

Distr.: General  
26 April 2012  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة السابعة والستون

الجمعية العامة  
الدورة السادسة والستون  
البند ٦٥ (أ) من جدول الأعمال  
تعزيز حقوق الطفل وحمايتها

## الأطفال والنزاع المسلح

### تقرير الأمين العام

#### أولا - مقدمة

١ - يُقدّم هذا التقرير، الذي يغطي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، عملاً بقرار مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١)، الذي طلب المجلس إليّ فيه أن أقدم تقريراً عن تنفيذ قراراته ١٢٦١ (١٩٩٩)، و ١٣١٤ (٢٠٠٠)، و ١٣٧٩ (٢٠٠١)، و ١٤٦٠ (٢٠٠٣)، و ١٥٣٩ (٢٠٠٤)، و ١٦١٢ (٢٠٠٥)، و ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، و ١٩٩٨ (٢٠١١)، بالإضافة إلى بياناته الرئاسية المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح.

٢ - ويتضمن هذا التقرير معلومات عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، ولا سيما قيام أطراف النزاع بتجنيد الأطفال واستخدامهم، وممارسة العنف الجنسي ضد الأطفال، وقتل الأطفال وتشويههم، واختطاف الأطفال، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات، والحيلولة دون وصول المساعدات الإنسانية إلى الأطفال، في انتهاك للقانون الدولي الواجب التطبيق (انظر الفرع الثاني). ويقدم التقرير أيضاً وصفاً للتقدم الذي أحرزته أطراف النزاع فيما تحريه من حوار وتنفذه من خطط عمل بغية وقف تجنيد الأطفال واستخدامهم، وممارسة العنف الجنسي ضد الأطفال، وقتل الأطفال وتشويههم، وكذلك فيما يتعلق بتسريح الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة (انظر الفرع الثالث). وعلاوة على ذلك، يتضمن التقرير معلومات محدثة بشأن تنفيذ طلبات محددة لمجلس



الرجاء إعادة استعمال الورق



الأمن في سياق متابعة القرار ١٩٩٨ (٢٠١١) (انظر الفرع الرابع). ويختتم التقرير بإيراد مجموعة من التوصيات (انظر الفرع الخامس). ويغطي هذا التقرير ٢٣ حالة قطرية، منها ١٦ حالة مدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن و ٧ حالات غير مدرجة فيه أو تتعلق بحالات قطرية أخرى. وأضيفت حالتان قطريتان جديدتان إلى التقرير (الجمهورية العربية السورية وليبيا)، في حين حُذفت منه حالتان أخريان (هايتي وبوروندي).

٣ - ويطلب مجلس الأمن، بموجب الفقرة ٣ من قراره ١٩٩٨ (٢٠١١)، أن يتضمن هذا التقرير في المرفقين أطراف النزاعات التي تقوم، على نحو يخل بالقانون الدولي، بشن هجمات متكررة على المدارس و/أو المستشفيات، أو شن هجمات متكررة على الأشخاص المشمولين بالحماية فيما يتصل بالمدارس و/أو المستشفيات أو التهديد بشن هجمات عليهم؛ بالإضافة إلى الأطراف التي تقوم بتجنيد الأطفال واستخدامهم، وممارسة العنف الجنسي ضد الأطفال، وقتل الأطفال وتشويههم.

٤ - وتطلب إعداد هذا التقرير إجراء مشاورات واسعة داخل الأمم المتحدة، ولا سيما مع فرقة العمل المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في المقر، وفرق العمل القطرية للرصد والإبلاغ، وبعثات حفظ السلام والبعثات السياسية، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، وكذلك مع الدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية المعنية. ويعمل أيضا مكتب ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح عملا حثيثا في المقر مع جميع إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة، وكذلك مع الممثلين الخاصين.

٥ - وتستند التقارير والحالات والحوادث المذكورة في هذا التقرير إلى المعلومات التي تسنى جمعها وفحصها والتأكد من دقتها. أما الأوضاع التي تعوق فيها عوامل مثل غياب الأمن أو تقييد الوصول إلى أماكن معينة القدرة على الحصول على المعلومات أو التحقق منها بصورة مستقلة، فقد تم تناولها مقترنة بهذا التحفظ.

٦ - وعملا بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، فإن ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح تسترشد عند تعيين الحالات التي تدخل في نطاق ولايتها بما يتضمنه القانون الإنساني الدولي والفقهاء القانوني الدولي من معايير يحتكم إليها في تحديد وجود النزاع المسلح. وتؤدي ممثلي الخاصة ولايتها متبعة إزاء هذه المسألة نهجا عمليا وتعاونيا يؤكد على البعد الإنساني من أجل كفالة حماية واسعة وفعالة للأطفال المعرضين لويلات النزاع والمتضررين منها في أوضاع تبعث على القلق. ولا تشكل الإشارة إلى حالة ما توصيفا قانونيا لها، ولا تؤثر الإشارة إلى طرف غير تابع لدولة في مركزه القانوني<sup>(١)</sup>.

(١) انظر، على سبيل المثال، المادة المشتركة ٢ من اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩؛ والمادة ١ من بروتوكولها الإضافي الثاني لعام ١٩٧٧؛ ولجنة الصليب الأحمر الدولية، J. Pictet (محرر)، شرح لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ (١٩٥٨)؛ والمدعي العام ضد دوسكو تاديتش، القضية رقم IT-94، دائرة الاستئناف بالمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة (٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥).

## ثانيا - معلومات عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة والاستجابة لها

### ألف - معلومات عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في الحالات المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن

#### أفغانستان

٧ - في عام ٢٠١١، أبلغ عن ٣١٦ حالة من حالات تجنيد القصر في أفغانستان، تعزى أغليبتها إلى جماعات مسلحة أبرزها قوات طالبان، بما في ذلك جبهة تورابورا، وجماعة سنة الدعوة السلفية، وشبكة لطيف منصور، وكذلك شبكة حقاني والحزب الإسلامي. وقد قامت الجماعات المسلحة بتجنيد الأطفال واستخدامهم لتنفيذ هجمات انتحارية وزرع أجهزة متفجرة مرتجلة، وكذلك لنقل البضائع. وفي عام ٢٠١١، قُتل ١١ طفلا، من بينهم طفلة في الثامنة من عمرها، أثناء قيامهم بتنفيذ هجمات انتحارية. وحمل بعض الأطفال حزما من المتفجرات من دون علمهم. وورد ما لا يقل عن ٢٠ تقرير عن قيام جماعات مسلحة، بما فيها حركة طالبان، بتجنيد الأطفال الأفغان عبر الحدود للذهاب إلى باكستان. وذكرت تقارير أن الأطفال كانوا يؤخذون إلى باكستان لتلقي التدريب، ويُعادون إلى أفغانستان لتنفيذ عمليات عسكرية.

٨ - وعلى الرغم من إحراز تقدم ملحوظ في تنفيذ خطة العمل، لا يزال يتعين الاضطلاع بمعالجة كاملة لقيام وحدات الشرطة الوطنية الأفغانية والجيش الوطني الأفغاني، على نحو يخل بالقانون الأفغاني، باستخدام الأطفال في نقاط التفتيش، ويشمل ذلك عملهم كسعاة ومعدّي شاي. وجرى أيضا تجنيد الأطفال، في المناطق الشرقية والجنوبية عموما، في الشرطة المحلية الأفغانية، بسبل من بينها التخويف.

٩ - وظل التحقق من جميع التقارير المتعلقة بتجنيد الأطفال واستخدامهم يشكل تحديا خطيرا بسبب النزاع المستمر والقيود الأمنية.

١٠ - وفي عام ٢٠١١، جرى توثيق ٢٠٤ حوادث احتجاز أطفال (جميعهم من الصبيان، ومن بينهم صبي عمره ١٠ سنوات) لدعمهم المزعوم للجماعات المسلحة. وفي عدة حالات، قامت القوات العسكرية الدولية باحتجاز الأطفال في بداية الأمر، حيث نقلوا إلى مديرية الأمن الوطنية، ثم إلى مراكز تأهيل الأحداث. ولئن كان العدد الدقيق للأطفال المحتجزين في مرافق الاحتجاز التابعة للقوات العسكرية الدولية غير معروف، فلا تزال هناك شواغل بشأن مدة الاحتجاز والتسليم إلى السلطات الوطنية، ولا سيما الأطفال المحتجزون في مرفق باروان للاحتجاز.

١١ - ومن خلال مقابلات مباشرة مع المحتجزين القصر، وثقت الأمم المتحدة حوادث سوء معاملة خلال الاحتجاز، بما في ذلك عمليات الضرب والصدمات الكهربائية والتهديدات بالعنف الجنسي. وعلى سبيل المثال، تلقت الأمم المتحدة تقريراً جرى التحقق من صحته ما ورد فيه عن صبي عمره ١٦ سنة، قامت القوات العسكرية الدولية بإلقاء القبض عليه واحتجازه لارتباطه المزعوم بطالبان، ونقلته إلى مركز احتجاز تابع لمديرية الأمن الوطنية في مقاطعة قندهار، حيث تعرض للاغتصاب في كانون الثاني/يناير ٢٠١١. ولم ترد تقارير عن إساءة معاملة الأطفال الذي تحتجزهم القوات العسكرية الدولية.

١٢ - ووثقت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ مقتل أو جرح ما مجموعه ١ ٣٢٥ طفلاً خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد نجم ثلاثون في المائة من الإصابات في صفوف الأطفال عن أجهزة متفجرة مرتجلة زرعها الجماعات المسلحة، مما أسفر عن مقتل ١٢٣ طفلاً وجرح ٢٦٢ آخرين. وتشمل هذه الحوادث أيضاً استخدام الهجمات الانتحارية. ففي ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، على سبيل المثال، أدى هجوم انتحاري في منطقة محمد أغا، مقاطعة لوكر، إلى جرح ما لا يقل عن ٢٨ طفلاً. وفي هجوم آخر وقع في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قامت الجماعة المسلحة لشكر جهنكوي العلمي، التي تتخذ من باكستان مقراً لها، بقتل ما لا يقل عن ١٠ أطفال وجرح ما لا يقل عن ١٢ طفلاً في هجوم على احتفال ديني في كابل. ولا يزال الأطفال أيضاً يقعون ضحايا لهجمات بالصواريخ والمدفعية والهاون. وقد نسب معظم الحوادث إلى قوات طالبان، بما في ذلك جبهة تورابورا، وجماعة سنة الدعوة السلفية، وشبكة لطيف منصور، وشبكة حقاني، والحزب الإسلامي، مما أسفر عن قتل ٤٣ طفلاً وجرح ١٥٩ آخرين. وقد قتل أو جرح ما مجموعه ١٢٩ طفلاً في نيران متقاطعة بين الجيش الوطني الأفغاني والجماعات المسلحة.

١٣ - وتضاعف عدد الإصابات في صفوف الأطفال من جراء الضربات الجوية التي نفذتها القوات الموالية للحكومة، بما في ذلك قوات الأمن الوطني الأفغانية والقوات العسكرية الدولية، مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق، حيث قتل ١١٠ أطفال وجرح ٦٨ آخرون في عام ٢٠١١.

١٤ - وعلاوة على ذلك، نجمت ٤٣١ إصابة عن الألغام ومخلفات الحرب من المتفجرات من عقود النزاع السابقة. وكانت المنطقة الشرقية أكثر المناطق تضرراً وكانت أغلبية الإصابات من الصبيان الذين تتراوح أعمارهم بين ٨ و ١٥ سنة.

١٥ - وفي عام ٢٠١١، تواصل ورود تقارير عن قيام العناصر المسلحة بممارسة العنف الجنسي ضد البنات والصبيان. وقد أبلغ عن أربع حوادث انطوت على ضلوع عناصر

من الشرطة الوطنية الأفغانية، من بينها حادثتان جرى التحقق من صحتها. وفي حالة واحدة لمحاولة اغتصاب بنت تبلغ من العمر ٩ سنوات، حكم المدعي العام العسكري الإقليمي على ضابط في الشرطة الوطنية الأفغانية بالسجن لمدة ست سنوات. ومن أصل ٧٦ صبيا محتجزا في مراكز تأهيل الأحداث بتهم تتعلق بالأمن الوطني جرت مقابلتهم، أفاد ١٠ صبيان بتعرضهم للعنف الجنسي أو تلقيهم تهديدات بالعنف الجنسي عند إلقاء القبض عليهم. وتواصل أيضا ورود تقارير عن قيام عناصر الجماعات المسلحة بالاعتداء الجنسي على الصبيان.

١٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وثقت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ ١٨٥ حادثة لهجمات على المدارس والمستشفيات في المناطق الوسطى والشمالية والجنوبية الشرقية والشرقية، بما في ذلك هجمات بأجهزة متفجرة مرتجلة وهجمات انتحارية (٥١)، وحرقت مدارس (٣٥)، وتخويف عاملين في مجال التعليم (٣٤)، وإغلاق قسري للمدارس (٣٢)، وقتل عاملين في مجال التعليم (٢٥)، واختطاف عاملين في مجال التعليم (٧)، وأعمال نهب (١). وقد نسبت أغلبية هذه الأحداث المبلغ عنها إلى جماعات مسلحة، بما في ذلك حركة طالبان المعارضة لتعليم البنات. وتصدر الإشارة إلى أنه أفيد عن قيام طالبان في عام ٢٠١١ بإصدار توجيه يحرم الهجمات على المدارس والمعلمين. وعلى الرغم من أن الأمم المتحدة لم تتمكن من تأكيد ذلك، أشارت الروايات إلى أن عناصر طالبان على مستوى المقاطعات نددوا علنا بالهجمات على المدارس. وبالإضافة إلى ذلك، وثقت ٣١ حادثة استخدام عسكري للمدارس خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نسبت ٢٠ حالة منها إلى جماعات مسلحة و ١١ حالة إلى قوات موالية للحكومة.

١٧ - وتلقت الأمم المتحدة أيضا تقارير عن وقوع ٥٨ حادثة هجوم ضد المرافق الصحية والموظفين العاملين فيها. وشملت الحوادث المنسوبة إلى جماعات مسلحة لم يتسن تحديد هويتها القتل والاختطاف والهجمات الانتحارية، والتخويف، واستخدام سيارة إسعاف في هجوم انتحاري.

١٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وثقت ٣١ حادثة اختطاف أطفال نفذتها جماعات مسلحة. وتتعلق جميع الحالات بصبيان ونفذت بهدف التجنيد، والاختطاف من أجل الحصول على فدية، والانتقام، وتخويف من يشتهب بارتباطهم بالقوات الموالية للحكومة. وتشير خمس من هذه الحوادث إلى وجود صلة للجماعات المسلحة التي تتمركز في باكستان، وتنطوي على نقل الأطفال عبر الحدود بين أفغانستان وباكستان.

## جمهورية أفريقيا الوسطى

١٩ - لا يزال يتواصل الإبلاغ عن قيام الجماعتين المسلحتين مؤتمر الوطنيين من أجل العدل والسلام واتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع بتجنيد الأطفال واستخدامهم، وخصوصا في شمال البلد. وشهد أطفال يقاتلون في صفوف مؤتمر الوطنيين من أجل العدل والسلام واتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع خلال الاشتباكات المسلحة التي وقعت في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ في مقاطعتي فاكاغا وكوتو العليا. وأفيد أيضا عن مشاهدة أطفال في صفوف حركة محرري أفريقيا الوسطى لنصرة العدالة في بيراو (مقاطعة فاكاغا)، وفي صفوف الجبهة الديمقراطية لشعب أفريقيا الوسطى في كابو (مقاطعة نانا - غرييزي). ووفقا للمعلومات الواردة، استمر عدد قليل من الأطفال في انخراطهم في صفوف الجيش الشعبي لإعادة الجمهورية والديمقراطية. وقامت أيضا الجبهة الوطنية التشادية للإصلاح بتجنيد الأطفال في عام ٢٠١١. ومن بين المقاتلين الذين أفادت التقارير بانضوائهم فعليا في الجبهة الوطنية للإصلاح والذين يبلغ عددهم ٧٠٠ ١ مقاتل في عام ٢٠١١، قدر أن نسبة الأطفال تبلغ ١٥ في المائة، بمن فيهم الأطفال من البلدان المجاورة.

٢٠ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وقعت هجمات على البلدات والقرى، وكذلك اشتباكات مسلحة شارك فيها مؤتمر الوطنيين من أجل العدل والسلام واتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع وجيش الرب للمقاومة وكان أغلبها في الشمال الشرقي والجنوب الشرقي من البلد، وأسفرت عن قتل مدنيين، من بينهم أطفال. ومن بين ما مجموعه ٨٨ طفلا قتلوا في عام ٢٠١١ (٦٣ صبيا و ٢٥ بنتا)، قتل ٦٣ في مواجهات مسلحة بين مؤتمر الوطنيين من أجل العدل والسلام واتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع.

٢١ - ولا تزال حوادث الاغتصاب وغيرها من أشكال العنف الجنسي الخطيرة تشكل مصدر قلق في عام ٢٠١١، على الرغم من نقص الإبلاغ عنها. وعلى سبيل المثال، قام متمردو مؤتمر الوطنيين من أجل العدل والسلام في ٢١ شباط/فبراير بالهجوم على قريتين في مقاطعة كوتو العليا واغتصبوا بنتا عمرها ١٣ سنة.

٢٢ - وواصلت الهجمات على المدارس وقيام الجماعات المسلحة باستخدام المدارس تأثيرها السلبي في نظام التعليم في جمهورية أفريقيا الوسطى. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جرى استخدام ١٢ مدرسة أو الهجوم عليها أو تدميرها خلال مواجهات بين مؤتمر الوطنيين من أجل العدل والسلام واتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع، وكذلك خلال هجمات الجبهة الوطنية للإصلاح، مما أدى إلى تضرر ما مجموعه ١٥٠٠ طفل. وفي بلدة بريا (مقاطعة كوتو العليا)، قامت جماعات مسلحة مختلفة باستهداف المعلمين والاعتداء عليهم بشكل مباشر لأن المدارس كانت في مناطق واقعة تحت سيطرة جماعات مسلحة منافسة.

٢٣ - وظلت إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية المساعدات محدودة في شمال البلد وجنوبه الشرقي، وخاصة في مقاطعات بامينغوي - بانغورا، وكوتو العليا، ومبومو ومبومو العليا، ونانا - غريبيزي، وفاكاغا، وذلك نتيجة لأنشطة الجماعات المسلحة المحلية (مؤتمر الوطنيين من أجل العدل والسلام و اتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع) والأجنبية (الجبهة الوطنية للإصلاح). ويقدر أن نحو ٤٠.٠٠٠ طفل قد حرموا في المناطق المتضررة من المساعدة الإنسانية خلال الفترة المشمولة بالتقرير بسبب انعدام الأمن على نطاق واسع في هذه المقاطعات. وتعقدت إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية من جراء انعدام وضوح التسلسل القيادي، وخاصة في العلاقة مع الجبهة الديمقراطية لشعب أفريقيا الوسطى في كابو (مقاطعة أوهايم).

#### تشاد

٢٤ - أسهم تحسن عام في الحالة الأمنية في البلد في عام ٢٠١١، وكذلك تسريح الجيش الوطني التشادي وإعادة إدماجه خلال النصف الثاني من عام ٢٠١١، في تحقيق انخفاض كبير في عدد الحالات المبلغ عنها لتجنيد الأطفال في تشاد. ولم يسجل وجود أطفال خلال عمليات إعادة هيكلة الجيش الوطني التشادي، التي قام الوفد الإقليمي لوزارة العمل الاجتماعي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) برصدها في موسورو. وعلى الرغم من أن الجيش الوطني التشادي توقف عن تجنيد الأطفال كمبدأ من مبادئ السياسة، ثمة شواغل من احتمال استمرار ارتباط عدد قليل من الأطفال به. ولا تزال هناك مزاعم بوجود خمسة من اللاجئين السودانيين القصر في صفوف الجيش الوطني التشادي في مواقع مختلفة. وتنفي الحكومة أي إمكانية لمشاركة الأطفال اللاجئين في الجيش الوطني التشادي.

٢٥ - وقد انخفض وجود حركة العدل والمساواة في مخيمات اللاجئين في شرق تشاد بشكل ملحوظ، ولم يبلغ عن حالات جديدة لقيام الحركة بتجنيد الأطفال في عام ٢٠١١. غير أنه لا يمكن استبعاد احتمال قيام القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة بمحاولات لإعادة تجنيد أطفال من بين اللاجئين السودانيين، وهو ما يتطلب اضطلاع فرق العمل القطرية للرصد والإبلاغ بعمليات رصد له. ويزعم أيضا أن ثمة أطفالا لا يزالون مرتبطين بالجبهة الديمقراطية الشعبية، التي تنتشر قواتها في المنطقة الحدودية بين تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والسودان.

٢٦ - وخلال عام ٢٠١١، ومنذ إنشاء قوة الرصد التشادية السودانية المشتركة، تحقق انخفاض كبير في الحوادث الأمنية. وقد اضطلعت حكومة تشاد بكامل المسؤولية عن حماية العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية، ووضعت الصيغة النهائية لاستراتيجية مشتركة بين الأمم المتحدة والحكومة في مجال حماية المدنيين. وقامت المفزة الأمنية المتكاملة بتوسيع منطقة عملياتها من شرق البلد من أجل توفير التغطية في الجزء الجنوبي والجنوبي الشرقي. غير أن وكالات منظومة الأمم المتحدة وشركاءها اضطروا إلى استخدام حراسة مسلحة لحماية تحركاتهم في شرق تشاد وجنوبها.

## كوت ديفوار

٢٧ - كانت الأزمة التي أعقبت الانتخابات في مطلع عام ٢٠١١ مرتبطة بشكل مباشر بارتفاع معدل ارتكاب الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وقد أدى انتهاء الأعمال العدائية إلى انخفاض لاحق في عدد الانتهاكات المسجلة. غير أنه تواصل ارتكاب بعض الانتهاكات ضد الأطفال بعد انتهاء القتال، ولا سيما في الغرب.

٢٨ - وجرى توثيق حالات لتجنيد الأطفال واستخدامهم خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وبلغت هذه الحالات ذروتها خلال الأزمة التي أعقبت الانتخابات. وخلال الفترة التي سبقت انتخابات عام ٢٠١٠، لوحظ اتجاه يدعو إلى القلق يتمثل في إشراك الأطفال في أنشطة الحملات الانتخابية والمظاهرات السياسية، وهو ما عرضهم للعنف وأدت بيانات علنية وحملات تجنيد استهدفت الشباب إلى تفاقمه. وفي وقت لاحق، بين كانون الثاني/يناير وأيار/مايو ٢٠١١، انضم العديد من الشبان إلى مختلف الجماعات المسلحة، بما فيها الوطنيون الشباب وفرقة الكوماندوز الخفية.

٢٩ - وقد تحققت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ من صحة سبع وثلاثين حالة من حالات التجنيد والاستخدام، رغم أنه يعتقد أن مجموع الحالات أعلى من ذلك. وشارك الأطفال والشباب في جماعات الدفاع عن النفس التي أنشأها أنصار كلا الجانبين. وشوهد أطفال يجرسون مراكز تفتيش بالتعاون مع الوطنيون الشباب وعناصر من القوات الجمهورية لكوت ديفوار في الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى نيسان/أبريل ٢٠١١. وقد سرحت غالبية الأطفال المرتبطين بالجماعات المسلحة خلال الأزمة على الرغم من أن إعادة إدماجهم رسمياً لا تزال تشكل تحدياً في ظل عدم وجود برنامج وطني لتزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومنذ نهاية الأعمال العدائية في أيار/مايو ٢٠١١، لم يبلغ عن أي حالات جديدة لتجنيد الأطفال واستخدامهم.

٣٠ - وبلغت أعمال قتل الأطفال وتشويههم في النيران المتقاطعة والقصف ذروتها خلال الفترة بين كانون الثاني/يناير وأيار/مايو ٢٠١١، وذلك في أبيدجان وفي الغرب بشكل رئيسي. وسجلت الأمم المتحدة في عام ٢٠١١ ما مجموعه ٤٢ من حالات قتل الأطفال و ٦٦ من حالات تشويه الأطفال على يد عناصر مسلحة، بالرغم من أنه يرجح أن يكون العدد الفعلي للحالات أعلى من ذلك. وفي أبيدجان، نسبت بعض الحالات إلى عناصر من قوات الدفاع والأمن. وأبلغ أيضاً عن حالات تشويه للأطفال من جراء مخلفات الحرب من المتفجرات.



٣١ - وظل انتشار الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال يشكل مصدر قلق بالغ. وسجلت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ ما مجموعه ٢٧١ من حالات العنف الجنسي، تضرر من جرائها ٢٦٥ بنتاً و ٦ صبيان. وقد قامت الجماعات المسلحة بارتكاب ٢٤ في المائة من هذه الحالات. وعلى سبيل المثال، قام ثلاثة عناصر من القوات الجمهورية لكوت ديفوار باغتصاب جماعي تحت تهديد السلاح لفتاة عمرها ١٦ سنة في منزلها الواقع في حي كارفور في دويكوي في ٢٨ آذار/مارس ٢٠١١. وكانت الحالة خطيرة للغاية في الغرب حيث واصلت الجماعات المسلحة التمتع بحرية التنقل والإفلات من العقاب. ويتردد الضحايا عموماً في تقديم شكوى خوفاً من الوصم و/أو الانتقام<sup>(٢)</sup>.

٣٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أبلغ عن قيام الجماعات المسلحة بتخريب و/أو نهب و/أو استخدام ما مجموعه ٤٧٧ مدرسة، مما أدى إلى حرمان ما يقدر بـ ٦٧ ٥٠٠ طفل من التعليم. ومن بين هذه الحالات، استخدمت ٢٣ مدرسة، ٣ منها كمخازن للأسلحة و ٤ كمقابر جماعية. وبالإضافة إلى ذلك، تعرضت سبعة مرافق طبية للهجوم. وقد نسبت هذه الحوادث عموماً إلى القوات الجمهورية لكوت ديفوار، ولا سيما في غرب البلد. وبالإضافة إلى ذلك، أفادت تقارير عن حالة واحدة لاستخدام المدارس لأغراض عسكرية في حي يوبوغون في أبيدجان من جانب مرتزقة ليبريين وعناصر موالية لبغابو، بما في ذلك جماعة الوطنيين الشباب.

٣٣ - وفي آب/أغسطس، صدقت الحكومة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. ووضعت الحكومة أيضاً مشروع استراتيجية وطنية لمكافحة العنف الجنسي. ولا تزال هذه الوثيقة في انتظار موافقة وزارة الأسرة والمرأة والطفل.

### جمهورية الكونغو الديمقراطية

٣٤ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وثقت الجهات الفاعلة المعنية بحماية الأطفال ٢٧٢ حالة تجنيد واستخدام للأطفال (تشمل ٢٥٩ صبياً و ١٣ بنتاً). وأبلغ بأن ٢٦٦ حالة منها حدثت في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، وأربعة في محافظة أورينيتال وحالتين في مانيمبا. وزُعم أن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية تتحمل المسؤولية عن العدد الأكبر من هذه الحالات، تليها جماعات ماي ماي والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا.

(٢) للاطلاع على معلومات عن الأطراف في كوت ديفوار المدرجة في قائمة المسؤولين عن أنماط الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي خلال الفترة المشمولة بالتقرير، انظر تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالتزاعات (S/2012/33).

وتشمل الجهات المرتكبة المزعومة الأخرى الجماعة المسلحة الأوغندية المعروفة باسم القوات الديمقراطية المتحالفة/الجيش الوطني لتحرير أوغندا، والقوات الجمهورية الاتحادية. ونُسبت حالات أخرى تتعلق بتجنيد الأطفال إلى مجموعات جديدة للدفاع المحلي ووحدات غير مُندجة تابعة للمؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب. واستُخدم معظم الأطفال كمرافقين، وطباخين، و/أو حمالين. وكانت أعمار معظم الأطفال تتراوح بين ١١ و ١٧ عاما حين تجنيدهم؛ بينما كان ١٢ طفلا دون العاشرة من العمر.

٣٥ - وفي عام ٢٠١١، تم توثيق عشر حالات قتل و ١٤ حالة تشويه تتعلق بأطفال. وزُعم أن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ارتكبت معظمها (ست حالات قتل وتسع حالات تشويه). ونُسبت ثلاث حالات تشويه إلى الشرطة الوطنية الكونغولية، وحالة قتل واحدة إلى مجموعة ماي ماي، ونُسبت الحالات المتبقية إلى عناصر مسلحة لم يتسن تحديد هويتها.

٣٦ - وارتكبت جميع الأطراف أعمال عنف جنسي ضد الأطفال، وظل الأمر مصدر قلق بالغ في عام ٢٠١١. وكانت قوات الأمن الحكومية هي التي ارتكبت معظم الحالات الموثقة. وتم توثيق ١٠٨ حالات اغتصاب (بما في ذلك ثلاث حالات اغتصاب لصبيان). وشملت هذه الحالات ٨٦ حالة وقعت في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، و ٢٢ حالة وقعت في محافظة أورينيتال. ونُسبت ٦٧ حالة إلى القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، و ١٧ حالة إلى جماعات ماي ماي المختلفة، و ١٠ حالات إلى الشرطة الوطنية الكونغولية، و ٤ حالات إلى القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وحالتان إلى جبهة المقاومة الوطنية في إيتوري/الجبهة الشعبية للعدالة في الكونغو. وزُعم أن اثنتي عشرة حالة اغتصاب ضد أطفال وقعت خلال حوادث اغتصاب جماعي في موتونغو/اليكالي، في كيفو الشمالية، في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ومن ٢٢ إلى ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١. وزُعم أن مرتكبيها ينتمون إلى تحالف الوطنيين من أجل كونغو حر وذي سيادة. وتراوحت أعمار معظم الأطفال الضحايا بين ٨ و ١٧ عاما، وكان خمسة منهم دون سن السادسة<sup>(٣)</sup>.

٣٧ - وارتفع عدد الهجمات ضد المدارس والمراكز الصحية في عام ٢٠١١، حيث وقع ٥٣ حادثا ضد المدارس والمراكز الصحية في مقاطعتي كيفو ومحافظة أورينيتال، مقابل ٢٣ حادثا في عام ٢٠١٠. وكانت القوات الديمقراطية لتحرير رواندا مسؤولة عن ٢١ حالة

(٣) للاطلاع على معلومات بشأن الأطراف التي أدرجت بوصفها مسؤولة عن أنماط اغتصاب وأشكال أخرى من العنف الجنسي في جمهورية الكونغو الديمقراطية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، انظر تقرير الأمين العام عن العنف الجنسي المرتبط بالتزاعات (S/2012/33).

تدمير ونهب استهدفت مدارس ومراكز صحية في عام ٢٠١١. وكانت جماعات ماي ماي مسؤولة عن ست حالات، بينما كانت القوات الديمقراطية المتحالفة/الجيش الوطني لتحرير أوغندا مسؤولة عن حالة واحدة. وكانت القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية مسؤولة عن عدة حوادث انطوت بشكل رئيسي على عمليات نهب، وعن حادثتين استخدمت فيهما مدارس.

٣٨ - وتواصلت عرقلة إيصال المساعدات الإنسانية إلى شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية طوال عام ٢٠١١. فعلى سبيل المثال، قُتل خمسة عاملين في مجال الأنشطة الإنسانية في كيفو الجنوبية في تشرين الأول/أكتوبر خلال هجوم نفذته عناصر زُعم أنها تنتمي إلى جماعات ماي ماي. وأبلغ أيضا عن حالات اختطاف عاملين في مجال الأنشطة الإنسانية. وكانت المناطق الأكثر تضررا هي غوما وماسيسي وروتشورو في كيفو الشمالية وبوكافو، ومنطقة أوفيرا في كيفو الجنوبية. وأدى الفراغ الأمني الذي أعقب عملية إعادة الانتشار المؤقتة التي نفذتها القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في سياق عملية التنظيم إلى قيام الجماعات المسلحة، بما فيها القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وجماعات ماي ماي المختلفة، باستغلال الوضع لإعادة تشكيل مواقعها في المناطق التي جرى إخلاؤها، الأمر الذي عرقل إيصال المساعدات الإنسانية.

٣٩ - وبعد ثلاث سنوات من اعتماد قانون حماية الطفل في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ وتجريم تجنيد الأطفال، لم تتم مقاضاة وإدانة أي من مرتكبي أعمال تجنيد واستخدام الأطفال، رغم أن هويات العديد منهم - بمن فيهم مسؤولون رفيعو المستوى - معروفة جيدا. فمرتكبو هذه الأفعال، مثل بوسكو نتاغاندا، وإينوسانت زيموريندا، وبودوان نغارويي، ما زالوا ضمن هيكل قيادة القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، وحصل بعضهم الآخر على ترقية، مثل بيويو جوزويه. وثمة آخرون حوكموا وصدرت أحكام بإدانتهم وما زالوا طليقي السراح. فعلى سبيل المثال، فإن زعيم الماي ماي كيونغو موتانغا، الملقب باسم جيدون، صدر عليه حكم بالإعدام في آذار/مارس ٢٠٠٩ بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وتجنيب الأطفال واستخدامهم، ولكنه فر من السجن في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ واستأنف أنشطته في كاتانغا الشمالية. وعلى الرغم من جهود الدعوة، لم تتخذ قيادة القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية المسؤولة عن عملية "أمان ليو" في كيفو الجنوبية أي خطوات للتحقيق في عمليات نهب عشر مدارس ارتكبتها عناصر تابعة لتلك القوات في شهري آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠١١.

٤٠ - وحدث تطور إيجابي تمثل في توقيف ومقاضاة عدد من المشتبه فيهم التابعين للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والشرطة الوطنية الكونغولية الذين زُعم أنهم ارتكبوا أعمال عنف جنسي ضد أطفال: فقد اعتُقل ٤٤ عنصرا ينتمون إلى القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والشرطة الوطنية الكونغولية بزعم تورطهم في ٧٧ حالة اغتصاب ارتُكبت في عام ٢٠١١، وحوكم ١٨ عنصرا منهم. وتمت تبرئة اثنين منهم لعدم كفاية الأدلة، وسُجن ١٦ منهم وأُلزموا بدفع تعويض مالي للضحايا.

## العراق

٤١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الجماعات المسلحة، بما فيها تنظيم القاعدة في العراق وتنظيم دولة العراق الإسلامية، تنفيذ هجمات عنيفة استهدفت قوات الأمن والمباني الحكومية، والمدنيين. وكانت المحافظات الأكثر تضررا هي بغداد وكركوك ونيوى وديالى والأنبار وصلاح الدين. وفي الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر، أُبلغ عن ما مجموعه ٣٤١ حادثا يمس بالأطفال، ومنها ١١٧ حادثا تحققت منها فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ.

٤٢ - وطوال عام ٢٠١١، واصلت الجماعات المسلحة مثل تنظيم القاعدة وتنظيم دولة العراق الإسلامية تجنيد الأطفال وتدريبهم واستخدامهم ليشاركوا في أعمال القتال. وبسبب السياق الأمني، يظل من الصعب التحقق من العدد الدقيق للأطفال الذين تجنّدهم وتستخدمهم الجماعات المسلحة. ومع ذلك، جرى توثيق حوادث وقعت في محافظات الأنبار وبابل وبغداد وديالى وكركوك ونيوى وواسط. وقد استُخدم الأطفال للتجسس والاستطلاع، ونقل الإمدادات والمعدات العسكرية، وتصوير الهجمات بالفيديو لأغراض الدعاية، وزرع الأجهزة المتفجرة المرتجلة، والمشاركة فعليا في هجمات ضد قوات الأمن والمدنيين. وأُبلغ أيضا عن مشاهدة أطفال يجرسون نقاط التفتيش التابعة لمجالس الصحوّة وذلك بشكل رئيسي في محافظات ديالى وبابل وصلاح الدين والأنبار. وتجدد الإشارة إلى أن جناح الشباب التابع لتنظيم القاعدة في العراق، المعروف باسم "طيور الجنة"، الذي أدرج في تقرير السابِق المتعلق بتجنيد الأطفال واستخدامهم، لم يعد له أي نشاط خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير.

٤٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تم توجيه لوائح اتهام رسمية إلى ٢٩٤ طفلا، من بينهم عدد غير معروف من البنات، أو إدانتهم بتهم تتعلق بالإرهاب بموجب المادة ٤ من قانون مكافحة الإرهاب (٢٠٠٥). وشهدت الأشهر الثلاثة الأخيرة من عام ٢٠١١ ارتفاعا حادا في نسبة الأطفال الموقوفين في مرافق الاحتجاز رهن المحاكمة الذين وجهت إليهم تهم بزعم ارتباطهم بجماعات مسلحة وارتكابهم جرائم تتعلق بالإرهاب.

٤٤ - وقُتل ما لا يقل عن ١٤٦ طفلاً وأصيب ٢٦٥ طفلاً آخر بجروح نتيجة لاستمرار العنف في عام ٢٠١١. ووقع معظم هذه الحوادث في محافظات بغداد ونيوى وكركوك وصلاح الدين. وما زالت إمكانية التحقق من الحوادث محدودة بسبب المخاطر الأمنية المرتبطة بأنشطة الرصد المستقلة.

٤٥ - ويُعزى السبب الرئيسي لحالات قتل وتشويه الأطفال إلى الهجمات العشوائية، بما في ذلك الهجمات الانتحارية، وكذلك عمليات الإعدام المستهدفة وحوادث تبادل إطلاق النار. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظهرت في العراق ممارسات جديدة تتمثل في تنفيذ هجمات معقدة. وفي عام ٢٠١١، أدى وقوع ٢٠ هجوماً من هذه الهجمات (التي وقع ١٤ منها في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وحدها) إلى مقتل ما لا يقل عن ٢٠ طفلاً وجرح ٣٣ طفلاً آخر.

٤٦ - وتسببت الجماعات المسلحة، بما في ذلك تنظيم القاعدة في العراق ودولة العراق الإسلامية، في وقوع الغالبية العظمى من الضحايا. فعلى سبيل المثال، أعلن تنظيم دولة العراق الإسلامية مسؤوليته عن التفجير الذي وقع في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١١ بالقرب من مطعم في مدينة كركوك أدى إلى قتل وجرح ١٤ شخصاً، من بينهم خمس بنات وأربعة صبيان. وأعلن تنظيم القاعدة في العراق مسؤوليته عن سلسلة من الهجمات المنسقة التي وقعت في بغداد في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، شملت اعتداءً بجهاز متفجر مرتجل منقول في مركبة استهدف مبنى حكومياً في الرصافة وأدى إلى مقتل ٧ أطفال وجرح ٢٨ طفلاً آخر.

٤٧ - وشهدت الفترة المشمولة بالتقرير زيادة كبيرة في عدد الأطفال المختطفين، إذ تم توثيق حالات اختطاف ٢٧ صبياً و ١٠ بنات. ورغم تعذر التحقق من دوافع معظم الحوادث، إلا أنه يُشتبه في وجود صلة قوية بين حالات اختطاف الأطفال وتمويل أنشطة الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة في العراق. فعلى سبيل المثال، في حزيران/يونيه ٢٠١١، اختطف جنّة زعموا أنهم أعضاء في تنظيم دولة العراق الإسلامية صبياً يبلغ عمره ١١ عاماً بالقرب من منزله في كركوك. وأطلق سراح الصبي في وقت لاحق بعد دفع فدية.

٤٨ - وكذلك أثرت الأجهزة المتفجرة المرتجلة التي زُرعت في المدارس والمرافق الطبية أو بالقرب منها، وإطلاق النار العشوائي والهجمات الموجهة ضد العاملين في قطاعي التعليم والصحة، تأثيراً سلبياً على الوصول إلى المدارس والاستفادة من الخدمات الصحية. وأبلغ في عام ٢٠١١ عن وقوع ٥٤ حادثاً ألحق أضراراً بمدارس و ٤٠ حادثاً ألحق أضراراً بمستشفيات، ويمثل ذلك في الحالتين زيادة مقارنة بعام ٢٠١٠. وأدّت حوادث مختلفة شملت إطلاق النار المباشر واستخدام أجهزة متفجرة مرتجلة، معظمها في بغداد وكركوك ونيوى

وصلاح الدين والأنبار، إلى مقتل ٢٧ موظفاً في قطاع التعليم و ١٧ موظفاً في قطاع الصحة. وثمة وقائع أخرى تتعلق باختطاف عاملين طبيين، وهجمات على المرافق الصحية أو سيارات الإسعاف المدنية. وتحمل الجماعات المسلحة، بما في ذلك تنظيم القاعدة في العراق وتنظيم دولة العراق الإسلامية المسؤولية عن جميع الحالات التي أُبلغ عنها.

٤٩ - وفي عام ٢٠١١، بذلت الأمم المتحدة جهوداً مطردة لتشجيع الحكومة العراقية على استحداث آلية لمعالجة القضايا التي تؤثر على الأطفال في سياق النزاع المسلح. وعقب اجتماع عُقد في كانون الثاني/يناير بين وزارة الخارجية والرئيسين المشتركين لفرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ، تعهدت وزارة شؤون حقوق الإنسان بإنشاء لجنة وزارية مشتركة تتألف من ممثلين عن وزارات الداخلية، والدفاع، والتربية، والتعليم، والعمل والشؤون الاجتماعية، وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، طلبت الوزارة من مجلس الوزراء الموافقة على إنشاء هذه اللجنة. ولم يُشر إلى حدوث أي تقدم على هذا الصعيد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

## لبنان

٥٠ - أُدرجت الحالة في لبنان في تقارير السنوية السابقة. وعلى الرغم من الهدوء العام الذي ساد على طول الخط الأزرق منذ وقف الأعمال العدائية في عام ٢٠٠٦، فقد وقعت حوادث عنف متفرقة أضرت بالأطفال، وشمل ذلك مقتل أطفال وإصابتهم بتشوهات في حوادث عنف متفرقة. ففي ١٥ أيار/مايو ٢٠١١، توجه متظاهرون فلسطينيون في اتجاه الخط الأزرق في جنوب لبنان، الأمر الذي أثار رداً مسلحاً من قوات الأمن الإسرائيلية في منطقة مارون الرأس. ونتج عن ذلك سبع خسائر بشرية بين المدنيين، من بينهم صبيان عمرهما ١٦ و ١٧ عاماً، وإصابة ١١١ شخصاً بجروح من بينهم أربعة صبيان وبتنان لم يتجاوز أصغرهم السادسة من العمر.

٥١ - وفي ما يتصل بالوضع في الجمهورية العربية السورية، شهد لبنان بين نيسان/أبريل وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ تدفق أكثر من ٦٢٠٠ لاجئ سوري، نصفهم من الأطفال. وأدت المناورات العسكرية المتزايدة على الجانب السوري من الحدود، وزرع الألغام على طول الحدود اللبنانية، إلى جعل دخول لبنان عبر نقاط العبور غير الرسمية أمراً محفوفاً بمخاطر متزايدة، وساهم ذلك في نشر الاضطراب بين السكان المشردين والمجتمعات المحلية التي استضافتهم. وأصيب صبيان لبنانيان عمرهما ١٤ و ١٦ عاماً بجروح ناجمة عن طلقات نارية أُطلقت من الجانب السوري في المنطقة الشمالية من وادي خالد. وأصيب أيضاً طفل لبناني يبلغ من العمر ١٣ عاماً بتشوهات نتيجة لغم أرضي زُرِع في محاذة الحدود اللبنانية على الجانب السوري.

٥٢ - وفي مخيم عين الحلوة في قضاء صيدا، وقع في عام ٢٠١١ اشتباك عنيفان على الأقل، في حادثين منفصلين، بين فصائل سياسية، وأدى ذلك إلى مقتل طفل واحد وإلحاق جروح بالغة بطفلين آخرين. وأدت هذه الحوادث أيضا إلى تعطيل الدراسة في المدارس.

## ليبيا

٥٣ - منذ بدء النزاع في منتصف شباط/فبراير ٢٠١١، تلقت الأمم المتحدة تقارير كثيرة تفيد بوقوع انتهاكات جسيمة ضد الأطفال في ليبيا طوال الفترة المشمولة بالتقرير. وبسبب القتال، وتعدّد الوصول إلى السكان المتضررين، خصوصا في سرت ومصراتة، وغياب الرصد والإبلاغ المنتظمين، لم يتسنّ التوثيق المنتظم للانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها الأطفال، بما في ذلك الخسائر البشرية بين الأطفال. ونتيجة لذلك، ورغم تسجيل ما مجموعه ١٢٩ حالة قتل أطفال و ٢٤٧ حالة تشويه أطفال وقع معظمها في مصراتة، وتاورغاء، وبني وليد، وطرابلس، فقد جرى التحقق من ٥٣ حادث قتل أطفال (١٦ بنتا و ٣٧ صبيا)، و ٩٦ حادث تشويه (١٨ بنتا و ٧٨ صبيا)، وقع معظمها في بنغازي، وطرابلس، ومصراتة، والبريقة، وتاورغاء، وأجدابيا، ونفوسة. وتعود الأسباب الرئيسية للوفيات والإصابات إلى عمليات القصف التي نفذتها قوات الحكومة السابقة (ولا سيما في مصراتة)، وتبادل إطلاق النار بين قوات الحكومة السابقة وجماعات المعارضة. فعلى سبيل المثال، بين منتصف شباط/فبراير ومنتصف آب/أغسطس ٢٠١١، نُقل إلى مستشفى البريقة ٢٤ طفلا، كان ١٥ منهم قد قُتلوا بطلقات نارية وأصيب تسعة بجروح من جراء انفجارات. وذكر بعض العاملين في القطاع الطبي في مصراتة وبنغازي وزليتن أن أسباب حالات القتل والتشويه التي أُبلغ عنها شملت، بالإضافة إلى القصف، ارتباط الصبيان بالجماعات المسلحة. وأدى أيضا تلوث المناطق بالمتفجرات التي خلفتها الحرب إلى عدد كبير من الخسائر بين الأطفال. وكان أكثر المناطق تضررا أجدابيا، ونالوت، وزنتان، وسرت، وبني وليد، وخصوصا مع عودة السكان المشردين إلى ديارهم.

٥٤ - وأُبلغ أيضا عن سقوط خسائر بشرية بين الأطفال في سياق العمليات العسكرية لمنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) في ليبيا. وذكرت لجنة التحقيق المعنية بليبيا أن الناتو "أدار حملة اتسمت بدقة متناهية تبين بوضوح عزمه على تفادي سقوط خسائر بشرية بين المدنيين" (A/HRC/19/68، الفقرة ٨١٢). ومع ذلك، فقد وثّقت اللجنة ما لا يقل عن ١٠ وفيات من الأطفال في سياق عمليات حلف شمال الأطلسي في ماجر، وطرابلس، وزليتن، وسرت. فعلى سبيل المثال، وجدت اللجنة أن ما لا يقل عن سبعة أطفال قد قتلوا في غارة جوية شنت على ماجر في ٨ آب/أغسطس ٢٠١١. وبالإضافة إلى ذلك، جمعت الأمم المتحدة معلومات عن ١١ حالة وفاة (ثلاثة صبيان وثمان بنات)، وكذلك ١١ حالة إصابة (أربعة صبيان وسبع بنات) ذات صلة بعمليات الناتو في البريقة.

٥٥ - ووردت في سياق النزاع في ليبيا بلاغات كثيرة من جهات مختلفة، شملت لجنة التحقيق، تفيد بوجود أطفال في صفوف القوات المسلحة والجماعات المسلحة، ولكن عوائق الرصد والإبلاغ المذكورة أعلاه منعت الأمم المتحدة من التحقق من جميع الحوادث المبلغ عنها. ووجدت اللجنة أدلة قوية تشير إلى قيام القوات الحكومية السابقة، أثناء القتال، بتجنيد الأطفال واستخدامهم. وأعربت اللجنة أيضا عن قلق شديد إزاء البلاغات التي تفيد بأن أطفالا يشكلون جزءا من قوات/ألوية المعارضة المرتبطة بالمجلس الوطني الانتقالي، أو ما يعرف أيضا باسم قوات "الثوار" في جبال نفوسة. وتم في عام ٢٠١١ التحقق من سبع عشرة حالة تتعلق بتجنيد صبيان، ولا يمثل ذلك إلا جزءاً من النطاق الفعلي للمشكلة حسبما قدرته روايات الشهود. وأشار بعض البلاغات إلى أن الأطفال المرتبطين بالقوات الحكومية السابقة قد تلقوا تدريبات عسكرية وشاركوا في القتال إلى جانب المقاتلين الكبار.

٥٦ - ووردت أيضا معلومات محققة عن وجود أطفال ضمن قوات وألوية المعارضة المرتبطة بالمجلس الوطني الانتقالي خلال النزاع. وشوهد أطفال يتلقون تدريبات عسكرية، ويحملون أسلحة، ويرتدون الزي الرسمي، ويؤدون مختلف المهام لدعم العمليات القتالية. وفي أواخر عام ٢٠١١، شوهد أطفال يتولون حراسة نقاط التفتيش وتوفير الأمن، وهو أمر ما زال يثير القلق. وفي ٢٠ أيار/مايو ٢٠١١، أبلغ بأن المجلس الوطني الانتقالي قد أصدر توجيهات إلى جميع قوات الجبهة يطلب فيها عدم تجنيد الأطفال. ولم تستطع الأمم المتحدة تأكيد هذا النبأ لغاية وقت كتابة هذا التقرير. وتعمل الحكومة الليبية الحالية مع مكتب ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح لمعالجة مسألة الأطفال الذين ما زالوا مرتبطين ببعض الألوية.

٥٧ - وما زالت توجد دواعٍ للقلق إزاء احتجاز أطفال لارتباطهم المزعوم بالقوات المسلحة التابعة للنظام السابق. ووثقت لجنة التحقيق أربع حالات تتعلق بصبيبة احتجزوا في ألوية إلى جانب أشخاص راشدين، لارتباطهم بالقوات الحكومية السابقة. وبالإضافة إلى ذلك، وثقت الأمم المتحدة خمس حالات منفصلة تتعلق باختطاف واحتجاز صبيان تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٧ عاما. وكان أفراد تابعون لقوات/ألوية المعارضة قد أخذوا أولئك الصبيان، المنتمين إلى سكان تاورغاء، من مخيمات المشردين داخليا إلى قواعد عسكرية أو منشآت أمنية للتحقيق معهم. واستمر احتجازهم فترة تراوحت بين يوم واحد (أربع حالات) وخمسة أيام (حالة واحدة). وأبلغ جميع الصبيان أنهم تعرضوا أثناء احتجازهم لسوء معاملة ولأعمال تعد بمثابة تعذيب.



٥٨ - وتم في عام ٢٠١١ توثيق سبعة وعشرين هجوماً على مدارس وأربع هجمات على مستشفيات، ولا سيما في زليتن، وأجدابيا، ومصراتة، ونالوت، وزنتان، وسرت. وللأسباب المذكورة أعلاه، لا يعبر هذا الرقم سوى عن جزء من جميع الأحداث التي وقعت. ونُسب معظم هذه الأحداث إلى القوات الحكومية السابقة وإلى قوات وألوية المعارضة. ونُسب حادث واحد إلى الناتو. وشملت هذه الهجمات حوادث إطلاق نار على مدارس ومستشفيات، وحوادث قصف، وغارات جوية، وأجهزة متفجرة مرتجلة، ونهب اللوازم الطبية، واستخدام العسكريين للمرافق. وأدى ذلك إلى تدمير جزئي أو كلي للمرافق الصحية والتعليمية، وإلى عرقلة توفير الخدمات. وخلال عملية قصف جوي، ضربت قوات حلف شمال الأطلسي معهد الصحة في تيجي، في آب/أغسطس ٢٠١١، بناءً على تقييم استخباراتي يفيد بأنه موقع لتخزين الصواريخ والذخيرة للقوات الحكومية السابقة.

٥٩ - وفي نهاية عام ٢٠١١، بات استمرار وجود الألوية المسلحة والاشتباكات المتفرقة فيما بينها يشكل تحدياً للسلطات الليبية في جهودها الرامية لاحتواء الوضع الأمني العام. وفي هذا السياق، ظل الأطفال معرضين للارتباط بهذه الألوية، والتشريد، والتعرض للمتفجرات التي خلفتها الحرب، والانتشار الواسع النطاق للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

**جيش الرب للمقاومة، ومنطقة وسط أفريقيا (أوغندا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان)**

٦٠ - ظلت الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال من قبل جيش الرب للمقاومة في منطقة وسط أفريقيا مصدر قلق بالغ في عام ٢٠١١. وواصلت المجموعة المسلحة أعمالها في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجنوب السودان. ورغم عدم الإبلاغ عن أي انتهاكات في أوغندا منذ عام ٢٠٠٦، فإن أوغندا واصلت العمليات العسكرية ضد جيش الرب للمقاومة في المنطقة.

٦١ - وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، أُبلغ عن اختطاف جيش الرب للمقاومة ١٠١ طفلاً (٦٣ صبياً و ٣٨ بنتاً) في عام ٢٠١١، ومعظمهم في مقاطعات مبومو، ومبومو العليا، وكوتو العليا. وتحققت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ من ٤٣ حالة من الحالات المذكورة. وأُفرج عن جميع البنات المختطفات باستثناء واحدة. وأعيدت إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية بنت كونغولية كانت قد فرّت من جيش الرب للمقاومة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وعادت للعيش مع عائلتها في كانون الثاني/يناير ٢٠١١؛ وتم لم شمل خمسة صبيان وأربع بنات مع أسرهم في جمهورية أفريقيا الوسطى. وتم توثيق أربعة وعشرين هجوماً شنه جيش الرب للمقاومة على المدنيين في عام ٢٠١١، الأمر الذي أدى إلى مقتل

وجرح عدد من الأطفال في مبومو ومبومو العليا. وفي عام ٢٠١١، شُرد أكثر من ٢٢ ٥٢٣ مدنيا نتيجة للهجمات أو الخوف من الهجمات التي يشنها جيش الرب للمقاومة. وظل الوصول إلى المساعدات الإنسانية محدودا في المناطق المتضررة من أنشطة جيش الرب للمقاومة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

٦٢ - وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، تم توثيق ٢١١ هجوما شنته جيش الرب للمقاومة في عام ٢٠١١. وفي منطقتي أويلي التابعتين لمحافظة أورينيتال، اختطف جيش الرب للمقاومة ١٢٤ طفلا (٥٩ بنتا و ٦٥ صبيا)، ولكنهم نجحوا في الفرار بعد فترات تراوحت بين بضعة أيام إلى بضعة أشهر من اختطافهم. وأبلغ تسعة وثلاثون طفلا أنهم قد استُخدموا بصفة مقاتلين، بينما أبلغ ٥١ طفلا أنهم استُخدموا لأغراض العمل القسري. وظلت تسع من البنات الـ ٥٩ محتطفات لفترة أطول، وأبلغن أنهم قد استُخدموا قسرا بصفة زوجات. وفي عام ٢٠١١، فر ما مجموعه ١٨٠ طفلا من جيش الرب للمقاومة. ونُسبت أيضا إلى جيش الرب للمقاومة ست حالات قتل وتسع حالات تشويه لأطفال في عام ٢٠١١. وتواصلت عرقلة تقديم المساعدة الإنسانية بسبب نشاط جيش الرب للمقاومة، ولا سيما في فاراجي ودونغو التابعتين لمحافظة أورينيتال. وتم في عام ٢٠١١ إعادة ثمانية أطفال أجانب إلى بلدانهم، من بينهم خمسة من السودان وثلاثة من أوغندا، وأعيد أيضا إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية ١٨ طفلا كونغوليا من البلدان المجاورة.

٦٣ - وفي جنوب السودان، شنّ جيش الرب للمقاومة ثلثي هجمات ضد المدنيين أثرت بشكل مباشر على الأطفال. في ولاية غرب الاستوائية وولاية غرب بحر الغزال، أبلغ أن جيش الرب للمقاومة قد اختطف ١٣ طفلا في عام ٢٠١١. وتم تأكيد ست حالات قتل أطفال، منهم أربعة توفوا في الأسر. وأبلغت ثلثي عشرة بنتاً تتراوح أعمارهن بين ١٢ و ١٧ عاما أنقذتهن من جيش الرب للمقاومة قوات الدفاع الشعبية الأوغندية و ”حراس الوطن“، أنهن تعرّضن للاعتداء الجنسي خلال فترة اختطافهن. ونهب جيش الرب للمقاومة مركزا صحيا في ولاية غرب الاستوائية.

٦٤ - واستُقبلت في عام ٢٠١١، في مركز استقبال يقع في غولو، أوغندا، تسع أمهات أوغنديات (تتراوح أعمارهن بين ٢٠ و ٢١ عاما) مع أطفالهن (١٢ بنتا وثمانية صبيان، جميعهم دون سن السادسة)، وكنّ سابقا مرتبطات بجيش الرب للمقاومة. وفيما بعد، تم لم شمل الأمهات الشابات وأطفالهن مع أسرهن.

٦٥ - وفي أيار/مايو ٢٠١١، وضعت قوات الدفاع الشعبية الأوغندية إجراءات عمل موحدة لاستقبال وتسليم الأطفال والنساء المنفصلين عن جيش الرب للمقاومة في جمهورية

الكونغو الديمقراطية، والسودان، وجمهورية أفريقيا الوسطى. وتنص إجراءات العمل الموحدة على وجوب التنبيه الفوري للجهات الفاعلة المعنية بحماية الأطفال إلى وجود أطفال محتجزين لدى جيش الرب للمقاومة، وأن يتم ذلك في جميع الأحوال في موعد لا يتجاوز ٤٨ ساعة، وعلى وجوب تسليم جميع الأطفال المنفصلين عن جيش الرب للمقاومة، الموجودين في عهدة قوات الدفاع الشعبية الأوغندية، بغض النظر عن جنسيتهم، إلى الجهات الفاعلة المعنية بحماية الأطفال في أسرع وقت ممكن، وفي غضون سبعة أيام كحد أقصى. وبالتعاون مع الأمم المتحدة، درّبت قوات الدفاع الشعبية الأوغندية ٤٥٠ جنديا على تنفيذ إجراءات العمل الموحدة. ولكفالة التنفيذ الكامل لإجراءات العمل الموحدة، ينبغي لجميع القوات المشاركة في عمليات مكافحة جيش الرب للمقاومة أن تتلقى قبل الانتشار تدريبا شاملا على إجراءات العمل الموحدة. ويتم تشجيع قوات الدفاع الشعبية الأوغندية على فرض الامتثال التام في صفوفها، لكفالة تسليم جميع الأطفال، بمن فيهم المواطنون الأوغنديون، إلى الجهات الفاعلة المعنية بحماية الأطفال، وذلك ضمن الإطار الزمني المنصوص عليه في إجراءات العمل الموحدة.

٦٦ - واستمر تأثير الوجود الضعيف لقوات الأمن الحكومية في المناطق المتضررة من أنشطة جيش الرب للمقاومة الذي تمثل في انعدام الأمن والإفلات من العقاب وساهم في تأسيس جماعات محلية غير نظامية للدفاع عن النفس، مثل "حرّاس الوطن" في جنوب السودان، و "ميليشيات الدفاع عن النفس" في جمهورية أفريقيا الوسطى. وفي مناطق وجود قوات الأمن الحكومية، أثّرت مخاوف بشأن انتهاكات حقوق الإنسان وقلة الانضباط. فعلى سبيل المثال، ظل صبي يبلغ من العمر ١٤ عاما، كان قد فرّ في أيار/مايو ٢٠١١، رهينة لمدة ثلاثة أشهر لدى جندي من الجيش الشعبي لتحرير السودان طالب بدفع مبلغ مالي مقابل الخدمات المقدمة للصبي بعد إطلاق سراحه. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، أبلغ بأن القوات المسلحة لأفريقيا الوسطى قد استخدمت الأطفال لأغراض متعددة، بما في ذلك لحراسة نقاط المراقبة.

### ميانمار

٦٧ - استمر عدد الشكاوى المتعلقة بتجنيد القُصّر، بما في ذلك الأطفال دون ١٥ سنة من العمر، في الازدياد، إذ ارتفع عدد الشكاوى من ١٩٤ في عام ٢٠١٠ إلى ٢٤٣ شكاوى في عام ٢٠١١، مما يعكس ازدياد الوعي بسن التجنيد لدى التامدادو (القوات المسلحة)، ووجود آليات تدقيق موثوقة، بما في ذلك آلية منظمة العمل الدولية بشأن السخرة، وآليات تقديم الشكاوى والهياكل المجتمعية لتلقي الشكاوى المتعلقة بتجنيد القُصّر. وتلقت اللجنة من أجل منع تجنيد الأطفال القُصّر في ميانمار عدداً من الشكاوى أكثر مما تلقت في السنوات

السابقة بسبب حملتها الواسعة النطاق لتوعية الجمهور. وقد عكست الغالبية العظمى للشكاوى التي قدمت في عام ٢٠١١ تجنيد الأطفال في مناطق يانجون وأيسارواي وماندالاي.

٦٨ - واستمرت التآمرات في تجنيد الأطفال، وذكر معظم المجندين القُصّر الذين تمت مقابلتهم بعد إطلاق سراحهم بأن الذين جندوهم لم يسألوهم عن أعمارهم، أو أنهم زوّروا الوثائق المتعلقة بأعمارهم لتقديمها في مركز التجنيد. واستمرت التقارير تشير إلى أنه، بالإضافة إلى الأطفال الذين تم تجنيدهم رسمياً إلى التآمرات، كانت التآمرات تستخدم الأطفال كذلك في أعمال السخرة بما في ذلك العمل كحمالين. وفي ولاية كاشين، توجد تقارير محققة في أواخر عام ٢٠١١ عن أطفال تستخدمهم التآمرات كحمالين إلى جانب أشخاص كبار على خط الجبهة.

٦٩ - كما استمر ورود تقارير تتعلق بقيام جهات فاعلة غير حكومية في ميانمار بتجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي عام ٢٠١٠، انقسم جيش كارين البوذي الديمقراطي إلى فصيلين، حيث انضمت غالبية الأفراد إلى التآمرات كقوة حراسة على الحدود، وتحالف الباقون مع اتحاد كارين الوطني/جيش التحرير الوطني الكاريني. وفي عام ٢٠١١، في ما يتعلق بقوة حرس الحدود لجيش كارين البوذي الديمقراطي وقوات جيش كارين البوذي الديمقراطي الانفصالية، وردت تقارير عن تجنيد الأطفال قسراً، ما لم يدفع مبلغ لقاء عدم التجنيد. وتمكنت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ من التحقق من هذه الممارسة في ولاية كاين، في بلدات تاني تشا وثاندونغ، في نيسان/أبريل وآب/أغسطس ٢٠١١. كما وردت تقارير عن تزايد التجنيد بواسطة جيش استقلال كاشين في النصف الثاني من عام ٢٠١١، بعد ازدياد التوتر في كاشين وولاية شان الشمالية. وتلقت أيضاً فرقة العمل القطرية مزاعم عن أطفال ينضمون إلى جيش استقلال كاشين لتجنب استخدامهم كحمالين بواسطة التآمرات على خط الجبهة. كما أكدت فرقة العمل القطرية تقريراً عن فتى يبلغ من العمر ١٥ سنة جندّه جيش دفاع كاشين في ولاية شان الشمالية.

٧٠ - ومع تصاعد النزاع في ولاية شان في عام ٢٠١١، ازدادت التقارير المتعلقة بقيام جيش جنوب ولاية شان بتجنيد القُصّر. وتفيد التقارير بوجود الأطفال أيضاً في صفوف اتحاد كارين الوطني/مجلس السلام التابع لجيش التحرير الوطني الكاريني، وجبهة السلام الكارينية، والحزب الوطني التقدمي الكاريني/الجيش الكاريني، وجيش ولاية وا المتحد. إلا أن فرقة العمل القطرية لم تتمكن من التحقق من المعلومات المتعلقة بهذه المجموعات المسلحة بسبب قيود السفر التي فرضتها عليها الحكومة.

٧١ - وتحققت فرقة العمل القطرية من قتل أو تشويه ٤٣ طفلاً بسبب أعمال العنف المتصلة بالتراع في ٢٢ حادثاً منفصلاً. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لا زال الأطفال يقعون ضحايا الألغام الأرضية، والمتفجرات من مخلفات الحرب، والهجمات بقذائف الهاون والقذائف الصاروخية، وتبادل إطلاق النار بين الجماعات المسلحة غير الحكومية والتنامداو.

٧٢ - وهناك عدد من الحالات التي تم التحقق منها لأطفال قتلوا في أعمال انتقامية على يد أفراد التنامداو في القرى التي لا تتواجد فيها الجماعات المسلحة غير الحكومية، أو في القرى التي يعتبر أنها منحازة إلى الجماعات المسلحة غير الحكومية. فعلى سبيل المثال، تحققت فرقة العمل القطرية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ من حادث توفي فيه طفل عمره سنة واحدة غرقاً بعد تعرضه لضرب مبرح، في قرية في بلدة هيسباو في شمال ولاية شان مات، بعد أن ألقى جنود من جيش ولاية شان الشمالية الطفل ووالديه في حفرة مليئة بالماء.

٧٣ - ومن بين الـ ٢٢ حادثاً التي تم التحقق منها، وقع ما مجموعه ٩ في ولاية كاشين نتيجة القتال الدائر بين التنامداو وجيش استقلال كاشين، قتل أو شوه خلالها ٢٢ طفلاً. وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، مثلاً، أطلقت النار على فتاة تبلغ ١٦ عاماً من العمر من بلدة باماو وأردت قتيلة أثناء تبادل لإطلاق النار بين التنامداو وجيش استقلال كاشين. وفي مثال آخر، في آب/أغسطس ٢٠١١، أطلقت النار على طفل في الثالثة من عمره وقتل في تبادل لإطلاق النار أثناء فراره من قريته في بلدة باماو مع جدته.

٧٤ - و في عام ٢٠١١، واصلت كل من التنامداو والجماعات المسلحة غير الحكومية، مثل الاتحاد الوطني الكاريني/جيش التحرير الوطني الكاريني، والحزب الوطني التقدمي الكاريني/الجيش الكاريني، وجيش كارين البوذي الديمقراطي، والحزب التقدمي الوطني الكاريني، وجيش ولاية وا المتحد، وجيش استقلال كاشين، وجيش التحالف الديمقراطي الوطني لميانمار، في استخدام الألغام المضادة للأفراد لتقييد حركة الناس وإعاقة حركة القوات، أو لتحديد مناطق العمليات.

٧٥ - وتلقت الأمم المتحدة عدداً من التقارير التي تفيد بقيام التنامداو وغيرها من الجماعات المسلحة غير الحكومية بشن هجمات على المدارس أو المستشفيات خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وتحققت فرقة العمل القطرية من أنه أثناء القتال في أيار/مايو ٢٠١١ في ولاية كاين، دمرت قوات التنامداو وقوات الجيش البوذي الديمقراطي الكاريني وجيش التحرير الوطني الكاريني المتحالفة جزئياً مستشفى في كاوكاريك.

٧٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ورد كذلك عدد من التقارير الموثقة من ولايتي كاشين وكاين عن مدارس أغلقت لفترات طويلة ومدارس ألحقت بها أضرار من جراء

القصف وقذائف الهاون. وفي آب/أغسطس ٢٠١١، تحققت فرقة العمل القطرية من حالة واحدة لمدرسة في قرية كوانغ لوين في بلدة مانسي ألحقت بها نيران المدفعية أضراراً أثناء تبادل للنيران بين التامدادو وجيش استقلال كاشين. وفي تموز/يوليه ٢٠١١، وثقت فرقة العمل القطرية حادثة تعرضت فيها مدرسة في قرية هكوانغ مون في بلدة مانسي، ولاية كاشين، إلى أضرار بسبب هجوم بقذائف الهاون شنته التامدادو.

٧٧ - ولا تزال إمكانية الوصول إلى الفئات الضعيفة في مناطق عديدة من البلد، بمن فيهم الأطفال، تقتصر على وكالات الأمم المتحدة في ميانمار. واستمرت الحكومة في تقييد الوصول إلى أجزاء مختلفة من البلد، باعتبار أن المشاغل الأمنية هي السبب الرئيسي لتقييد وجود وسفر العاملين الدوليين والوطنيين في وكالات الإغاثة. وتم تقييد إمكانية الوصول إلى مناطق وقف إطلاق النار وعدم وقف إطلاق النار، بما في ذلك المناطق ذات الإدارة المختلطة. إلا أنه تم إحراز بعض التقدم، عندما قامت بعثة الأمم المتحدة، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بزيارة المناطق التي يتعذر الوصول إليها على طول الحدود بين ميانمار والصين حيث تم تسجيل التشرد.

## نيبال

٧٨ - أدرجت الحالة في نيبال في تقارير السنوية السابقة. ففي حين انخفضت الانتهاكات المتصلة بالتزاع ضد الأطفال انخفاضاً ملحوظاً في الفترة المشمولة بالتقرير، لا يزال الأطفال عرضة للخطر. وقد أدى وجود جماعات مسلحة تعمل بدوافع سياسية وجنائية في غالب الأحيان، لا سيما في مناطق تيراي (الحزام الجنوبي من نيبال)، والتلال الشرقية، إلى زيادة انعدام الأمن العام في تلك المناطق.

٧٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قتل ٤ أطفال وأصيب ١١ طفلاً بجروح نتيجة مخلفات الحرب من المتفجرات في مناطق مختلفة من البلد. ومن بين إجمالي عدد الحالات الموثقة، ارتبط نصف حالات الإصابات بمخلفات الحرب من المتفجرات التي زرعت قبل عملية السلام، بينما نجمت الحالات المتبقية عن عمليات تلوث جديدة.

٨٠ - وواصل فريق الرصد التابع للأمم المتحدة مراقبة ومتابعة امتثال الحزب الشيوعي النيبالي الموحد - الماوي لخطة العمل لتسريح أفراد الجيش الماوي (الذين جرى التحقق من أنهم قُصّر) والمهام ذات الصلة، الموقعة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ بين حكومة نيبال والأمم المتحدة والحزب الشيوعي النيبالي الموحد - الماوي.

٨١ - وتشير المعلومات التي جمعها فريق الرصد وتحقق منها إلى أن موقعا واحدا على الأقل من أصل سبعة مواقع تجميع الجيش الماوي قد توقف عن توزيع المدفوعات على الذين جرى التحقق من أنهم قُصّر بواسطة قادة الجيش الماوي. بالإضافة إلى ذلك، فإن ثلاثة مواقع من أصل خمسة مواقع لتجميع الجيش الماوي التي كانت توفر سابقا إقامة مشتركة للذين تم التحقق من أنهم قُصّر قد تم تفكيكها أو أنها لم تعد تستخدم للإبقاء على صلة بين الذين تم التحقق من أنهم قُصّر وبين قادة الجيش الماوي. ولا توجد حالات تم التحقق منها عن عودة قُصّر إلى المعسكرات.

### الأرض الفلسطينية المحتلة وإسرائيل

٨٢ - في عام ٢٠١١، كان الأطفال الفلسطينيون والإسرائيليون لا يزالون يعانون من حالة النزاع السائدة. فقد قتل عشرون طفلاً فلسطينياً (١٩ فتى وفتاة واحدة) وأصيب ٤٤٨ (٣٩٣ فتى و ٥٥ فتاة) بجروح في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وقتل خمسة أطفال إسرائيليين (٤ فتیان وفتاة واحدة) وأصيب صبيان اثنان في إسرائيل في حوادث تتعلق بالنزاع، مما يمثل زيادة كبيرة بالمقارنة مع العام الماضي.

٨٣ - ومن بين الأطفال الفلسطينيين العشرين الذي قتلوا، قتل ١٣ فتى على يد قوات الأمن الإسرائيلية، وصبيان اثنان وفتاة واحدة على يد جماعات فلسطينية مسلحة. بما فيها كتائب عز الدين القسام ولجان المقاومة الشعبية في غزة، وصبيان اثنان من جراء مخلفات الحرب من المتفجرات، وصبيان اثنان على يد مستوطنين إسرائيليين. ومن بين الـ ٤٤٨ طفلاً فلسطينياً الذين أصيبوا بجراح، كان ٨٩ منهم دون ١٢ سنة من العمر. وأصيب ما مجموعه ٣٨٤ طفلاً على يد قوات الأمن الإسرائيلية، و ٤١ طفلاً على يد مستوطنين إسرائيليين في القدس الشرقية والضفة الغربية، و ١٥ طفلاً على يد جنات مجهولين بسبب تفجير عبوات ناسفة، و ٨ أطفال على يد جماعات فلسطينية مسلحة مجهولة. ووقعت تسعة وستون في المائة من الإصابات في الضفة الغربية (بما فيها ٢٠ في المائة في القدس الشرقية)، ووقع ٣١ في المائة في غزة (بما في ذلك ١٥ في المائة في ما يدعى المنطقة العازلة).

٨٤ - وفي الضفة الغربية، برزت مخاوف جدية بشأن حوادث قتل فيها أطفال فلسطينيون أو أصيبوا بجروح بواسطة مستوطنين إسرائيليين. وفي عام ٢٠١١، قتل صبيان اثنان نتيجة هجمات بإطلاق النار بواسطة مستوطنين، وأصيب ٣٥ فتى و ٦ فتيات آخرين بجراح في حوادث نفذها مستوطنون إسرائيليون، مثل إلقاء حجارة على مركبات أو شن هجمات على المنازل أو على الأراضي الزراعية الفلسطينية.

٨٥ - وفي عام ٢٠١١، أطلقت النار على ٨ أطفال فلسطينيين وقتلوا وأصيب ٦٥ فتى وفتاتان بجراح بواسطة قوات الأمن الإسرائيلية في ما يدعى بالمنطقة العازلة في غزة التي أنشئت نتيجة شواغل أمنية. وأصيب أربعة وثلاثون طفلاً بجراح عندما كانوا يجمعون أحجاراً أو معادن خردة، أو كانوا يصطادون السمك، أو كانوا في منازلهم أو عندما كانوا يلعبون في ما يدعى المنطقة العازلة. كما أصيب أربعة وثلاثون فتى بجراح في ١٥ أيار/مايو ٢٠١١ خلال مظاهرة عند معبر إيريز بذخيرة حية وغاز مسيل للدموع أطلقتها قوات الأمن الإسرائيلية لتفريق المتظاهرين بالقرب من السياج الحدودي. وتجري قوات الأمن الإسرائيلية تحقيقاً حول جميع الادعاءات اللاحقة باستخدام القوة المفرطة خلال هذه الحادثة.

٨٦ - وأصيب ثمانية أطفال فلسطينيين بجراح نتيجة قذائف أطلقتها جماعات فلسطينية مسلحة من غزة لم تصل إلى أهدافها وسقطت داخل غزة، أو بواسطة متفجرات انفجرت أثناء الإعداد لهجوم أو بسبب تخزينها في مناطق مأهولة بالسكان.

٨٧ - وفي عام ٢٠١١، قتل خمسة أطفال إسرائيليون، أربعة فتيان وفتاة واحدة، وجرح صبيان اثنان بجراح في حوادث تتعلق بالتزاع. وقتل طفل يبلغ سنة واحدة من العمر في حادث سيارة بالقرب من الخليل بسبب قيام فلسطينيين برشق الحجارة. وفي ١١ آذار/مارس، قتل صبيان اثنان وفتاة تبلغ من العمر ثلاثة أشهر في هجوم على أسرة إسرائيلية تعيش في مستوطنة ايتامار قرب نابلس، على يد شابين فلسطينيين. وفي جنوب إسرائيل بالقرب من الحدود مع غزة، قتل صبي يبلغ من العمر ١٦ سنة عندما سقطت قذيفة أطلقتها جماعة فلسطينية مسلحة وأصابت حافلة مدرسية في ١٧ نيسان/أبريل. وأصيب صبيان إسرائيليان آخران، يبلغ عمر أحدهما سنة واحدة والآخر تسع سنوات من العمر، عندما سقطت قذيفة أطلقتها جماعة فلسطينية مسلحة من قطاع غزة سقطت على بلدة عسقلان في ٢٠ آب/أغسطس.

٨٨ - وأفيد عن حالة تجنيد طفل واحدة من قبل كتائب عز الدين القسام، عندما قتل صبي فلسطيني يبلغ من العمر ١٧ سنة في ١١ آب/أغسطس نتيجة انفجار متفجرات كان يحملها أثناء أداء مهام مراقبة في رفح، جنوب غزة.

٨٩ - وأفيد عن خمس حالات منفصلة استخدمت فيها قوات الأمن الإسرائيلية أطفالاً لأغراض استخباراتية عسكرية في عام ٢٠١١ في سجن مجيدو، ومركز سالم ومسكوبية للاستجواب. وشملت هذه الحالات صبيان فلسطينيان يبلغ أحدهما ١٥ سنة والآخر ١٧ سنة من العمر كانا قد اعتقلا وقدمت لهما أموال، وسمح لهما بالدخول إلى إسرائيل وقدمت لهما سيارة أو هاتف محمول لقاء تقديمهما معلومات استخباراتية عن أنشطة تجري في قريتهما.



٩٠ - وفي نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، اعتقل ١٣٥ طفلاً فلسطينياً، ١٣٤ فتى وفتاة واحدة، تتراوح أعمارهم بين ١٢ و ١٧ سنة، في السجون الإسرائيلية بسبب انتهاكات أمنية مزعومة. وهذا يمثل انخفاضاً مطرداً بالمقارنة مع عام ٢٠١٠. وتجدر الإشارة إلى أنه في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، أطلق سراح ٥٥ طفلاً كجزء من المرحلة الثانية من مبادلة سجناء مقابل الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليط. وفي عام ٢٠١١، أُبلغ عن حالتين من الاعتقال الإداري. ففي الحالة الأولى، أطلق سراح الصبي في شباط/فبراير ٢٠١١ بعد ١١ شهراً في الحجز الإداري. واعتقل طفل آخر ووضع في الحجز الإداري في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وفي عام ٢٠١١، أُفيد عن نقل ٥٩ طفلاً من الضفة الغربية إلى سجون في داخل إسرائيل وذلك انتهاكاً لاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية الأطفال في وقت الحرب.

٩١ - وفي ما يتعلق بحالات الاحتجاز البالغ عددها ١٣٥ حالة المذكورة أعلاه، تم توثيق ١١٦ حالة من خلال شهادات موثقة. وكان ٦٢ طفلاً منهم دون ١٦ سنة من العمر، من بينهم طفلان أحدهما في العاشرة والآخر في التاسعة من العمر. وتعرض جميع الفتيان الـ ١١٦ إلى معاملة قاسية ومهينة بواسطة قوات الأمن الإسرائيلية والشرطة الإسرائيلية أثناء احتجازهم. وذكر ٩٢ في المائة من الأطفال الذين تمت مقابلتهم استخدام وثائق في أيديهم انتهاكاً لأوامر قوات الأمن الإسرائيلية، وذكر ٧٠ في المائة بأنه تم عصب أعينهم، وأفاد ٦١ في المائة بأنهم تعرضوا للضرب، و ٧ في المائة تعرضوا للحبس الانفرادي، وذكر ٢١ في المائة أنهم منعوا من الذهاب إلى المرحاض، وذكر ١٨ في المائة أنهم حرموا من الحصول على الطعام والماء.

٩٢ - وفي تطور إيجابي، أصدر القائد العسكري الإسرائيلي في الضفة الغربية في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، الأمر ١٦٧٦ الذي رفع سن الرشد في الضفة الغربية من ١٦ إلى ١٨ سنة. ويعمل هذا التعديل على زيادة مستوى الحماية الممنوحة للأطفال في سياق محاكم الأحداث العسكرية في الضفة الغربية بإدخال أحكام جديدة تتعلق بالرعاية الكافية والمهنية للأطفال المحتجزين، وفصل المحتجزين الأطفال عن البالغين، وإخطار الوالدين، وحضور الوالدين المحاكمات، وتعيين محام، وما إلى ذلك.

٩٣ - واستمر ورود أنباء عن وقوع عدد كبير من الهجمات على المدارس والمرافق التعليمية في كل من إسرائيل وفي الأرض الفلسطينية المحتلة في عام ٢٠١١. وألحقت هذه الهجمات أضراراً بالمدارس أو أنها أدت إلى انقطاع التعليم، وفي بعض الحالات، إلى حدوث إصابات مباشرة لدى الأطفال. وتم الإبلاغ عن ست وثلاثين حالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بالمقارنة مع ٢٠ حالة أُبلغ عنها في عام ٢٠١٠. وتم الإبلاغ عن أربع هجمات على مدارس إسرائيلية، مقابل حالة واحدة في عام ٢٠١٠.

٩٤ - وأبلغ عن ثلاث وعشرين حالة شنت فيها هجمات على مدارس أو استخدمت فيها المدارس لأغراض عسكرية في الضفة الغربية، منها ١٥ حالة على يد قوات الأمن الإسرائيلية و ٨ حالات بواسطة مستوطنين إسرائيليين. وفي خمس حالات تتعلق بعمليات تفتيش في القرى أو بمظاهرات، أطلقت قوات الأمن الإسرائيلية الغاز المسيل للدموع على مدارس فلسطينية مما أدى إلى معاناة الطلاب نتيجة استنشاق الغاز المسيل للدموع. وفي عدة حالات، أبلغ عن شن هجمات مباشرة على المدارس أو استخدمت فيها المدارس لأغراض عسكرية. وفي سبع حالات، دخل الجنود الإسرائيليون حرم المدرسة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١١، حولت قوات الأمن الإسرائيلية مدرسة إلى ثكنة عسكرية لعدة ساعات في نابلس. وفي حادثة أخرى، أدى مقتل خمسة أفراد من أسرة إسرائيلية في مستوطنة بالقرب من نابلس إلى قيام قوات الأمن الإسرائيلية بفرض حظر للتجوال على قرية عورتا المجاورة. وخلال فترة خمسة أيام، أجرى الجيش عمليات بحث واستخدم إحدى المدارس كمركز للاعتقال والاستجواب. بالإضافة إلى ذلك، شن المستوطنون الإسرائيليون ثمانية هجمات، شملت اعتداءات جسدية على أطفال فلسطينيين كانوا متجهين إلى مدرستهم، ومهاجمة مدارس برشق الحجارة أو الزجاجات الفارغة، أو تخريب المدارس. وفي حادثة واحدة أضرم المستوطنون الإسرائيليون النار في غرفة صلاة في مدرسة في بلدة حوارا (نابلس). بالإضافة إلى هذه الهجمات، تلقت ١٠ مدارس تقع في المنطقة (ج) من الضفة الغربية أوامر بالهدم أو بوقف العمل صادرة عن السلطات الإسرائيلية.

٩٥ - وتم الإبلاغ عن ١٤ حادثاً شنت فيها هجمات على مدارس في غزة. وتضررت عشر مدارس نتيجة إطلاق النار أو إطلاق نار كثيف بالقرب من المدارس، أو بواسطة غارات جوية إسرائيلية كانت تستهدف جماعات فلسطينية مسلحة أو مخازن أسلحة أو ذخائر يشتبه في أنها تقع في محيط المدارس. وكانت جماعات فلسطينية مسلحة مسؤولة عن الأضرار التي لحقت بمدرستين في غزة، عندما زعم أن القذائف التي أطلقت على جنوب إسرائيل قد سقطت في مكان قريب. بالإضافة إلى ذلك، هاجمت مجموعة فلسطينية مسلحة مجهولة مرفقاً للألعاب الصيفية تابعاً لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى في بيت لاهيا.

٩٦ - وألحقت صواريخ أو قذائف أطلقت من غزة أضراراً بأربعة مرافق مدارس في إسرائيل، بما فيها مركز للرعاية النهارية في منطقة إشكول في آذار/مارس ٢٠١١، ومركز للرعاية النهارية ومدرسة ثانوية في بئر السبع في آب/أغسطس ٢٠١١، ومدرسة في أشدود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

## الصومال

٩٧ - في عام ٢٠١١، وثقت الأمم المتحدة ٩٤٨ حالة لتجنيد الأطفال، معظمها بواسطة حركة الشباب. وتوجد كذلك حالات موثقة عن تجنيد أطفال واستخدامهم من قبل الحكومة الاتحادية الانتقالية والمليشيات الموالية لها. وبشكل منفصل، جندت قوات الحكومة الاتحادية الانتقالية ٨٦ طفلاً، من دون قصد، تم التعرف عليهم وترحيلهم من معسكر بيهانغا للتدريب العسكري في أوغندا في شهري نيسان/أبريل وآب/أغسطس ٢٠١١. وفي حين انضم ١١ من هؤلاء الأطفال إلى برنامج إعادة الإدماج الذي تدعمه الأمم المتحدة، يفاد أن عدداً منهم قد أطلق سراحهم دون إجراء عملية تسريح رسمية، ويفاد أن عدداً آخر لا يزالون لدى قوات الحكومة الاتحادية الانتقالية.

٩٨ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١١، أفيد عن عملية تجنيد شاملة بواسطة حركة الشباب في كيسمايو، في منطقة جوبا السفلى بواسطة ضحية من ضحايا تجنيد الأطفال، الذي أشار إلى أن التجنيد قد تم في بلدة كيسمايو وأن أكثر من ٨٠ طفلاً لا يزالون في معسكر التدريب الذي كان قد هرب منه. كما وردت تقارير عن تجنيد فتيات وتزويجهن قسراً لمقاتلين من حركة الشباب. ويتم تجنيد الأطفال عادة بواسطة حركة الشباب من المدارس والمدارس الدينية، ولا سيما في مستوطنات الأشخاص المشردين داخلياً في الصومال ومخيمات اللاجئين في كينيا المجاورة. وازداد التجنيد الإجباري في عام ٢٠١١ نتيجة تصعيد العمليات العسكرية في الصومال.

٩٩ - وفي عام ٢٠١١، تم الإبلاغ عن ١٢٧ حالة اختطاف.

١٠٠ - وفي عام ٢٠١١، سجلت ٧٧٩٩ حالة أصيب فيها أطفال بجراح نتيجة النزاع في المستشفيات الثلاثة الرئيسية في مقديشو. وكان السبب الرئيسي للوفيات بين الأطفال الذين تقل أعمارهم عن خمس سنوات، الحروق وإصابات في الصدر والتريف الداخلي من جراء الانفجارات والإصابة بالشظايا والطلقات. بالإضافة إلى ذلك، تحققت الأمم المتحدة من مقتل ما لا يقل عن ١٨٩ طفلاً وجرح ٣٦٢ طفلاً نتيجة النزاع. وعلى سبيل المثال، في تشرين الأول/أكتوبر، في مقديشو، منطقة بنادير، شنت حركة الشباب هجوماً انتحارياً على وزارة التعليم باستخدام سيارة تحمل عبوات ناسفة. وأصيب مئات الأطفال الذين كانوا ينتظرون في الخارج للتقدم للحصول على منح دراسية، وقتل ما لا يقل عن ١٥ طفلاً وأصيب ١٨ بجروح خطيرة.

١٠١ - وتم الإبلاغ عمّا مجموعه ٢٥٢ حالة من الاغتصاب والعنف الجنسي في عام ٢٠١١. وأدى استمرار القتال إلى أن يصبح الأطفال أكثر عرضة للاغتصاب والعنف الجنسي، لا سيما في مستوطنات المشردين داخليا المفتوحة وغير المحمية، لا سيما في مقديشو. وكانت الحكومة الاتحادية الانتقالية والمليشيا المتحالفة معها الجناة الرئيسيين المزعومين في مقديشو والمناطق الحدودية. وفي شهري آب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ٢٠١١، لاحظت الأمم المتحدة اتجاها ناشئا قام فيه عدد من الجناة باغتصاب نفس الضحايا في مجموعات. وأفيد أيضا عن حالات من الرق الجنسي، وأفيد أن مقاتلي حركة الشباب يتخذون فتيات لا تتجاوز أعمارهن تسع سنوات زوجات لهم. ولم يبلغ كثيراً عن ممارسة العنف الجنسي في المناطق التي تسيطر عليها حركة الشباب بسبب الخوف الشديد من عمليات انتقامية.

١٠٢ - وفي عام ٢٠١١، واصلت حركة الشباب وجماعات الميليشيات استهداف المدارس. ففي أيار/مايو ٢٠١١، قتلت حركة الشباب معلماً في منطقة هيران لمعارضته تجنيد الأطفال. وفي آب/أغسطس ٢٠١١، استخدمت حركة الشباب مدرسة في حي إيلواك، في منطقة غيدو، لأغراض عسكرية، وعطلت تعليم أكثر من ٥٠٠ طفل. ومنذ شباط/فبراير ٢٠١١، استخدمت المدرسة على نحو متقطع. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، هاجمت ميليشيا حركة الشباب مدرسة ثانوية في حي ميركا، منطقة شابيل السفلى، واستخدمتها كمركز للعمليات. وأفيد عن إغلاق مدارس في مقديشو من قبل قوات الحكومة الاتحادية الانتقالية أو استخدامها.

١٠٣ - واستمر التراجع الدائر في تقييد وصول مساعدات إنسانية وإعاققة تقديم المساعدات، لا سيما في المناطق التي تسيطر عليها حركة الشباب. ومما زاد الأمر تعقيداً، التدخلات العسكرية في الربع الأخير من عام ٢٠١١. وتعرضت الجهات الإنسانية الفاعلة لصعوبات متزايدة في الوصول إلى المنطقة الجنوبية الوسطى، خاصة في أعقاب القرار بحظر دخول ١٦ منظمة إنسانية كانت قد أصدرته حركة الشباب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وتشير التقديرات إلى أن حظر الدخول أثر على أكثر من ٣,٥ ملايين شخص - نصفهم من الأطفال. ويؤثر الحظر على المناطق التي تأثرت كثيراً من المجاعة في عام ٢٠١١.

### جنوب السودان

١٠٤ - لقد تحققت الأمم المتحدة من ٣٥٢ حالة من حالات تجنيد الأطفال أو استخدامهم في عام ٢٠٠١. وكانت ٢٥٣ حالة من بينها مرتبطة بالجيش الشعبي لتحرير السودان، بينما كانت ٩٩ حالة ترتبط بالجماعات المسلحة الموالية للقادة ديفيد ياو وبيتر قاتديت والراحل قاتلواك فاي. إضافة إلى ذلك، أطلق سراح ٢٧٢ طفلاً لتسليمهم لجنة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في جنوب السودان من مختلف الجماعات المسلحة.

١٠٥ - وفي عام ٢٠١١، تحققت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ من مقتل ١٠٤ من الأطفال وتشويه ٧٨ طفلاً. إضافة إلى ذلك، أُبلغ عن ٣٠٦ حالة قتل وتشويه. وأفيد بأن ثلاثة وثلاثين طفلاً قتلوا وبأن ٣٦ طفلاً أصيبوا خلال خمسة اشتباكات منفصلة وقعت بين الجيش الشعبي لتحرير السودان وجماعات مسلحة (الحركة الديمقراطية لجنوب السودان، وجيش تحرير جنوب السودان، وجماعة مسلحة بقيادة جوزيف أولوني، وجماعة مسلحة بقيادة قابريل تانقا). وأسفرت ضربات جوية قامت بها القوات المسلحة السودانية في ولاية الوحدة عن مقتل ثلاثة أطفال وإصابة اثنين.

١٠٦ - وفي عام ٢٠١١، تحققت فرقة العمل القطرية أيضاً من استخدام ٢١ مدرسة من جانب الجيش الشعبي لتحرير السودان، مما أدى إلى تعطيل الدراسة بالنسبة لحوالي ١٠ ٩٣٥ طفلاً. وتعرضت عشر مدارس أخرى لأضرار نتيجة للقتال الدائر بين مختلف الجماعات المسلحة. إضافة إلى ذلك، لحقت أضرار بأربع مدارس ابتدائية في مقاطعتي أورور وبور أثناء الاقتتال بين القبائل في ولاية جونقلي، في آب/أغسطس وتشرين الأول/أكتوبر، على التوالي. وأصدر نائب رئيس أركان الجيش الشعبي لتحرير السودان أمراً في كانون الأول/ديسمبر لجميع قادة الجيش بإخلاء كل المدارس المستخدمة من قواهم فوراً. وأُخليت مدرستان على إثر صدور هذا الأمر.

١٠٧ - وأفيد بأن ٦٠٢ من الأطفال في المجموع اختطفوا خلال عام ٢٠١١، من بينهم ٣٥٦ حالة تحققت منها الأمم المتحدة. وقد وقعت معظم حالات الاختطاف في سياق النزاع القبلي في ولاية جونقلي.

١٠٨ - وفي عام ٢٠١١، أُبلغ عن وقوع ٣٤ حالة تقييد إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية، حيث تعرض العاملون في منظمات المساعدة الإنسانية للتضييق أو النهب أو اعتُرض سبيلهم في مراكز التفتيش العسكرية: فقد أُبلغ عن ٨ حوادث نهب أو تحويل المعونة عن وجهتها الأصلية؛ وجرى اقتحام ١٠ مبان للعاملين في مجال المساعدة الإنسانية بغرض الاستيلاء على المعدات والإمدادات، مما أضر الاستجابة الإنسانية في مناطق معينة؛ وأُبلغ عن ١٦ حالة تعرض فيها العاملون في مجال المساعدة الإنسانية للعنف، انتهت حالتان منها بالوفاة. ولا زالت الأعمال العدائية في المناطق الحدودية بين جنوب السودان والسودان والطرق المغمورة في ولاية الوحدة والنزاع القبلي في جونقلي تحد من إمكانية الوصول إلى المناطق التي يبلغ فيها عن وقوع انتهاكات وتعرق وصول المساعدة الإنسانية إلى السكان المتضررين.

## السودان

## دارفور

١٠٩ - في عام ٢٠١١، قامت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ بتوثيق ٤٥ حالة تجنيد أطفال واستغلالهم، وهو ما يمثل انخفاضاً كبيراً عن الحالات الـ ١١٥ المسجلة في عام ٢٠١٠. ومن بين الحالات الـ ٤٥، ارتكبت ٧ حالات من قبل قوات الشرطة السودانية؛ و ٥ حالات من قبل قوات مخابرات الحدود؛ و ٥ حالات من قبل شرطة المركزي الاحتياطي؛ و ١٤ حالة من قبل ميليشيات موالية للحكومة؛ و ٥ حالات من قبل جيش تحرير السودان/فصيل عبد الواحد؛ و ٣ حالات من قبل قوات الدفاع الشعبي؛ وحالة واحدة من قبل القوات المسلحة السودانية؛ وحالة واحدة من قبل جيش تحرير السودان - فصيل ميني ميناوي؛ وحالة واحدة من قبل حركة العدل والمساواة؛ و ٣ حالات من قبل جماعات مسلحة لم يتسن تحديد هويتها. وقد وقعت معظم الحوادث المسجلة لتجنيد الأطفال واستغلالهم في مناطق خاضعة لسيطرة الحكومة. وظلت عملية جمع المعلومات في مناطق لم تكن تقع تحت السيطرة الكاملة للقوات الحكومية، من قبيل أجزاء من جبل مرة والمناطق الحدودية مع جنوب وشمال كردفان، تشكل تحدياً بسبب القيود المفروضة على تلك المعلومات وقيام كل من الحكومة والجماعات المسلحة بمنع الحصول عليها.

١١٠ - وقد تحققت فرقة العمل القطرية من ٥٤ حالة تشويه أطفال و ١٧ حالة قتل أطفال. واشتملت حالات القتل الـ ١٧ على ٧ حالات تعزى إلى تقاطع نيران و ٥ حالات تعزى إلى ضربات جوية قامت بها القوات المسلحة السودانية و ٥ حالات تعزى إلى مخلفات الحرب من المتفجرات. ومن بين حالات التشويه الـ ٥٤، تعرض ٢٣ طفلاً لطلقات نارية وأصيب ٣١ منهم بمخلفات الحرب من المتفجرات.

١١١ - وفي عام ٢٠١١، تحققت فرقة العمل القطرية من ٥٩ حالة اغتصاب فتيات تتراوح أعمارهن بين ٦ سنوات و ١٧ سنة، وهو ما يشكل زيادة عن الحالات الـ ٢٢ المسجلة في عام ٢٠١٠. وأُبلغ عن بعض هذه الحالات للشرطة أو للقوات المسلحة السودانية. وكان من بين الجناة المزعومين أفراد من القوات المسلحة السودانية، ورجال مسلحون لم يتسن تحديد هويتهم، ومسلحون من الرحل، وميليشيات موالية للحكومة، وأفراد من قوات الشرطة السودانية، وقوات الدفاع الشعبي، وشرطة المركزي الاحتياطي. وقد أثر الحد من إمكانية الوصول إلى المناطق الخاضعة لسيطرة الجماعات المسلحة والخوف من وصمة العار على عملية توثيق حالات العنف الجنسي.

١١٢ - وأُبلغ عن حادث واحد لنهب مدرسة، زُعم أن القوات المسلحة السودانية قامت به في شمال دارفور في كانون الثاني/يناير ٢٠١١. كما أُبلغ عن نهب مستشفى في جنوب دارفور من قبل عناصر مسلحة مجهولة.

١١٣ - وطيلة عام ٢٠١١، ظلت إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية تُعَرِّق بشدة في بعض مناطق دارفور بسبب القتال الدائر بين القوات الحكومية والجماعات المسلحة، فضلا عن القيود الأمنية المفروضة من الحكومة. وأدى فرض القيود على المساعدات ومنع وصولها إلى تأخير أو منع إيصال الأدوية الأساسية واللقاح للأطفال في دارفور في نيسان/أبريل ٢٠١١.

ثلاث مناطق (أبيي والنيل الأزرق وجنوب كردفان)

١١٤ - لقد زادت حالات تجنيد الأطفال واستغلالهم إلى حد كبير في أبيي والنيل الأزرق وجنوب كردفان في عام ٢٠١١، حيث بلغ عدد الحالات التي تم التحقق منها ٥٢ حالة في مقابل ٨ حالات في عام ٢٠١٠. وفي جنوب كردفان وأبيي، تم التحقق من ٤١ حالة تجنيد لفتيان تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٧ سنة. وكان من بين الجناة أفراد تابعون للجيش الشعبي لتحرير السودان (١٢)؛ والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال (٢)؛ والقوات المسلحة السودانية (٥)؛ وقوات الدفاع الشعبي (٥)؛ وجماعات مسلحة لم يتسن تحديد هويتها (١٧). وفي النيل الأزرق، تم التحقق من ١١ حالة تجنيد لفتيان تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٧ سنة، وقد نسبت إلى الجيش الشعبي لتحرير السودان (١٠) والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال (١). وتلقت فرقة العمل القطرية عددا من المزارع ذات المصادقية بوقوع حالات اختطاف أطفال على يد الحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال بهدف تجنيدهم قسرا.

١١٥ - وفي الفترة من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه ٢٠١١، ارتفع عدد حالات القتل والتشويه باستئناف النزاع. فقد أُبلغ عن قتل ما لا يقل عن ٢٩ طفلا وتشويه ٣٤ طفلا في جنوب كردفان وأبيي خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومن بين هؤلاء، قُتل طفلان وأصيب ثلاثة أطفال في حوادث ناتجة عن مخلفات الحرب من المتفجرات. وتعرض باقي الأطفال للقتل أو الإصابة نتيجة نيران متقاطعة بين القوات المسلحة السودانية وقوات الدفاع الشعبي والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال، أو نتيجة ما قامت به القوات المسلحة السودانية من رمي بالقنابل ومن قصف جوي. إضافة إلى ذلك، قُتل طفل في السابعة من عمره وأصيب طفلان يبلغان ١٤ و ١٦ سنة من العمر بفعل القصف الجوي الذي قامت به القوات المسلحة السودانية في النيل الأزرق. وقد حال دون التحقق من هذه الحوادث تعذر الوصول إلى أماكن وقوعها.

١١٦ - وظل رصد حالات العنف الجنسي ضد الأطفال في جنوب كردفان وأبيي والنيل الأزرق يشكل تحدياً. وقد تم التحقق من حادث اغتصاب فتاة في الرابعة عشرة من عمرها على يد أربعة عناصر تابعة لقوات الدفاع الشعبي في جنوب كردفان. وتلقت فرقة العمل القطرية مزاعم بوقوع نحو ٢٠ حالة إضافية للاغتصاب استهدفت بها عناصر مسلحة لم يتسن تحديد هويتها فتيات ونساء النوبة، بما في ذلك حادث أدى إلى وفاة إحدى الفتيات.

١١٧ - واستمر استخدام المدارس والمستشفيات لأغراض عسكرية في بلدة البرام في جنوب كردفان على يد القوات المسلحة السودانية بعد حزيران/يونيه ٢٠١١. إضافة إلى ذلك، توقف تشغيل ما لا يقل عن ١٢ مدرسة في جنوب كردفان منذ اندلاع القتال في حزيران/يونيه ٢٠١١. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان قد انقطع تعليم حوالي ٩٠٠ ١٣٧ من أطفال المدارس بسبب تعرض المدارس لأضرار أو استخدامها من قبل القوات المسلحة أو إقامة المشردين داخلياً بها أو تلوثها بمخلفات الحرب من المتفجرات. وفي النيل الأزرق، يقدر بنحو ٣٥ ٣٣٥ عدد الأطفال الذين تعذر عليهم الالتحاق بمدارسهم نظراً لوقف تشغيل ١٥٦ مدرسة نتيجة للقتال الدائر بين القوات المسلحة السودانية والحركة الشعبية لتحرير السودان - قطاع الشمال في بلدات باو وغيسان والكرمك.

١١٨ - وقد تدهورت إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية في جنوب كردفان وأبيي والنيل الأزرق في عام ٢٠١١ نظراً لحالة انعدام الأمن ولما فرضته الحكومة من قيود على التنقل ومن تدابير إدارية جديدة. وعلى الرغم من منح حق محدود في إيصال المساعدات الإنسانية في بعض مناطق جنوب كردفان والنيل الأزرق، فإن ذلك الحق كان يقتصر على المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة. إضافة إلى ذلك، لم يكن مسموحاً لأي من الموظفين الدوليين العاملين في مجال المساعدة الإنسانية بالدخول إلى جنوب كردفان والنيل الأزرق منذ مطلع تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وفي غضون ذلك، ظلت أبيي مفتوحة للعاملين في مجال المساعدة الإنسانية عن طريق جنوب السودان فقط.

### الجمهورية العربية السورية

١١٩ - تلقت الأمم المتحدة تقارير عن وقوع انتهاكات جسيمة ضد الأطفال في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ وطيلة الفترة المشمولة بالتقرير، حتى عام ٢٠١٢. وتلبية للحاجة إلى معلومات تحققت منها الأمم المتحدة، أرسلت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتراع المسلح بعثة تقنية إلى المنطقة لإجراء مقابلات مع الضحايا والشهود في مخيمات اللاجئين والقرى والمستشفيات في المنطقة في آذار/مارس ٢٠١٢. وفي كل الحالات المسجلة تقريباً، كان الأطفال من بين ضحايا العمليات العسكرية التي تقوم بها القوات



الحكومية، بما فيها القوات المسلحة السورية وقوات المخابرات وميليشيات الشبيحة في نزاعها الجاري مع المعارضة، بما في ذلك الجيش السوري الحر. ووقع أطفال لا تتجاوز أعمارهم تسع سنوات ضحية القتل والتشويه والاعتقال التعسفي والاحتجاز والتعذيب وسوء المعاملة، بما في ذلك العنف الجنسي، كما استخدموا كأدعج بشرية. وجرى بانتظام اقتحام المدارس واستخدامها كقواعد عسكرية ومراكز للاحتجاز. وتتفق المعلومات الواردة من البعثة التقنية مع استنتاجات لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية.

١٢٠ - وأشارت مقابلات أجريت مع أفراد سابقين في القوات المسلحة السورية وقوات المخابرات إلى أن المدنيين، بمن فيهم الأطفال، استهدفوا من قبل القوات الحكومية في حال إقامتهم في القرى التي كان يعتقد وجود أفراد من الجيش السوري الحر أو غيره من جماعات المعارضة المسلحة فيه أو حيث كان يختبئ الفارون من الجيش، أو في حال شوهدها وهم يفرون من البلد طلبا للجوء. ففي إحدى الحالات، ذكر أحد أفراد القوات المسلحة السورية أنه خلال الاحتجاجات التي وقعت في تلكلخ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، تلقى أمرا من قائده بإطلاق النار دون تمييز، مع أن الجنود كانوا يدركون وجود نساء وأطفال في صفوف المحتجين. وأثناء فض المظاهرات بالسلاح، رأى الشاهد ثلاث فتيات تتراوح أعمارهن بين ١٠ و ١٣ سنة من بين من قتلوا على يد القوات المسلحة السورية. وفي حادث آخر مشابه وقع في حلب في الربع الرابع من عام ٢٠١١، شهد فرد سابق من أفراد قوات المخابرات قتل خمسة أطفال في مدرسة ثانوية خلال المظاهرات.

١٢١ - واستمرت الانتهاكات الجسيمة خلال عام ٢٠١٢، وعلى الرغم من تجاوزها للفترة المشمولة بالتقرير، فإن جسامتها تستدعي إدراجها في هذا التقرير. وقد وصفت إفادات لشهود حادثا على درجة خاصة من الخطورة وقع في قرية عين لاروز في جبل الزاوية في محافظة إدلب. ففي ٩ آذار/مارس ٢٠١٢، أحاطت القوات المسلحة السورية، إلى جانب قوات المخابرات وميليشيات الشبيحة، بالقرية لشن هجوم عليها دام أربعة أيام. ودخلت القوات الحكومية القرية في اليوم الأول وقتلت ١١ مدنيا، بمن فيهم ثلاثة فتيان تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٧ سنة. واعتقل ٣٤ شخصا، من بينهم فتيان يبلغان من العمر ١٤ و ١٦ سنة، وفتاة عمرها ٩ سنوات، بغرض استجوابهم بشأن الاشتباه في وجود هاربين من الجيش. وفي نهاية المطاف، تركت القرية وهي محروقة، وكان قد أصيب أربعة من أصل المحتجزين الـ ٣٤ بطلق ناري وبحروق، بمن فيهم فتيان يبلغان من العمر ١٤ و ١٦ سنة.

١٢٢ - وليس هناك أي دليل على أن القوات الحكومية تجند رسمياً الأطفال دون سن الثامنة عشرة. غير أن القوات المسلحة السورية وميليشيات الشبيحة المرتبطة بها استخدمت أطفالاً لا تتجاوز أعمارهم ٨ سنوات في ثلاث مناسبات منفصلة على الأقل أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. وفي الحادث المذكور أعلاه الذي وقع في قرية عين لاروز في آذار/مارس ٢٠١٢، ذكر أحد الشهود أن العشرات من الفتيان والفتيات ممن تتراوح أعمارهم بين ٨ سنوات و ١٣ سنة، انتزعوا قسراً من بيوتهم. ووردت تقارير تفيد بأن هؤلاء الأطفال استخدموا لاحقاً من قبل الجنود أو أفراد الميليشيات كأدعج بشرية، حيث وضعوا أمام نافذات حافلات كانت تُقل أفراداً عسكريين أثناء شنهم هجمات على القرية.

١٢٣ - وجمعت الأمم المتحدة عشرات الروايات لشهود عيان أفادوا بتعرض طفلين لا يتجاوز عمرهما ١٤ سنة للتعذيب أثناء احتجازهما، وكذلك شهادات أفراد سابقين في القوات المسلحة السورية أرغموا على ممارسة التعذيب أو على مشاهدته. وشاركت أيضاً ميليشيات الشبيحة في احتجاز الأطفال وتعذيبهم، لا سيما خلال العمليات العسكرية، وهو ما كان يتم في كثير من الأحيان في زرنات مؤقتة للاحتجاز في المدارس. وأفاد معظم الأطفال من ضحايا التعذيب تعرضهم للضرب ولتعصيب الأعين وإرغامهم على البقاء في أوضاع مجهدة وضربهم بكابلات كهربائية ثقيلة ومعاناتهم من ندوب من جراء الحرق بالسجائر، وتعرضهم في إحدى الحالات المسجلة لصدمات كهربائية في الأعضاء التناسلية. وقال شاهد واحد على الأقل أنه شاهد فتى يناهز عمره ١٥ سنة يهلك من جراء تعرضه للضرب المتكرر. وكان الأطفال يتعرضون للاحتجاز والتعذيب حيث كان يفترض انتماء إخوانهم أو آبائهم للمعارضة أو الجيش السوري الحر، أو كان يشتبه في ارتباطهم هم أنفسهم بالجيش السوري الحر. وفي إحدى المناسبات، في أيار/مايو ٢٠١١، احتجز فتى عمره ١٥ سنة من قبل قوات المخابرات في مبنى البلدية في جسر الشغور وتعرض للضرب المتكرر بكابلات كهربائية ثقيلة أثناء استجوابه. وذكر الفتى وجود ما لا يقل عن ٢٠ طفلاً آخرين قيد الاحتجاز في نفس السن أو يصغرونه سناً.

١٢٤ - وتلقت الأمم المتحدة بعض المزاعم التي تتسم بالمصادقية والتي تفيد بتجنيد الأطفال واستغلالهم من قبل المعارضة المسلحة، بما فيها الجيش السوري الحر وجماعات مسلحة أخرى، وإن كانت السياسة المعلنة للجيش السوري الحر تقضي بعدم تجنيد أي طفل دون سن السابعة عشرة. وأفادت مصادر مختلفة بأن فتياناً يرتبطون بالجيش السوري الحر يحملون بنادق ويرتدون أزياء عسكرية موهمة. وقد ذُكرت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتزعج المسلح جميع الأطراف بالتزاماتها بموجب قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

١٢٥ - وسجلت الأمم المتحدة عدة روايات تفيد استخدام المدارس من قبل القوات المسلحة السورية وقوات المخابرات وميليشيات الشبيحة كقواعد لشن هجمات عسكرية وقواعد مؤقتة ومراكز احتجاز ومواقع للقنصاة ومراكز لتعذيب الكبار والأطفال واستجوابهم. وذكر عدة شهود أن قوات المخابرات وميليشيات الشبيحة أقامت مرابض للبنادق على سطوح المدارس في فترة التحاق التلاميذ بها. وأشارت روايات أيضا إلى أنه في عدد من المناسبات تعرض أطفال للقتل أو الإصابة على يد القوات الحكومية أثناء العمليات العسكرية التي كانت تتم على ساحات المدارس، وأن مدارس تعرضت للنهب والحرق بدافع الانتقام من قبل القوات الحكومية ردا على احتجاجات التلاميذ.

١٢٦ - وأشارت تقارير أيضا إلى أن القوات الحكومية قصفت مستشفيات بالمدفعية الثقيلة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وإلى جانب تنفيذ العمليات العسكرية التي تحول دون وصول المدنيين إلى المستشفيات، أشارت تقارير أيضا إلى أن أشخاصا مصابين، بمن فيهم أطفال وذويهم، كانوا يخشون طلب العلاج الطبي مخافة أن يتعرضوا لأعمال انتقامية من الحكومة للاشتباه في ارتباطهم بالمعارضة. وعلى نفس المنوال، وردت تقارير أيضا تفيد تخويف العاملين في المجال الطبي وتهديدهم من قبل القوات الحكومية لتقديمهم المساعدة الطبية لأفراد من المعارضة أو للاشتباه في قيامهم بذلك.

## باء - معلومات عن الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال في الحالات غير المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن أو في حالات أخرى

### كولومبيا

١٢٧ - ظل النزاع المسلح يشكل تحديات كبيرة لحماية الأطفال في عام ٢٠١١. وتأثر بشكل غير متناسب الأطفال المنحدرون من أصول أفريقية والمنتسبون للشعوب الأصلية.

١٢٨ - وتواصل على نطاق واسع وبصورة منهجية تجنيد الأطفال واستغلالهم من قبل الجماعات المسلحة غير الحكومية في كولومبيا في عام ٢٠١١. وعلى الرغم من أن مدى ذلك ونطاقه يظلان غير معروفين، فقد أبلغ عن ٣٠٠ حالة تجنيد واستغلال في ٢٩ مقاطعة من أصل مقاطعات البلد البالغ عددها ٣٢ مقاطعة. ونظام الإنذار المبكر في مكتب أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان، الذي يرصد الاحتمالات الوشيكة لوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان ضد المدنيين وينذر بخطر ذلك، قد حدد ٥٠ حالة خطر في ١٦ مقاطعة (١٠٤ مجالس بلدية) في عام ٢٠١١، بما في ذلك ٢٠ حالة خطر تتصل بتجنيد الأطفال.

١٢٩ - وقد واصلت القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي وجيش التحرير الوطني تجنيد الأطفال واستغلالهم. ففي شهر أيار/مايو في أنتيوكيا مثلاً، جرى في مناسبتين مستقلتين تجنيد ١٥ طفلاً من قبل القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي و ١٣ طفلاً من قبل جيش التحرير الوطني. وفي شهري أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١١ في ميتا، جرى تجنيد خمسة أطفال من قبل القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي. كما واصلت الجماعات المسلحة غير الحكومية التي برزت عقب تسريح الجماعة شبه العسكرية التي تدعى قوات الدفاع الذاتي الموحدة الكولومبية تجنيد الأطفال واستغلالهم. وفي شباط/فبراير ٢٠١١ في أنتيوكيا مثلاً، جرى تجنيد ما لا يقل عن ١٣ طفلاً من قبل العديد من هذه الجماعات، بما فيها لوس بايساس ولوس راستروخوس ولوس أورابنيوس. وفي تقرير صدر عام ٢٠١١، أشار مكتب أمين المظالم إلى تزايد قوة هذه الجماعات المسلحة غير الحكومية، على إثر عملية إعادة هيكلتها وتوسعها ودمجها في مختلف مناطق البلد.

١٣٠ - وفي عام ٢٠١١، وردت تقارير تتعلق باستخدام الأطفال لأغراض استخباراتية من قبل الجيش الوطني الكولومبي. وفي مناسبات متعددة، بقي أطفال انفصلوا عن الجماعات المسلحة غير الحكومية في مبانٍ عسكرية لفترة تتجاوز ٣٦ ساعة، مما يشكل انتهاكاً للقانون الخاص بالأطفال والمراهقين وللتوجيهات الصادرة عن وزارة الدفاع الوطني. وفي آب/أغسطس ٢٠١١ في بوتومايو مثلاً، احتجز فتى في الخامسة عشرة من العمر كان قد فر من القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي وسلّم نفسه للجيش الوطني الكولومبي، في مبانٍ عسكرية لمدة ٧٢ ساعة. كما واصل الجيش الوطني الكولومبي استخدام الأطفال في أنشطة مدنية - عسكرية. وعندما تتم هذه الأنشطة في المناطق المتضررة من النزاع، فإنها تعرض الأطفال للخطر وتجعلهم عرضة لانتقام أفراد الجماعات المسلحة غير الحكومية.

١٣١ - وظل الأطفال يتعرضون لهجمات، بما فيها الهجمات العشوائية التي تشنها الجماعات المسلحة، أو نتيجة لتقاطع النيران فيما بين الجماعات المسلحة غير الحكومية أو بين تلك الجماعات وقوات الأمن. وفي كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠١١، أثناء هجمات مختلفة شنتها القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي وغيرها من الجماعات المسلحة غير الحكومية ضد قادة المجتمع المحلي والسلطات المحلية، قُتل ثلاثة أولاد و بنت واحدة من بين أقارب أولئك القادة. وفي حزيران/يونيه ٢٠١١ في نارينيو، قُتل طفل عمره ١١ سنة وأصيب ثلاثة أطفال في هجوم شنته القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي على الشرطة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، أصيب ما لا يقل عن ٣٢ طفلاً و ٧ أطفال بألغام مضادة للأفراد ومخلفات الحرب من المتفجرات.

١٣٢ - وفي ظل عدم الإبلاغ بالقدر الكافي، استمر وقوع الفتيات ضحية لحوادث عنف جنسي تعزى لأفراد الجماعات المسلحة غير الحكومية. وكثيرا ما كان يطلب من الفتيات المرتبطات بالجماعات المسلحة غير الحكومية إقامة علاقات جنسية مع بالغين وهنّ في سن مبكرة، ويرغمن على الإجهاض إذا حملن. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أفادت فتاة في السادسة عشرة من العمر انفصلت عن القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي بأنها خضعت لخمس عمليات إجهاض قسري خلال الأربع سنوات التي كانت على ارتباط فيها بالجماعة في أنتيوكيا. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ في نارينيو، تعرضت فتاة حامل في السابعة عشرة من العمر وفتاة من الشعوب الأصلية في الثانية عشرة من العمر للاغتصاب أثناء مجزرة قام بها أفراد من جماعة لوس راستروخوس. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ في بوتومايو، تعرضت فتاة من الشعوب الأصلية في الثانية عشرة من العمر للاغتصاب والتعذيب والقتل على يد أفراد ينتمون إلى جماعة مسلحة غير حكومية لم يتسن تحديد هويتها. وفي آذار/مارس ٢٠١١ في نارينيو، اغتصبت فتاة تبلغ ١٧ سنة من العمر وأرغمت على تنظيف مكان عام وهي عارية، وعذبت وأرغمت على أكل البراز، وقتلت في وقت لاحق أمام المجتمع المحلي، وذلك على يد أفراد من جماعة لوس راستروخوس فيما يقال. ووردت أيضا تقارير عن حالات ارتكاب العنف الجنسي ضد الأطفال، ضلع فيها أفراد من قوات الأمن.

١٣٣ - واستمر الإبلاغ عن الهجمات التي تشنها الجماعات المسلحة غير الحكومية على المدارس. فقد لحقت أضرار بالمدارس نتيجة للأعمال العدائية وكذلك بسبب الألغام المضادة للأفراد ومخلفات الحرب من المتفجرات. وإضافة إلى ذلك، استهدفت الجماعات المسلحة غير الحكومية المعلمين لمنعهم جهود التجنيد، كما استهدفت التلاميذ بغرض تجنيدهم واستغلالهم. وفي أيار/مايو ٢٠١١ في أراوكا ونورتي دي سانتاندير، تلقى ١٥ معلما تهديدات من القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي وجيش التحرير الوطني وغيرهما من الجماعات المسلحة غير الحكومية. وفي آب/أغسطس ٢٠١١ في كوردوبا، تلقى ٤٤ معلما تهديدات. ولجأ ما لا يقل عن ١٨ من هؤلاء إلى التشرّد طلبا للحماية. واضطرت هذه التهديدات ١٦٠ ١ من الأطفال إلى عدم الالتحاق بالمدارس.

١٣٤ - وأبلغ عن استخدام الجيش الوطني الكولومبي المدارس لأغراض عسكرية في عدة مقاطعات، بما فيها أنتيوكيا وأراوكا وكاوكا وكوردوبا وهويلا ونارينيو ونورتي دي سانتاندير وبالي ديل كاوكا. وفي آب/أغسطس ٢٠١١ في كاوكا، استخدم أفراد من الجيش الوطني الكولومبي مدرسة لمدة سبعة أيام، مما أدى إلى وقف الدروس.

١٣٥ - وتقيّد إمكانية إيصال المساعدات الإنسانية بسبب النزاع المسلح، وهو ما أثر بشكل خاص على الأطفال والشعوب الأصلية. وتضرر بشكل خاص كل من مقاطعات أنتيوكيا وأراوكا وكاوكا وكاكيتا وشوكو وغوافياري وهويلا وميتا وكوردوبا ونارينيو ونورتي دي سانتاندير. ولم تتلق بعض المجتمعات المحلية المساعدات الإنسانية والخدمات الأساسية نتيجة للمواجهات المسلحة وإنشاء مراكز تفتيش مسلحة غير قانونية وزرع الألغام بشكل مكثف.

١٣٦ - وكانت المعلومات بشأن اختطاف الأطفال محدودة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي أيار/مايو ٢٠١١، اختطفت فتاة من الشعوب الأصلية في الرابعة عشرة من العمر، وهي أخت لأحد القادة المجتمعين، وعُذبت لمدة أربعة أيام، وذلك على يد أفراد من جماعة لوس راستروخوس في نارينيو فيما يقال. وفي نارينيو أيضا، في تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١١، نسب اختطاف فتاتين تبلغان من العمر ١٣ و ١٦ سنة إلى القوات المسلحة الثورية الكولومبية - الجيش الشعبي، وتفيد التقارير بأن ذلك جاء ردا على علاقتهما بأفراد من الشرطة الوطنية.

#### الهند

١٣٧ - خلال عام ٢٠١١، أشارت تقارير إلى قيام جماعات ماوية مسلحة، تعرف أيضا بـ "النكسالايت"، بتجنيد أطفال واستخدامهم، لا سيما في ولاية تشاتيسغره وبعض المناطق في الولايات المجاورة. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، صرح وزير الدولة لشؤون نساء المرأة والطفل في البرلمان أن الجماعات المسلحة الماوية تقوم بتجنيد الأطفال وتلقينهم مبادئها، وتشكل فرقا وجمعيات من الأطفال (بال داستاس، وبال سنغام، وبال مانش) باعتبار ذلك جزءا من التعبئة العامة. ويدعم هذا الرأي تقرير اللجنة الوطنية لحماية حقوق الطفل لعام ٢٠١٠، الذي أشار إلى أن الأطفال يجري تجنيدهم من جانب الجماعات الماوية المسلحة، وذلك عن طريق عدة سبل من بينها التخويف والخطف، وهم يُستخدمون في أدوار مساعدة، تشمل البصاوين والرسل والحمالين والطباخين. وأشار التقرير أيضا إلى تجنيد الأطفال من جانب ميليشيا سلوى جودوم. وفي الحكم الذي أصدرته المحكمة الهندية العليا في ٥ تموز/يوليه ٢٠١١، أمرت المحكمة ولاية تشاتيسغره باتخاذ جميع التدابير الملائمة لمنع عمل أي جماعة، بما يشمل سلوى جودوم، ولكن لا يقتصر عليها، تسعى بأي شكل إلى تطبيق القانون بأيديها، أو تعمل بشكل غير دستوري أو تنتهك حقوق الإنسان.

١٣٨ - وخلال عام ٢٠١١، استمر الإبلاغ عن حوادث هجمات ضد المدارس شنتها جماعات ماوية مسلحة. وأشارت إحصاءات وزارة الشؤون الداخلية إلى أنه، فيما بين عام ٢٠٠٦ وتشيرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، دمرت جماعات ماوية مسلحة ٢٥٨ مبنى مدرسيا، معظمها في ولايات تشاتيسغره، وجهاركاند، وبيهار، دُمرت منها ٢١ مدرسة فيما بين كانون الثاني/يناير وتشيرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وتبين الإحصاءات الحكومية أن عدد الهجمات ضد المباني المدرسية قد انخفض بشكل مطرد منذ عام ٢٠٠٩. وفي مرتين على الأقل، أمرت المحكمة العليا قوات الأمن بإخلاء المدارس في ولاية تشاتيسغره، وكان آخرها في أمرها المؤرخ ١٨ تشيرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أقرت حكومة تشاتيسغره بأن قوات الأمن تستخدم ٣١ مدرسة. ويستمر الإبلاغ عن استخدام قوات الأمن للمدارس في ولايات شتي في عام ٢٠١١.

١٣٩ - وأدانت حكومة الهند بقوة أفعال الناكسالايت. وبناء على توصيات من أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك اللجنة الوطنية لحماية حقوق الطفل، اضطلعت حكومة الهند بنهج متعدد الجوانب لمعالجة مسألة حماية الأطفال في مناطق الاضطرابات المدنية، بما يشمل تركيز الجهود في مجال التنمية وبناء القدرات، وتحسين الإدارة المحلية، بالتنسيق مع سلطات حكومة الولاية المعنية. وبينما لم تنفذ بعض توصيات اللجنة الوطنية، فقد شرعت حكومة الهند خلال عام ٢٠١٠ في مخطط تجريبي "بال باندهو"، في ١٠ مناطق في ولايات أندھرا، وبرايدش، وأسام، وبيهار، وتشاتيسغره، وماهاراسترا، من أجل تلبية احتياجات الأطفال بشكل شامل، بالتركيز على جوانب الحماية والتعليم والصحة والتغذية والصرف الصحي والسلامة، بسبل من بينها المشاركة المجتمعية المحلية. وفي عام ٢٠١١، بدأ المشروع في تسع مناطق. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أعلن رئيس الوزراء عن إطلاق خطة العمل المتكاملة لفائدة ٦٠ منطقة متضررة من الناكسالايت، بهدف تنفيذ مشاريع البنية الأساسية العامة وتحسين الخدمات.

### باكستان

١٤٠ - خلال عام ٢٠١١، لا تزال باكستان تشهد هجمات تشنها جماعات مسلحة باستخدام أساليب إرهابية، وهي جماعات متأثرة بطالبان والقاعدة و/أو مرتبطة بها، بما في ذلك جماعة "حركة الطالبان في باكستان"، واستهدفت الهجمات مواقع حكومية ومدارس ومدنيين من بينهم أطفال، في خير - باختونخوا، ومناطق قبلية خاضعة للإدارة الاتحادية، ومراكز حضرية.

١٤١ - وخلال عام ٢٠١١، وقعت ١١ حادثة لاستخدام أطفال من جانب جماعات مسلحة من أجل الاضطلاع بهجمات انتحارية، من بينهم ١٠ فتیان، بعضهم صغار جدا يبلغ عمرهم ١٣ عاماً، وفتاة عمرها ٩ أعوام. وفي إحدى هذه الحوادث، التي وقعت في ٣ نيسان/أبريل ٢٠١١، قُتل فتى وألقي القبض على آخر في هجمة انتحارية مزدوجة على أحد المقامات الصوفية في ديرا غازي خان، في جنوب البنجاب، أدى إلى مقتل ٥٠ شخصا وإصابة ١٢٠ شخصا. وأفاد أحد الناجين، ويبلغ ١٤ عاماً، بأنه جرى تدريبه لمدة شهرين في معسكرات طالبان في شمال وزيرستان. وفي حادثة أخرى وقعت في ١٩ آب/أغسطس ٢٠١١، استُخدم فتى في هجمة إرهابية خلال صلاة الجمعة في مسجد في منطقة غونداي التابعة لوكالة خيبر، مما أدى إلى مقتل ٤٨ شخصا وإصابة ما يزيد على ١٠٠ شخص.

١٤٢ - وخلال عام ٢٠١١، لا يزال الأطفال يقعون ضحايا لهجمات غير تمييزية، بما في ذلك من خلال الأجهزة التفجيرية الارتجالية والهجمات التفجيرية الانتحارية. وتشير التقارير إلى أن ما مجموعه ٥٧ طفلاً قد لقوا مصرعهم خلال الفترة المشمولة بالتقرير من جراء الألغام، ومخلفات الحرب المتفجرة، والأجهزة التفجيرية الارتجالية (٣٨)، وانفجارات القنابل (١١)، والقصف (٤)، والهجمات الموجهة (٤). وفي إحدى الحوادث، التي وقعت في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، أدى انفجار قنبلة في بازار خارج بيشاور إلى مقتل سبعة أشخاص، من بينهم فتاة عمرها ١١ عاماً، وإصابة أربعة أطفال آخرين، وقد أعلنت حركة الطالبان في باكستان مسؤوليتها عن الحادث. وفي حادثة أخرى، وقعت في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، تعرضت حافلة مدرسية في خيبر باختونخوا إلى هجوم، يدعى أنه من جانب حركة طالبان في باكستان، مما أدى إلى مقتل أربعة أطفال.

١٤٣ - ولا تزال إصابات الأطفال من جراء الألغام والأجهزة المتفجرة الأخرى تشكل أمراً باعثاً على القلق الشديد خلال عام ٢٠١١. وقد أبلغ عن معظم الإصابات في خيبر - باختونخوا والمناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية، وقد شملت مقتل ٣٠ طفلاً (٢٥ فتى و ٥ فتيات)، وإصابة ٤٩ طفلاً (٢٩ فتى و ٢٠ فتاة).

١٤٤ - وطوال العام، لا تزال المدارس تتعرض للاستهداف المباشر من جانب الجماعات المسلحة من خلال الهجمات بالقنابل والأجهزة التفجيرية الارتجالية، مما أدى إلى وقوع ١٥٢ حادثة تدمير جزئي أو كامل لمرافق المدارس في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية وخيبر - باختونخوا. ووفقاً لمديرية التعليم في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية، بلغ مجموع المدارس التي لحقها الضرر في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية ٧٣ مدرسة، ووقعت باقي الحوادث في خيبر - باختونخوا. وفي هجمة مزدوجة حدثت في ٢٠ كانون



الأول/ديسمبر ٢٠١١، في منطقة تشارسادا، خيبر - باختونخوا، جرى تفجير مدرسة ابتدائية حكومية للفتيات ومدرسة ابتدائية للفتيان. وفي وكالة محمد المجاورة، أعلنت حركة طالبان في باكستان مسؤوليتها عن هذا الهجوم، وتشير التقارير إلى أن هذا من أجل الانتقام من العمليات العسكرية في المنطقة واعتراضا على التعليم العلماني وتعليم الفتيات.

١٤٥ - وفيما يتعلق باختطاف الأطفال، فقد أُبلغ أنه في ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١، جرى اختطاف ما لا يقل عن ٢٧ فتى من وكالة باجوار على امتداد الحدود مع أفغانستان على أيدي فصائل مسلحة تابعة لحركة الطالبان في باكستان. وتمكن فتیان آخران من الهرب، بما يترك ما لا يقل عن ثمانية أطفال لدى حركة طالبان في باكستان. ويُعتقد أن الأطفال المتبقين موجودون في مقاطعة كونار المجاورة في أفغانستان.

١٤٦ - وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أطلق حاكم خيبر باختونخوا سياسة لحماية الأطفال في المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية، لتنفيذ خطة لخدمات الحماية ووحدات حماية الطفل في جميع وكالات المناطق القبلية الخاضعة للإدارة الاتحادية. وورد إلى برنامج سبابون لإعادة التأهيل وإعادة الإدماج، الموجود في مالاكاند، للأطفال الذين احتجزتهم قوات الأمن الباكستانية لادعاء ارتباطهم بالجماعات المسلحة، ٢٩ حالة جديدة في عام ٢٠١١، بما يصل بمجموع عدد الأطفال في مركز سبابون إلى ١٧٠ طفلا؛ وأعيد إدماج ١٠٢ طفل منهم مع أسرهم، منهم فتياتان.

## الفلبين

١٤٧ - لوحظت زيادة في عدد الحالات المسجلة لتجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب الجماعات المسلحة خلال عام ٢٠١١ (٥٤ طفلا)، مقارنة بعام ٢٠١٠ (٢٤ طفلا). ووثقت فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ ٢٦ حادثة شملت ٣٣ فتى و ٢١ فتاة. ومن ضمن هذا الرقم، تحققت فرقة العمل القطرية من حادثتين شملت فتيتين وأربع فتيات تتراوح أعمارهم بين ١٤ عاما و ١٧ عاما، وتعزيان إلى الجيش الشعبي الجديد. وجبهة مورو الإسلامية للتحرير ضالعة في حادثتين مؤكدتين، تشملان سبعة فتيان، كانوا مسلحين ويؤدون مهام عسكرية. ومع أن الأمم المتحدة ليس لديها حاليا إمكانية للوصول إلى المناطق الواقعة تحت حركة بانغسامورو الإسلامية للتحرير، وهي فصيلة منشقة عن جبهة مورو الإسلامية للتحرير، بقيادة القائد "كاتو". وورد إلى فرقة العمل القطرية تقارير بأن الجماعة المسلحة تضم بين صفوفها أطفالا. وقد وقعت أربع حوادث، شملت ست فتيان تتراوح أعمارهم بين ١٣ عاما و ١٧ عاما، تعزى إلى جماعة أبو سيف. وتشير التقارير إلى أن جماعة أبو سيف قد استخدمت الأطفال باعتبارهم مقاتلين ضد أهداف القوات المسلحة الفلبينية، ولكن تعذر التحقق من هذه الحالات نظرا لشواغل أمنية.

١٤٨ - وتُعزى عدة حالات لارتباط الأطفال بالجيش الشعبي الجديد و/أو تصنيفهم بشكل خاطئ على أنهم من مقاتلي الجيش الشعبي الجديد، إلى القوات المسلحة الفلبينية والوحدات الجغرافية المدنية بالقوات المسلحة، والجماعات شبه العسكرية المرتبطة بهما. وتحققت فرقة العمل القطرية من ست حالات، شملت ما لا يقل عن ١٢ فتى وسبع فتيات تتراوح أعمارهم ما بين ١٠ أعوام و ١٧ عاما. وثمة اتهامات أيضا بأنه جرى استخدام الأطفال لأغراض الاستخبارات العسكرية من جانب القوات المسلحة والوحدات المتصلة بها، باعتبار ذلك جزءا من تنفيذ الخطة الجديدة للسلام والأمن الداخليين (بايانهان). وكانت أيضا ثمة تقارير بحدوث أربع حالات احتجاز من جانب القوات المسلحة والوحدات، شملت فتيين يبلغان ١٣ عاما و ١٧ عاما، وفتاتين تبلغان ٦ أعوام و ١٤ عاما، في إطار عمليات مكافحة التمرد.

١٤٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لا يزال الأطفال يقعون ضحايا للتفجيرات بالقنابل، وإطلاق النار، ومخلفات الحرب المتفجرة والهجمات بالأجهزة التفجيرية الارتجالية. وبالرغم من حدوث مواجهات أقل بين قوات الأمن الحكومية وجبهة مورو الإسلامية للتحرير، لا يزال القتال مع الجماعات المسلحة الأخرى، بما في ذلك الجيش الشعبي الجديد وجماعة أبو سياف، والميليشيات الخاصة، نسبيا دون تغير مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق. وفي عام ٢٠١١، سجلت ٤٤ حادثة قتل وتشويه للأطفال، بما يشير إلى زيادة في عدد إصابات الأطفال. وأشارت التقارير إلى مقتل ٢٦ طفلا من بينهم ١٦ فتى و ١٠ فتيات، وإلى تشويه ٤١ طفلا منهم ٢١ فتى و ٢٠ فتاة. ومن بين هذه الحوادث، تورط في تسع منها القوات المسلحة والوحدات الجغرافية المدنية بالقوات المسلحة، وتورط في خمس منها جبهة مورو الإسلامية للتحرير وفي ثلاث منها جماعة أبو سياف وفي واحدة الجيش الشعبي الجديد. وتُعزى ٢٧ حادثة إلى ميليشيات خاصة ومرتكبين غير معروفين. ومن المهم ملاحظة أن الانتهاكات التي يدعى ارتكابها من جانب جماعات مسلحة، لا سيما جماعة أبو سياف والجيش الشعبي الجديد، يصعب بشكل أكبر التحقق منها، حيث لا يتوافر إلا القليل من المصادر الأولية ممن عندهم استعداد للتقدم بما لديهم. وقد قيدت الأمم المتحدة إمكانية الوصول إلى المناطق المعنية نظرا لدواع أمنية.

١٥٠ - وطرأت زيادة كبيرة في الحوادث التي تؤثر على المدارس والمستشفيات خلال عام ٢٠١١. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير جرى تسجيل ما مجموعه ٥٢ حادثة - وتُعزى ٢٧ حادثة، جرى التحقق من ١٦ منها، إلى القوات المسلحة والوحدات الجغرافية المدنية بالقوات المسلحة المرتبطة بها، بما يشمل حادثة واحدة للاستخدام العسكري لمركز صحي، وحادثة واحدة لحرق مدرسة أثناء عملية شن ضربة جوية، و ١٤ حادثة استخدام عسكري للمدارس في إطار عمليات مكافحة التمرد.

١٥١ - وتُعزى باقي الحوادث المسجلة للهجوم على المدارس والمستشفيات إلى جبهة مورو الإسلامية للتحرير (٦)، والجيش الشعبي الجديد (٤)، وجماعة أبو سياف (٣)، ومرتكبين غير معروفين (١٢). وخلال المصادمات التي وقعت بين جبهة مورو الإسلامية للتحرير والفصيل المنشق عنه حركة بانغسامورو الإسلامية للتحرير في آب/أغسطس ٢٠١١، تحققت فرقة العمل القطرية من أنه جرى استخدام مدرستين، وتعرضت مدرسة أخرى لتدمير جزئي أثناء القتال. وقد لوحظت أيضا زيادة في الأجهزة التفجيرية الارتجالية التي زرعها الجيش الشعبي الجديد ومرتكبون آخرون غير معروفين قرب أراضي المدارس وفيها، وهي تستهدف وحدات القوات المسلحة.

١٥٢ - وطوال الفترة المشمولة بالتقرير، سُجلت ١٣ حادثة اختطاف أطفال، شملت ما لا يقل عن ١٢ فتى و ٨ فتيات تتراوح أعمارهم ما بين ٤ أعوام و ١٧ عاما. ولوحظ وجود نمط للخطف مقابل فدية لتمويل الجماعات المسلحة في المناطق المتضررة بالتزاع في مينداناو. وقد حددت جماعة أبو سياف بأنها هي الجهة المرتكبة في ثلاث حوادث اختطاف أطفال، شملت ثلاثة فتيان وحددت جبهة مورو الإسلامية للتحرير في إحدى الحوادث، التي شملت فتاة يبلغ عمرها سبعة أعوام. وجرى تسجيل تسع حوادث أخرى، تشمل ما لا يقل عن سبعة فتيان وخمس فتيات، باتباع نفس أسلوب العمل، ولكن لا يزال مرتكبوها غير معروفين.

### سري لانكا

١٥٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استقر الوضع الأمني في البلد، مع الانتقال تدريجيا إلى الانتعاش المبكر. إلا أن تقديم المساعدة إلى أكثر الأسر ضعفا في الشمال لا يزال يشكل تحديا. ولا يزال ثمة وجود عسكري كثيف، وتحتاج الإدارة المدنية إلى المزيد من التددعيم. وصرحت الحكومة أن هذا الأمر سيشكل أولوية. وسيسهم تنفيذ الالتزامات، وكذلك توصيات لجنة الدروس المستفادة والمصالحة، بما في ذلك ما يتعلق بالأطفال، إسهاما إيجابيا في جهود ما بعد النزاع.

١٥٤ - ولم يبلغ عن أي حالات جديدة لتجنيد الأطفال من جانب جماعات مسلحة منذ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. إلا أن مصير ٣٧٣ ١ طفلا، من بين ما مجموعه ٩٠٥ ٦ أطفال جندتهم جماعة نور تاميل إيلاام للتحرير، لا يزال غير معروف، ولا يزال غير معروف أيضا مكان خمسة فتيان جندتهم من قبل جماعة تاميل ماكال فيدونالاي بوليكال)، وقد جرى تتبع ثلاثة منهم إلى قوات إينيا بهارتي. وعملت حكومة سري لانكا بنشاط على متابعة هذه الاتهامات. وقد اضطلعت الهيئة الوطنية لحماية الطفل بتحقيق مستقل وأصدرت توصيات إلى حكومة سري لانكا، تسعى شعبة التحقيقات الجنائية في الشرطة إلى تحقيقها، وحتى الآن لم تبدأ أي إجراءات للملاحقة القضائية.

١٥٥ - ومنذ عام ٢٠٠٨، كانت هناك ثلاثة مراكز لإعادة التأهيل تقوم بعملها، وتقدم التعليم والرعاية والدعم النفسي والاجتماعي والمساعدة في جمع الشمل إلى الأطفال المرتبطين بجماعتي غمور تاميل وإيلام للتحرير وتاميل ماكال فيدونالاي بوليكال، وإينيا بهاراي. وحتى تاريخه، فقد أتم ٥٩٤ طفلاً تتراوح أعمارهم بين ١٢ و ١٨ عاماً، منهم ٣٦٤ فتى و ٢٣٠ فتاة، برامج إعادة التأهيل وتم جمع شملهم مع أسرهم. إلا أن برنامجاً للتوعية المجتمعية أُجري مؤخراً كشف أن عدداً من الأطفال الذين كانوا من قبل مرتبطين بجماعات مسلحة لم يدخلوا في برامج لإعادة الإدماج، ويتضمن ذلك اتجاهاً عاماً يتمثل في قلة الإبلاغ عن الفتيات. وتعمل فرقة العمل القطرية مع الحكومة فيما يتعلق بالحاجة إلى الوقوف على احتياجات إعادة الإدماج المحتملة لهؤلاء الأفراد.

١٥٦ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أنشأ وكيل حكومة فافونيا ومفوض المراقبة ورعاية الطفل (المقاطعة الشمالية)، بشكل مشترك وحدة تتبع الأسر وجمع الشمل، من أجل الأطفال غير المصحوبين بذويهم والمنفصلين عنهم، وذلك بدعم من اليونيسيف. وفي وقت كتابة التقرير، جرى تسجيل ٧٣٦ طلباً للتتبع فيما يتعلق بالأطفال، الذين جرى تجنيد معظمهم من جانب جماعة غمور تاميل وإيلام للتحرير. وحتى تاريخه، جرى تحديد أسر ١٣٩ طفلاً أو أحيلوا إلى الوحدة للتتبع والتحقق، وتم جمع شمل ٤٢ منهم مع أفراد أسرهم.

١٥٧ - وحققت حكومة سري لانكا تقدماً في إخلاء مباني المدارس خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بإخلاء أربع من ضمن خمس مدارس مسجلة في تقرير الماضي. إلا أنه توجد مدرسة في بوناهري، مقاطعة كيلويوتشتشي، لا تزال مستخدمة من جانب جيش سري لانكا. وأشارت الحكومة إلى أن المدرسة سيجري إخلاؤها بحلول أيار/مايو ٢٠١٢. ولكن لا يزال يساورني القلق من استمرار استخدام ١٤ مدرسة إضافية في مقاطعات موليتيفو، وكيلينوتشتشي، وجافنا، من جانب قوات الأمن في سري لانكا، بالرغم من أن هذه الأماكن ليست مفتوحة لعودة السكان المدنيين.

#### المقاطعات الحدودية الجنوبية من تايلند

١٥٨ - بالرغم من عدم توافر أرقام محددة، لا يزال الأطفال يقعون ضحايا لهجمات تشنها الجماعات المسلحة ضد المسؤولين الحكوميين، وقوات الأمن والمدنيين في المقاطعات الحدودية الجنوبية الأربع: يالا، وفطاني، وناراثيوات، وسونغلا. ففي ٣ شباط/فبراير ٢٠١١، على سبيل المثال، وردت أنباء بأن مهاجمين مسلحين قد فتحوا النار على مجموعة من المدنيين في منطقة باناري، مقاطعة فطاني، مما أدى إلى مقتل خمسة أشخاص وإصابة أربعة آخرين، من بينهم فتى يبلغ ١٢ عاماً. وفي حادثة أخرى وقعت في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١،

انفجرت ثلاث قنابل بفواصل زمني بين كل منها والأخرى ٣٠ دقيقة، في مناطق عامة مختلفة في منطقة سونغاي كولوك، مقاطعة نارثيووات، وتشير التقارير إلى أن هذه الحادثة قد أدت إلى مقتل خمسة مدنيين، من بينهم فتاة تبلغ ثلاثة أعوام، وإلى إصابة ١١٥ آخرين. وفي ١ شباط/فبراير ٢٠١١، وردت أنباء بقيام مهاجمين مسلحين بإعدام أفراد أسرة في منطقة رويسو، مقاطعة يالا، من بينهم فتاة تبلغ ١٥ عاما وفقى يبلغ ٧ أعوام.

١٥٩ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وردت أنباء بوقوع هجمات موجهة ضد المدارس والمعلمين والطلبة؛ على ما يبدو لأنهم ينظر إليهم كرمز لسلطة الحكومة. ومما يثير القلق أيضا ممارسة وجود الجنود الحكوميين في حرم بعض المدارس في المقاطعات الحدودية الجنوبية لتوفير الحماية. وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، أفادت عدة مصادر بقيام ١٨ فردا من جماعة مسلحة يرتدون زيا موحدًا بمهاجمة مدرسة بان لاموه في منطقة رويسو، مقاطعة نارثيووات. وأشارت الأنباء إلى أن المسلحين قد أطلقوا النار على الجنود الذين كانوا ينتظرون المعلمين لاصطحابهم إلى منازلهم، مما أدى إلى مقتل طفل يبلغ سبعة أعوام في تبادل لإطلاق النار. وفي حادثة أخرى وقعت في ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١، يدعى إصابة ثلاثة طلاب عند انفجار قنبلة محملة على دراجة نارية أمام مدرسة في منطقة بانانغ ساتا، مقاطعة يالا.

١٦٠ - ويدعى أيضا مسؤولية جماعات مسلحة عن مقتل ما لا يقل عن ٣١ معلما وموظفا تعليميا تابعين للحكومة في المقاطعات الحدودية الجنوبية خلال عام ٢٠١١. وتتبع جميع الحوادث المبلغ عنها نفس أسلوب العمل الذي يتصف بالهجوم والهرب، واستخدام الأجهزة التفجيرية الارتجالية. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، يُقال إن معلما قد قُتل في ديتشا بتايانو كول بمنطقة موانغ بطلق ناري من سيارة منطلقة بسرعة، وفي حادثة أخرى، في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١١، تعرض خمسة معلمين للإصابة في هجوم بالقنابل عند مدخل مدرسة بان لامود في منطقة موانغ، مقاطعة يالا.

١٦١ - ولا تزال التقارير تشير إلى أن الأطفال في المقاطعات الحدودية الجنوبية عرضة لاستهداف الجماعات المسلحة بغية تجنيدهم، وأن هؤلاء الأطفال يستخدمون في العديد من الأدوار، التي تشمل جمع الاستخبارات، وأساليب تحويل الانتباه، والهجوم بإشعال الحرائق. كما تلقت الأمم المتحدة ادعاءات بوجود ارتباط للأطفال بميليشيات تشور رور بور (متطوعو الدفاع عن القرى). وأشارت هذه التقارير إلى أن ميليشيات تشور رور بور تشرك الأطفال في القيام بدوريات في القرى والوقوف في نقاط التفتيش وتحديد المشتبه في كونهم من رجال الشرطة.

١٦٢ - واتخذت حكومة تايلند إجراءات إيجابية لحماية الأطفال في المقاطعات الحدودية الجنوبية. وبذلت الحكومة جهوداً متزايدة لمنع اشتراك الأطفال مع الجماعات المسلحة في إطار التوجيه الذي تقدمه خطة تنمية مناطق خاصة تشمل المقاطعات الحدودية الجنوبية الخمس (٢٠٠٩-٢٠١٢)، وكذلك خطة تنمية التعليم في المقاطعات الحدودية الجنوبية (٢٠١٠-٢٠١٢). وينبغي ملاحظة أنه في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١١، عدلت الحكومة لوائحها لعام ٢٠٠٨ المتعلقة بمليشيات تشور رور بور كي تحظر صراحة تجنيد الأطفال دون ١٨ عاماً. وبالإضافة إلى ذلك، فقد أبلغت الأمم المتحدة بأن الحكومة في سبيلها إلى إقامة لجنة فرعية معنية بحماية ونماء الأطفال والشباب من أجل الإشراف على وضع الشباب في المقاطعات الحدودية الجنوبية والاستجابة لهذا الوضع.

١٦٣ - إلا أن الفريق القطري للأمم المتحدة في تايلند قد أبلغ ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتراع المسلح بأنه ليس بوسعه رصد أي ادعاءات بوقوع الانتهاكات المذكورة آنفاً ضد الأطفال في المقاطعات الحدودية الجنوبية أو الإبلاغ عنها أو التحقق منها. ومن ثم فإنه من الأهمية بمكان أن يُمنح فريق الأمم المتحدة القطري إمكانية الوصول إلى المقاطعات الحدودية الجنوبية، وهذا أمر ضروري للتحقق بشكل مستقل من الانتهاكات المدعى وقوعها ضد الأطفال في المنطقة والإبلاغ عنها على النحو المطلوب. وإني أشجع حكومة تايلند بقوة كي تعزز التعاون مع الفريق القطري لتمكينه من الوصول إلى هذه المناطق.

## اليمن

١٦٤ - وثقت الأمم المتحدة وشركاؤها ارتباط الأطفال بالقوات المسلحة اليمنية ومختلف الجماعات المسلحة. وأشار أفراد في القوات المسلحة اليمنية إلى أن هناك أطفال كانوا في صفوف الحرس الجمهوري، وشوهدوا مسلحين، في صنعاء وتعز، عند نقاط التفتيش العسكرية التابعة للقوات المسلحة اليمنية. وفي مديرتي خنفر وزنجبار في محافظة أبين، لوحظ تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات المسلحة اليمنية والمليشيات القبلية الموالية للحكومة ضد أنصار الشريعة/تنظيم القاعدة في جزيرة العرب، حيث تدفعهم أسرهم للانخراط في الجيش لأسباب مالية.

١٦٥ - وتم أيضاً خلال عام ٢٠١١ توثيق تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الفرقة الأولى مدرّج بقيادة اللواء المنشق علي محسن. وشوهد أطفال مرتبطون بالفرقة وهم يقومون بمهام أمنية في صنعاء. وأشارت عناصر في تلك الفرقة للأمم المتحدة إلى أن الكثير من الأطفال كانوا على صلة بالجماعة المسلحة. وبيّنوا أيضاً كيف كانت الفرقة تشجع التجنيد الطوعي لدى المتظاهرين في ساحة التغيير في صنعاء.

١٦٦ - وفي صعدة، شملت حملات التجنيد التي قامت بها جماعة الحوثيين المسلحة استهداف الأطفال. وشوهد مجندون جدد، بمن فيهم أطفال، يحرسون نقاط تفتيش تابعة لجماعة الحوثيين في صعدة ويحاربون الجماعات القبلية المسلحة في محافظة الجوف المجاورة. وفي مديريتي خنفر وزنجبار في محافظة أبين، لوحظ أن الأطفال يتم تجنيدهم في المساجد من قبل أنصار الشريعة/تنظيم القاعدة في جزيرة العرب. وأفيد عن انضمام ولد يبلغ من العمر ١٥ عاما إلى أنصار الشريعة/تنظيم القاعدة في جزيرة العرب وقد لقي حتفه في وقت لاحق خلال القتال في عام ٢٠١١.

١٦٧ - وأفيد عن مقتل ما مجموعه ١٥٩ طفلا (١٣٨ ولدا و ٢١ بنتا) في عام ٢٠١١، مقارنة بـ ٧٦ حالة في عام ٢٠١٠، وارتفع عدد الأطفال المشوهين أربعة أضعاف إلى ٣٦٣ (٣١٢ ولدا و ٥١ بنتا)، من ٧٩ حالة في عام ٢٠١٠. وأفيد عن تعرض ٣٢٢ متظاهرا من الأطفال (٣١٩ ولدا و ٣ بنات) للاحتناق جراء استنشاقهم الغاز المسيل للدموع. ووقع معظم حالات القتل والتشويه في صنعاء (٤٧ حالة قتل و ١٤١ حالة تشويه)، وتعز (٢٧ حالة قتل و ١١٢ حالة تشويه)، وعدن (١٩ حالة قتل و ٢١ حالة تشويه). وقد نجم القتل والتشويه، في جملة أمور، عن إطلاق النار على المتظاهرين الأطفال إلى جانب المتظاهرين الكبار؛ أو القرب من مواقع الاشتباكات بين القوات الحكومية والجماعات المعارضة (بما في ذلك الفرقة الأولى مدرع، والجماعات القبلية المسلحة من قبيل جماعة الأحمر)؛ أو القصف العشوائي من قبل القوات الحكومية أو الجماعات المسلحة. وفي حين اتسم التحقق من هوية الجناة بالصعوبة الشديدة، فقد نُسب نحو ٧٦ في المائة من الحالات المبلغ عنها التي تلقتها الأمم المتحدة إلى القوات الحكومية (الحرس الجمهوري وقوات الأمن المركزي) والمليشيات الموالية للحكومة في صنعاء وتعز وعدن. وفي محافظة أبين قُتل ٣١ طفلا وشوّه ٢٨ طفلا نتيجة للقتال الذي دار في أواخر أيار/مايو بين القوات الحكومية وأنصار الشريعة/تنظيم القاعدة في جزيرة العرب. وأفيد بمقتل ١٤ طفلا وتشويه ٢٩ طفلا في المناطق التي تسيطر عليها جماعة الحوثيين من محافظة صعدة، ولا سيما في قرية دماج، موطن جماعة دينية سلفية (سنية)، التي وقعت تحت حصار الحوثيين (شيعة) في أواخر عام ٢٠١١، قبل التوصل إلى اتفاق بين الطرفين. وقتل ثمانية وعشرون طفلا وتعرض تسعة أطفال للتشويه جراء الألغام أو المتفجرات من مخلفات الحرب خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بمن فيهم ١٨ طفلا قتلوا و ٤ أطفال أصيبوا بجراح في انفجار وقع في مصنع للذخيرة في محافظة أبين، في آذار/مارس ٢٠١١.

١٦٨ - وسُجلت زيادة كبيرة في الهجمات على المدارس، بما في ذلك ٢١١ هجمة على المدارس أضرت بما مجموعه ١٥٠ مدرسة، بما في ذلك في صنعاء (١٣٠ مدرسة)، وتعز (٧٢ مدرسة)، وأبين (٧ مدارس)، وحجة (مدرسة واحدة)، وصعدة (مدرسة واحدة). وشملت الحوادث ضد المدارس عمليات النهب؛ والاستخدام العسكري للمدارس من قبل القوات المسلحة (الحرس الجمهوري وقوات الأمن المركزي) والجماعات المسلحة (الفرقة الأولى مدرّج وجماعة الأحمر)؛ والقصف المدفعي؛ والقصف الجوي؛ والحرق عمدًا؛ والترهيب. وفي صنعاء، هوجمت ما لا يقل عن ٧٧ مدرسة، وأفيد بأن معظم هذه الهجمات شنتها جماعات مسلحة من قبيل الفرقة الأولى مدرّج وجماعة الأحمر. وأدت عمليات الحوثة إلى انخفاض معدل المواظبة على المدرسة في حجة. وأغلقت خمسة وأربعون مدرسة نتيجة للتزاع المسلح والعنف. وفي المجموع، تعطلت دراسة نحو ٢٠٠ ٠٠٠ طفل في عام ٢٠١١.

١٦٩ - وفي المجموع، أفيد بوقوع ما مجموعه ٢٣ هجوماً على المستشفيات والعاملين في القطاع الطبي، بما فيها تسعة مرافق للرعاية الصحية في صنعاء ومقتل اثنين من الطاقم الطبي في ساحة التغيير، فيما كانا يساعدان الجرحى من المتظاهرين حسبما أفادت التقرير. وفي أبين، تعرضت مستشفى الرازي للقصف، ما أدى إلى تشوّه طفلين. وزُعم استخدام ثلاث مستشفيات في أبين من قبل الميليشيات القبلية الموالية للحكومة. وفي تعز، أفيد بتعرض أربعة مستشفيات للهجوم، بما في ذلك مستشفى الثورة التي استخدمها الحرس الجمهوري في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. بمثابة قاعدة للعمليات العسكرية فيما كان المرضى يتلقون علاجهم فيها. وتعرضت لاحقاً للهجوم في ٣ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠١١، زُعم أن الجماعات المسلحة هي التي نفذته. وفي صعدة، تعرض مركز الرعاية الصحية الأولية الوحيد في مديرية الصفراء التابعة لدماج للقصف من قبل جماعة الحوثة خلال النصف الأول من شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١؛ مما فرض إغلاقه نتيجة للأضرار التي لحقت به.

١٧٠ - وفي المجموع، أُبلغ عن ٤٦ حادثة مُنع فيها الأطفال من الحصول على المساعدات الإنسانية. وإضافة إلى محافظة الجوف، تعطل إيصال المساعدات الإنسانية بأمان ودون عوائق في محافظة أبين بسبب القتال الدائر بين القوات الحكومية وأنصار الشريعة/تنظيم القاعدة في جزيرة العرب. ونتيجة لحصار فرضته جماعة الحوثة على قرية دماج في محافظة صعدة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، تعطل توفير الخدمات الأساسية، مما أدى إلى تضرر ١٢ ٠٠٠ مواطن. وفي غضون ذلك، وضعت جماعة الحوثة شروطاً على تقديم المساعدة الإنسانية في المناطق الخاضعة لسيطرتها؛ فانسحب بعض الوكالات الإنسانية بالكامل من محافظة صعدة نتيجة لذلك. وأفيد عن وقوع ست وسبعين حادثة أثّرت على العاملين في تقديم المساعدة الإنسانية، قام بها في معظمها الجماعات المسلحة وجماعة الحوثة.



## ثالثا - معلومات عن التقدم الذي أحرزته أطراف النزاع بشأن الحوار وخطط العمل وإطلاق سراح الأطفال

### أفغانستان

١٧١ - في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، وقعت حكومة أفغانستان والأمم المتحدة خطة عمل لمنع قيام قوات الأمن الوطني الأفغانية بتجنيد القاصرين، بما فيها مرفقات متعلقة بالعنف الجنسي والقتل والتشويه في مخالفة للقانون الدولي الإنساني، وشهدت التوقيع ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. وأنشئ فريق عامل مؤلف من ممثلي الوزارات للإبلاغ عن تنفيذ خطة العمل. وقُدِّم أول تقرير عن الامتثال إلى الأمم المتحدة في مطلع عام ٢٠١٢.

١٧٢ - واتخذت فرادى الوزارات مبادرات إيجابية في التحرك نحو منع تجنيد الأطفال واستخدامهم، ولوحظ إحراز تقدم خلال عام ٢٠١١. فمثلا، درّبت وزارة الداخلية أكثر من ١٥٠ فردا من أفراد الشرطة الوطنية الأفغانية على إجراءات تقييم السن وشنت حملة توعية وطنية لمنع تجنيد القاصرين. وبدأت وزارة الداخلية أيضا إجراء تحقيقات في ١٩ حالة من حالات تجنيد القاصرين المزعومة في صفوف قوات الأمن الوطني الأفغانية. وفي المنطقة الغربية، أقامت الشرطة الوطنية الأفغانية مراكز للأطفال في أربعة مراكز تجنيد في المقاطعات بدأت التوثيق المنهجي لمحاولات الأطفال الرامية إلى التجنيد ورفض هذه المحاولات. وامتثالا لخطة العمل أيضا، وفرت وزارتا الداخلية والدفاع للأمم المتحدة إمكانية الوصول دون عوائق إلى مراكز التجنيد والتدريب التابعة للشرطة الوطنية الأفغانية والجيش الوطني الأفغاني، كما وفرت لها وزارة العدل إمكانية الوصول إلى مراكز تأهيل الأحداث في جميع أنحاء البلد. وأيضا، وتمشيا مع الإضافة الملحقمة بخطة العمل، أصدرت كل من وزارة الداخلية ووزارة الدفاع توجيهات لمنع تجنيد الأطفال والاعتداء الجنسي عليهم في صفوف قوات الأمن الوطني الأفغانية، أشير فيها خصوصا إلى العقوبات التي ستفرض على الجناة. وأخيرا، أعدت حكومة أفغانستان جميع البرامج والتشريعات التي حددت الثغرات وعززت تنفيذ خطة العمل. وهذا الجهد موضع ترحيب باعتباره خطوة نحو الامتثال الكامل لخطة العمل.

١٧٣ - غير أن عدم وجود متابعة منتظمة مع الأمم المتحدة بشأن وضع استراتيجية شاملة مشتركة بين الوزارات أدى إلى تأخير التنفيذ الكامل لخطة العمل، على الرغم من المشاركة البناءة من فرادى الوزارات والمبادرات التي اتخذتها.

١٧٤ - وأدت محدودية الوصول إلى بعض المناطق وتجزؤ الجماعات المسلحة إلى عرقلة الحوار بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم. ومع ذلك فقد أحرز الحوار مع الشيوخ في المجتمعات المحلية نجاحا جزئيا، ولا سيما من أجل إعادة فتح المدارس، والوصول الآمن

للمساعدات الإنسانية. وتجدد الإشارة أيضا إلى أن أعلى مجلس ديني، وهو مجلس شوري العلماء، أصدر فتوى في آذار/مارس ٢٠١١ يدين فيها تجنيد الأطفال، والهجمات ضد التعليم، والقتل والتشويه في مخالفة للقانون الدولي الإنساني.

### جمهورية أفريقيا الوسطى

١٧٥ - في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، قام الجيش الشعبي لإعادة إرساء الجمهورية والديمقراطية، الذي أطلق سراح نحو ١٣٠٠ طفل بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، بتوقيع خطة عمل مع الأمم المتحدة لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، وقع تحالف الوطنيين من أجل العدالة والسلام خطة عمل أخرى بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم، وشهدت توقيعها ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتزاع المسلح. وعلاوة على ذلك، وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كرر مجددا قائد اتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع، في حوار مع ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتزاع المسلح وممثلي الخاص في جمهورية أفريقيا الوسطى، التزامه بإطلاق سراح الأطفال الذين لا يزالون في صفوف اتحاد القوى الديمقراطية، وتعهده بالسماح للأمم المتحدة بالتحقق من وجود الأطفال. وفي عام ٢٠٠٧ وقع اتحاد القوى الديمقراطية مع الأمم المتحدة خطة عمل لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم.

١٧٦ - ومنذ التوقيع على خطط العمل، أنشئت لجنة تنفيذ مع تحالف الوطنيين من أجل العدالة والسلام واتحاد القوى الديمقراطية على التوالي للإشراف على إطلاق سراح الأطفال. وباءت بالفشل محاولات الاتصال بقيادة الجيش الشعبي لإعادة إرساء الجمهورية والديمقراطية وإنشاء لجنة للتنفيذ بعد إلقاء القبض على قائد هذا الجيش. وكذلك لم تتمكن الأمم المتحدة، بسبب القيود الأمنية، من التحقق من عدم وجود أطفال في صفوف الجيش الشعبي.

١٧٧ - وفي نيسان/أبريل ٢٠١١، أنشأت حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى مجلسا وطنيا مشتركا بين الوزارات بشأن حماية الطفل بغية دعم وضع تشريعات وسياسات واستراتيجيات جديدة بشأن حماية الطفل وإقرارها، فضلا عن تعزيز جمع البيانات وتحديد نقاط الضعف المختلفة التي يعاني منها الأطفال في البلد. وفي عام ٢٠١١، صادقت الجمعية الوطنية على البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. ووضعت الحكومة أيضا مشروع قانون حماية الطفل الذي كانت صيغته النهائية في طور الإعداد في عام ٢٠١١.

١٧٨ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، انفصل ما يقدر بـ ٤٠٠ طفل عن جماعات الدفاع عن النفس في مقاطعة أوهام - بندي.

## تشاد

١٧٩ - في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١، وقّعت في نجامينا خطة عمل لوضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل الجيش الوطني التشادي بين حكومة تشاد والأمم المتحدة، وشهدت توقيعها ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتزاع المسلح. وفي خطة العمل، التزمت الحكومة بمنع تجنيد القاصرين في الجيش والقوى المرتبطة بها، من خلال القيام بجملة أمور منها السماح للأمم المتحدة بالتحقق من وجود الأطفال في صفوفه، وتجريم تجنيد الأطفال واستخدامهم في التزاع المسلح بموجب القانون الداخلي.

١٨٠ - وفي آب/أغسطس ٢٠١١، وضعت لجنة خبراء مؤلفة من الحكومة والأمم المتحدة والمجتمع المدني خارطة طريق للاسترشاد بها في تنفيذ خطة العمل، فضلا عن اختصاصات مراكز الاتصال في وزارتي العمل الاجتماعي والدفاع الوطني. ولا يزال تنفيذ خطة العمل محدودا، على الرغم من جهود الدعوة التي يبذلها كل من فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ وممثلو المجتمع الدولي في تشاد وممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتزاع المسلح. وفي شباط/فبراير عام ٢٠١٢، رشّحت وزارتا العمل الاجتماعي والدفاع الوطني نقاط اتصال في وزارة كل منهما لكي تكفل، بالتعاون مع الأمم المتحدة، الإشراف على عملية التنفيذ ورصدها.

١٨١ - وخلال عام ٢٠١١، تلقى ما مجموعه ١٦٥ طفلا كانوا مرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة، وكلهم أولاد، الدعم في اثنين من مراكز الرعاية الانتقالية في نجامينا. ومن بين الأطفال الـ ٥٥ الذين انفصلوا عن الجماعات المسلحة في ٢٠١١، انفصل ٥٠ طفلا تتراوح أعمارهم بين ١٤ و ١٧ عاما (بمن فيهم ١٣ فتاة) عن الجماعة التشادية المسلحة المسماة الحركة من أجل الديمقراطية والعدالة في تشاد، وفصل الجيش الوطني التشادي ٤ أطفال عن تحالف الوطنيين من أجل العدالة والسلام وهي جماعة مسلحة تتمركز في جمهورية أفريقيا الوسطى، وانفصل طفل واحد عن الجماعة المسلحة التشادية المسماة اتحاد القوات الجمهورية. وكان قد أُلقي القبض على هذا الطفل في عام ٢٠١٠، ولكنه احتجز لأكثر من ١٠ أشهر في سجن نجامينا قبل أن يسلم إلى المسؤولين عن حماية الطفل.

## كولومبيا

١٨٢ - قبلت الحكومة طوعا آلية الرصد والإبلاغ عملا بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) شريطة ألا تجري ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتزاع المسلح أو فريق الأمم المتحدة القطري أو فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ أي حوار مع الجماعات المسلحة غير القانونية إلا بعد موافقة مسبقة وصريحة من حكومة كولومبيا. ولم يحدث اتصال

أو حوار بين منظومة الأمم المتحدة والجماعات المسلحة غير الحكومية خلال الفترة المشمولة بالتقرير بشأن إعداد وتنفيذ خطط عمل من أجل التصدي للانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، مما أدى إلى تأخير إحراز تقدم في تنفيذ القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥).

١٨٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وقرّ المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة الحماية لـ ٢٨٢ طفلاً (٧٦ بنتاً و ٢٠٦ أولاد) انفصلوا عن الجماعات المسلحة غير الحكومية. ومن بين هؤلاء الأطفال، انفصل ٢٠٧ أطفال عن القوات المسلحة الثورية لكولومبيا - الجيش الشعبي، و ٤٤ طفلاً عن جيش التحرير الوطني، و ٢٤ طفلاً عن الجماعات المسلحة غير الحكومية التي نشأت بعد حل المنظمات شبه العسكرية، التي تعتبرها الحكومة عصابات إجرامية. وفي عام ٢٠١١، وقرّ المعهد أيضاً الحماية لثلاثة أطفال انفصلوا عن قوات الدفاع الذاتي الموحدة الكولومبية، وجيش التحرير الشعبي، والجيش الثوري الغيفاري. ولم يُحل إلى المعهد بشكل منهجي الأطفال الذين انفصلوا عن الجماعات المسلحة الأخرى غير الحكومية التي تشكلت بعد حل المنظمات شبه العسكرية؛ فقد أُحيل بعضهم إلى مكتب النائب العام لمحاكمتهم. وينبغي منح جميع الأطفال، بوصفهم ضحايا، المزايا والحماية نفسها، بغض النظر عن المجموعة التي جندتهم أو استخدمتهم.

١٨٤ - وواصلت اللجنة المشتركة بين القطاعات المعنية بمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم، والمؤلفة من ١٧ كياناً حكومياً، أنشطتها الرامية إلى منع تجنيد الأطفال من قبل الجماعة المسلحة غير القانونية، بما في ذلك توفير الدعم في وضع خطط عمل إقليمية بشأن المنع والتوعية. وتناولت اللجنة أيضاً منع العنف الجنسي المتصل بالتراعات. وأنشئت أيضاً آليات تنسيق من أجل منع التجنيد على مستوى المقاطعات والبلديات. وسوف يتعزز تأثير عمل اللجنة بتعزيز دورها التنسيق والقيادي، وكفالة استدامتها المالية، وبتعزيز قدرتها المؤسسية.

١٨٥ - وتشمل أنشطة حماية الطفل الأخرى التي اضطلعت بها الحكومة الكولومبية التدابير الوقائية المتخذة في إطار خطة التنمية الوطنية، "الازدهار للجميع"، التي أقرتها السلطات المحلية في ست مقاطعات حتى الآن؛ وبرنامج الحماية وإعادة الإدماج الذي وضعه المعهد الكولومبي لرعاية الأسرة؛ ونظام الإنذار المبكر لمكتب أمين المظالم، الذي يعمل بمساعدة من لجنة الإنذار المبكر المشتركة بين المؤسسات.

١٨٦ - واعتباراً من ٣١ آب/أغسطس، سُجِّلَت ٤٤٨ حالة من حالات تجنيد الأطفال، من أصل ما مجموعه ٢٦٠٢٦ جريمة اعترف بها مرتكبوها في إطار قانون العدل والسلام (القانون ٩٧٥). وفي كانون الأول/ديسمبر، صدرت أول إدانة في هذا الإطار القانوني عن تجنيد ٣٠٩ أطفال ما بين عامي ١٩٩٧ و ٢٠٠٢ في أنتيوكيا وتشوكو، من قبل القائد السابق لقوات الدفاع الذاتي الموحد الكولومبية "إل أليمان".

## جمهورية الكونغو الديمقراطية

١٨٧ - رغم دخول العام السابع على إدراج الحكومة والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في قائمتي التي تضم الأطراف التي ترتكب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، فلم تحرز الجهات سوى القليل من التقدم نحو وضع خطة عمل وتنفيذها لوقف تجنيد الأطفال واستخدامهم. ومع ذلك، أنشأت وزارات الدفاع والعدل وحقوق الإنسان لجنة/فريقا عاملا مشتركين بين الوزارات لمناقشة وضع خطة عمل ترمي إلى إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل القوات المسلحة تماشيا مع قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥).

١٨٨ - وفي حين أُحرز بعض التقدم في فصل الأطفال عن القوات المسلحة من خلال عملية إصلاح القطاع الأمني، لا يزال هناك قلق حول عدم فعالية آليات التحقق من أعمار المجندين الجدد، ويتفاقم الوضع بسبب تدني مستويات تسجيل المواليد.

١٨٩ - وفي عام ٢٠١١، انفصل عن القوات والجماعات المسلحة ١ ٢٤٤ طفلا (٢٢٦ و ١٨ بنتا)، في كيفو الشمالية (٦٩ في المائة)، وفي كيفو الجنوبية (٢٣ في المائة)، وفي مقاطعة أورينتال (٧,٦ في المائة). وبلغ عدد الأطفال الأجانب ٤٢ طفلا (٤٠ طفلا روانديا وطفلا أوغنديان). وهناك ثلاثة عوامل تفسر ارتفاع عدد حالات الانفصال المؤقتة في كيفو الشمالية وهي: عمليات القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية مقابل عمليات الجماعة المسلحة في المقاطعة؛ ونسبة الحضور العالية نسبيا للأطراف الفاعلة في الحماية؛ وصعوبة الوصول إلى الكثير من المواقع في كيفو الشمالية ومقاطعة أورينتال. وفي تموز/يوليه ٢٠١١، قدّم الجنرال كيريكيشو ميريمبا، قائد جماعة ماي - ماي كيريكيشو المسلحة العاملة في كيفو الجنوبية، تعهدا خطيا بفصل الأطفال عن صفوف جماعته المسلحة.

١٩٠ - ومعظم الأطفال الذين انفصلوا خلال عام ٢٠١١، كان قد تم تجنيدهم واستخدامهم من قبل القوات الديمقراطية لتحرير رواندا، ومختلف جماعات ماي - ماي، والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وفرّ معظم الأطفال واتصلوا بقواعد بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو بشركائها للحصول على المساعدة؛ وتم التعرف على هوية بقية الأطفال من خلال عمليات الفرز التي جرت خلال عملية "تنظيم" القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، والتسجيل الاستدلالي الحيوي، والتدريب. ومعظم البالغ عددهم ١ ٢٤٤ طفلا الذين أطلق سراحهم، تم تجنيدهم قبل عام ٢٠١١ وكانوا مرتبطين بالقوات المسلحة وجماعات مسلحة لفترة تراوحت بين سنة واحدة وثلاث سنوات، في الفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١١، حيث زادت فيها الأعمال العدائية

بين الجماعات المسلحة والقوات المسلحة، وكذلك الاشتباكات بين الجماعات المسلحة من قبيل المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب والوطنيين المقاومين الكونغوليين. ومن غير الواضح ما إذا كان العدد القليل من الفتيات اللواتي انفصلن في عام ٢٠١١ يعكس مدى ارتباط الفتيات بالقوات المسلحة أو بالجماعات المسلحة؛ وعادة ما تتعرف الجهات الفاعلة المعنية بحماية الطفل على الفتيات بعد فترة طويلة من انفصالهن عن قوة مسلحة أو جماعة مسلحة ما.

### ميانمار

١٩١ - ابتداء من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، شارك الرئيسان المشاركان لفرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في سبعة اجتماعات للتفاوض بشأن خطة عمل مع القوات المسلحة، بما في ذلك قوات حرس الحدود المتكاملة. كما عُقدت مناقشات بشأن خطة العمل بين ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة ووفد ميانمار في نيويورك خلال الفترة من أيلول/سبتمبر إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ ولا يزال النقاش جارياً. وقد أُحرز الكثير من التقدم في عملية التفاوض، وذكرت فرقة العمل القطرية أنها متفائلة بأنه ستُوقع خطة عمل خلال عام ٢٠١٢. ومع ذلك، فإن فرقة العمل القطرية وممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة ذكرا أيضاً أن عدداً من المسائل لا تزال عالقة قبل أن يتسنى القيام بذلك. ويشمل ذلك وصول فرقة العمل إلى الأطفال المتضررين، ولا سيما في المرافق العسكرية والسجون، والحصول على تصريح بدخول عدد إضافي من الموظفين الدوليين لأغراض الرصد.

١٩٢ - ولم يُجر أي حوار مع الجهات الفاعلة غير الحكومية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مع أن الرئيسين المشاركين لفرقة العمل قد تابعا هذه المسألة طوال الفترة المشمولة بالتقرير على أعلى المستويات. ولا يزال الوصول إلى الفئات الضعيفة، بما في ذلك الأطفال، يمثل تحدياً لوكالات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الإنسانية الدولية في مناطق عديدة من البلد. ومع ذلك، فقد أُحرز شيء من التقدم بحلول نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، حيث وافقت الحكومة، من حيث المبدأ، على تزويد فرقة العمل القطرية بضمان مكتوب على أنها ستُسَهّل، بمجرد أن تُوَقع خطة العمل مع القوات المسلحة، سُبُل الوصول إلى الجماعات المسلحة غير الحكومية. ولم يُتفق بعد على شروط هذا الوصول. وقد بذلت فرقة العمل القطرية جهوداً لإقناع الحكومة بإدراج حماية الأطفال في التراعات المسلحة باعتبارها جانباً هاماً في أي استراتيجية شاملة للتفاوض بشأن تحوّل الجماعات الموقعة على وقف إطلاق النار إلى قوات لحرس الحدود أو لتسوية النزاع مع جيش استقلال كاشين، واتحاد كارين الوطني/مجلس السلام، والحزب التقدمي الوطني الكاريني/الجيش الكاريني، وجيش ولاية شان - الجنوب.

١٩٣ - وقد تحققت فرقة العمل القطرية من الإفراج عن ١٠٩ من المجندين دون السن القانونية، جميعهم صبيان، من القوات المسلحة في عام ٢٠١١. ومن بين هؤلاء، أُفرج عن ٦١ في إطار آلية تقديم الشكاوى المتعلقة بالسخرة والتابعة لمنظمة العمل الدولية. وفي عام ٢٠١١، دأبت الحكومة على تقديم قوائم منتظمة بأسماء الأطفال المفرج عنهم.

١٩٤ - وإضافة إلى الأطفال الذين أُفرج عنهم رسمياً، حصلت فرقة العمل القطرية على معلومات من الحكومة مفادها أن ٤١٧ طلباً من مجندين جدد محتملين قد رُفضت لدى الفحص في وحدة التجنيد خلال الفترة من كانون الثاني/يناير حتى نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١١ بسبب أن المتقدمين كانوا دون الثامنة عشرة. ولكن، رغم زيادة عدد الزيارات إلى وحدات التجنيد ومدارس التدريب التابعة للقوات المسلحة، فما زال يتعذر على فرقة العمل القطرية تحديد ما إذا كانت إجراءات الفرز تلك تُطبق على نحو متسق. وخلال مناقشات غير رسمية، أبرز جنود القوات المسلحة ما يتعرضون له من ضغوط متضاربة، حيث تكون للتعليمات الداعية إلى إيجاد مجندين جدد الأولوية على القيود المفروضة بخصوص سن التجنيد.

١٩٥ - وإضافة إلى ذلك، استمر اعتقال مجندين دون السن القانونية باعتبارهم "هاربين" في عام ٢٠١١. وقد تحققت منظمة العمل الدولية بالوثائق من أن ما مجموعه ٢٢ طفلاً قد اعتقلوا ووجهت إليهم تهمة الفرار من الخدمة في عام ٢٠١١، وقد أطلق سراح ثلاثة منهم وجرى إعفاؤهم من الخدمة.

١٩٦ - واستمر إصدار تعليمات عسكرية جديدة في عام ٢٠١١ بشأن منع تجنيد القُصّر. ونشرت الحكومة وثائق تفيد بأنه، في عام ٢٠١١، قد جرى إمّا تحذير ٥١ من جنود القوات المسلحة أو خفض رواتبهم وبدلاتهم، أو توجيه توبيخ قوي إليهم، أو خفض رتبهم، وذلك بسبب تجنيد أطفال أو الاستعانة بهم. ومع ذلك، لاحظت فرقة العمل القطرية، في معظم الحالات، أن العقوبات المفروضة على من يدانون بتجنيد القصر لا تتناسب مع الجرائم المرتكبة.

## نيبال

١٩٧ - أوفدت بعثة تقنية من مكتب ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاعات المسلحة بالتنسيق مع فريق الرصد التابع للأمم المتحدة في نيبال في الفترة من ١٢ إلى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وكان الغرض من البعثة هو دعوة الحزب الشيوعي النيبالي الموحد - الماوي إلى الامتثال لخطة العمل على نحو تام ومساعدة فريق الرصد في هذا الصدد. واجتمعت البعثة برئاسة الحزب، بوشيا كمال داهال "براشاندا"، وكبار قادة الجيش الماوي، وأعضاء من السلك الدبلوماسي، وأعضاء من حكومة نيبال. وقد وضعت مصفوفة لامتثال الحزب الشيوعي الموحد بخطة العمل، وأطلع عليها القادة الماويون المعنيون لمساعدة الحزب على مواجهة ما تبقى من تحديات أمام تحقيق الامتثال التام.

١٩٨ - وعقب إيفاد البعثة التقنية، وجّه رئيس الحزب الشيوعي الموحد رسالة إلى سبعة من قادة فرق الجيش الماوي. وقد اعترف التعميم ببعض النتائج التي توصل إليها فريق الرصد، وطلب من قادة الفرق الامتثال التام لخطة العمل. وبعد ذلك، اتخذ الحزب الشيوعي الموحد خطوات لوقف المدفوعات، والكف عن توفير السكن، وتشجيع القُصّر غير المؤهلين على التسجيل في برنامج إعادة الإدماج الذي تتيحه الأمم المتحدة. وفي ضوء ما سبق، فقد تقرر أن الحزب الشيوعي الموحد قد حقق الامتثال التام.

### الفلبين

١٩٩ - التقت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة، خلال الزيارة التي قامت بها إلى الفلبين في نيسان/أبريل ٢٠١١، بقيادة جبهة مورو الإسلامية للتحرير لمناقشة تنفيذ خطة العمل بين الجبهة والأمم المتحدة، الموقعة في آب/أغسطس ٢٠٠٩. وقد اتفق مع الجبهة على إكمال تسجيل الأطفال في جميع قيادات القواعد البالغ عددها ٢١ قيادة في غضون تسعة أشهر، على أن تُطبّق معايير أكثر دقة بشأن درجة الارتباط بالمجموعة المسلحة لتحديد هوية الأطفال. وأكدت الجبهة موقفها الرافض لتجنيد أي طفل تحت سن الثامنة عشرة أو الاستعانة بهم، ولكنها اعترفت بأن الأطفال قد ينخرطون من خلال النسيج المجتمعي.

٢٠٠ - ولا يزال توسيع نطاق خطة عمل الأمم المتحدة والجبهة معلقاً. وفي حين أن الاتفاق، من حيث المبدأ، مع الجبهة على الاستمرار في تنفيذ خطة العمل لا يزال قائماً، فقد أعقب انتهاء أجل خطة العمل في تموز/يوليه ٢٠١١ بعد عامين من التنفيذ فترة طويلة من توقّف العمليات. وقد تزامنت هذه الفترة، من آب/أغسطس ٢٠١١ حتى الوقت الراهن، مع انسحاب جبهة مورو من محادثات السلام مع حكومة الفلبين، وتصاعد الاشتباكات المسلحة بين القوات المسلحة الفلبينية وجبهة مورو وحركة بانغسامورو المنشقة. واستؤنفت الاتصالات المباشرة بين الأمم المتحدة وجبهة مورو في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، مما أتاح إجراء حوار بناء بشأن التحديات التي تواجه إكمال تسجيل الأطفال المرتبطين بالجبهة. ومن المتوقع أن يؤدي هذا الحوار إلى توقيع وثيقة إضافية بشأن تمديد خطة العمل خلال الربع الأول من عام ٢٠١٢.

٢٠١ - ووافقت الجبهة الديمقراطية الوطنية للفلبين، والجبهة السياسية لجيش الشعب الجديد، في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١، على عقد لقاء لإجراء محادثات حول إمكانية وضع خطة عمل مع الأمم المتحدة لمنع ووقف تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، اجتمع فريق تقني من الأمم المتحدة، بعلم حكومة الفلبين، مع أعضاء فريق التفاوض التابع للجبهة الديمقراطية الوطنية لإجراء مناقشة أولية. ولا تزال الجبهة الديمقراطية الوطنية تنكر أن



لدى جيش الشعب الجديد أي أطفال في صفوفه، وتدّعي أن لديها سياسة تمنع تجنيد القصر. وطلبت الجبهة الديمقراطية الوطنية مزيداً من الوقت لإجراء مشاورات داخلية وتعهّدت بمواصلة الحوار مع الأمم المتحدة بشأن الحماية.

٢٠٢ - وبسبب المخاطر الأمنية القائمة، لم تتمكن الأمم المتحدة بعد من التعامل مع جماعة أبو سيف.

٢٠٣ - وتمكّنت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة، خلال زيارتها الميدانية في نيسان/أبريل ٢٠١١، من الحصول على التزام من وزارة الدفاع الوطني والقوات المسلحة الفلسطينية بوضع خطة استراتيجية لحماية الأطفال المتضررين من التراعات المسلحة. وتهدف هذه الاستراتيجية إلى تبديد المخاوف بشأن ارتباط الأطفال بوحدات شبه عسكرية تابعة للقوات المسلحة، بما في ذلك الوحدات الجغرافية للقوات المسلحة الشعبية شبه العسكرية، وذلك من خلال ضمان تدريب أفراد القوات المسلحة على وضع إجراءات فرز على الصعيد المحلي، وانتداب موظفين دوليين متخصصين إلى مكتب حقوق الإنسان التابع للقوات المسلحة.

### الصومال

٢٠٤ - في حين أن تنفيذ توصيات فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتراعات المسلحة قد أُرْجئ بسبب تغيير في الحكومة في عام ٢٠١١، فإن الالتزام السياسي للحكومة التي كوّنّت بعد حزيران/يونيه ٢٠١١ بوضع حد للانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال من قبل الحكومة الاتحادية الانتقالية مشجع. وقد اتّخذ عدد من الخطوات الهامة. ففي تموز/يوليه، أصدرت الحكومة الاتحادية الأمر العام رقم ١ الذي أكد أن قيام أفراد قوات الأمن الوطني الصومالي بتجنيد الأطفال واستخدامهم يعد انتهاكاً للقانون الوطني ولقواعد سلوك القوات المسلحة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، وخلال بعثة اضطلعت بها ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة إلى مقديشو، عينت الحكومة الاتحادية نقاط اتصال عسكرية ومدنية للتعامل مع فرقة العمل القطرية، بما في ذلك وضع خطة عمل للتصدي لتجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل قوات الحكومة الاتحادية. وستكون إجراءات ضمان فرز الأطفال خلال عمليات التجنيد وفصلهم بصفة مستمرة من قوات الحكومة الاتحادية حجر الزاوية في خطة العمل التي ستضعها الحكومة الاتحادية بدعم من الأمم المتحدة. ولم يتسنّ إشراك حركة الشباب في حماية الأطفال خلال هذه السنة.

## جنوب السودان

٢٠٥ - أنشئت فرقة العمل القطرية رسمياً في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، عقب استقلال جنوب السودان وإنشاء بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان. وإثر إجراء مشاورات، وقعت حكومة جنوب السودان خطة عمل جديدة في ١٣ آذار/مارس ٢٠١٢ خلال الزيارة التي قامت بها ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة. ودأب الجيش الشعبي على تيسير وصول العناصر الفاعلة في مجال حماية الطفل إلى الثكنات العسكرية أو مراكز التدريب بغية التحقق من وجود أطفال فيها. وعقب إنشاء وحدة لحماية الطفل في مقر الجيش الشعبي في آب/أغسطس ٢٠١٠، أنشئت وحدات من هذا القبيل في سبع فرق أخرى تابعة للجيش الشعبي.

٢٠٦ - وعرض الجيش الشعبي العفو على مجموعات الميليشيات المتمردة في جنوب السودان إذا استسلمت وقبلت الاندماج في الجيش الشعبي خلال فترة زمنية معينة. وقبلت ثلاث مجموعات مسلحة (متحالفة مع ديفيد يويوا وبيتر قاتديت، والراحل قاتلوك قاي) بهذا الترتيب. وقد أُفرج عن الأطفال المرتبطين بهذه المجموعات الثلاث قبل الإدماج.

٢٠٧ - وأصدر الجيش الشعبي أربعة أوامر عسكرية خلال الفترة المشمولة بالتقرير من أجل الإفراج الفوري عن جميع الأطفال ووقف جميع عمليات تجنيد الأطفال واستخدامهم في الجيش الشعبي. ونتيجة لذلك، قدمت سبع ثكنات عسكرية أسماء ٣٩٢ من الفتيان الذين أُطلق سراحهم من صفوف الجيش الشعبي.

٢٠٨ - وفي إطار برنامج لإطلاق سراح الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة في جنوب السودان وإعادة إدماجهم، سجّلت مفوضية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في جنوب السودان ما مجموعه ٣٥٢ طفلاً (٣٥١ من الذكور وفتاة واحدة) في عام ٢٠١١. ومن بين هؤلاء، أُطلق سراح ٢٧٢ (جميعهم من الفتيان) من خلال برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في عام ٢٠١١. وقد جرى ضمّ شمل ٥٥ طفلاً مع أسرهم وتلقوا المساعدة على إعادة الإدماج. وإضافة إلى ذلك، واصل ٢١٠ أطفال كان قد أُطلق سراحهم في عام ٢٠١٠ تلقي المساعدة خلال عام ٢٠١١.

## سري لانكا

٢٠٩ - فيما يتعلق باستمرار قيام فصيل إينيا بهاراتهي بالتجنيد واستجابة للجهود التي تبذلها حكومة سري لانكا لتنفيذ توصيات فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتراعات المسلحة، قامت بعثة معنية بالامتنال من مقر الأمم المتحدة بزيارة إلى سري لانكا في كانون

الثاني/يناير عام ٢٠١٢. وقد وجدت البعثة أن الحكومة قد بذلت جهودا جادة لتحديد أماكن خمسة أطفال يُزعم أنهم لا يزالون مُرتبطين بحركة إينيا بهاراهي. وبناء على طلب وزارة الشؤون الخارجية، أجرت السلطة الوطنية لحماية الطفل تحقيقات أولية، سُلّمت فيما بعد إلى شعبة التحقيقات الجنائية التابعة للشرطة لإجراء مزيد من التحقيقات. وإضافة إلى ذلك، في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، أجرى وزير العدل تحقيقات إضافية بحضور المدير العام لإدارة الأمم المتحدة في وزارة الشؤون الخارجية والسلطات المحلية المتصلة اتصالا مباشرا بإينيا بهاراهي. ونفى السيد بهاراهي هذه الاتهامات. وتمكّنت البعثة من التحقق من أن الشرطة قد اتصلت بمن له صلة بالحالات من الأسر والشهود وأن تلك التحقيقات لا تزال مستمرة. ولم يجر الحصول على أي أدلة تفيد بأن السيد بهاراهي يملك السيطرة على الحالات المذكورة آنفا. وستواصل الأمم المتحدة في سري لانكا رصد الحالة والإبلاغ بشأنها.

٢١٠ - وفي ضوء ما تبذله الحكومة من جهود للتحقيق في أماكن وجود بقية الأطفال الذين يزعم أنهم لا يزالون مرتبطين بفصيل إينيا بهاراهي، وامتناهما بالتعهدات السابقة وبتوصيات خطة عمل الفريق العامل المعني بالأطفال والتزاعات المسلحة وتوصيات المبعوثين الخاصين لممثلي الخاص المعني بالأطفال والتزاع المسلح في سري لانكا، فقد حذفت اسم فصيل إينيا بهاراهي من القائمة الواردة في المرفقات.

## السودان

٢١١ - أحرز تقدم في عام ٢٠١١ في المناقشات بين الأمم المتحدة والقوات المسلحة السودانية بشأن وضع خطة عمل ذات أجل زمني محدد. وقد بدأت المناقشات في أثناء السنة مع جيش تحرير السودان/جناح عبد الواحد لوضع خطة عمل من أجل وقف تجنيد الأطفال واستخدامهم. وإضافة إلى ذلك، قدم جيش تحرير السودان/القيادة التاريخية تعهدا خطيا إلى الأمم المتحدة بوقف تجنيد الأطفال واستخدامهم في دارفور.

٢١٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، سجّلت مفوضية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في شمال السودان ٢٥٥ من الجنود الأطفال السابقين، وكان منهم ٩٤ شابا، و ١٦٤ دون سن الثامنة عشرة، في ولايتي شمال دارفور وغرب دارفور. وقد كانوا مرتبطين بحركة العدل والمساواة/جناح السلام، وجيش تحرير السودان/جناح مصطفى تيراب، وحركة الأحرار والإصلاح. ومن جهة أخرى، أطلع جيش تحرير السودان/القيادة التاريخية الأمم المتحدة على قائمة تتألف من ١٢٠ من الأطفال المرتبطين بجماعته في جنوب دارفور لتسجيلهم لدى المفوضية. وفي النيل الأزرق، أطلق سراح ٣٥٣ طفلا، جميعهم من الذكور تتراوح أعمارهم بين ١٣ و ١٧ سنة، خلال الفترة من ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ إلى نيسان/أبريل ٢٠١١، من صفوف الجيش الشعبي وجرى تسجيلهم لدى المفوضية.

٢١٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كانت هناك دلائل مشجعة على إحراز تقدم في مجال قضاء الأحداث. وفي تقريره السابق، أثبتت مخاوف بشأن حكم الإعدام الصادر ضد أربعة أطفال ادّعى أنّهم شاركوا في هجوم شنته حركة العدل والمساواة على قافلة تابعة للحكومة السودانية في أفونديو ساني في عام ٢٠١٠ (انظر A/65/820-S/2011/250، الفقرة ١٥٠). وفي ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، نقضت المحكمة العليا في السودان حكماً بعقوبة الإعدام أصدرته محكمة في نيالا، جنوب دارفور، وأمرت بإعادة المحاكمة، محتجة بعدم اتباع ما يلزم من إجراءات قانونية راسخة لضمان محاكمة عادلة.

٢١٤ - وقد سجلت فرقة العمل القطرية تقدماً أحرزته الحكومة لمواجهة حالات الاغتصاب من خلال تحقيقات أجرتها الشرطة وأسفرت عن اعتقال ١٦ من الجناة المزعومين، بمن فيهم مسؤولون حكوميون. وإضافة إلى ذلك، وقعت حكومة السودان وحركة التحرير والعدالة اتفاقاً بشأن اعتماد وثيقة الدوحة للسلام في دارفور في ١٤ تموز/يوليه. وتتضمن وثيقة الدوحة أحكاماً تعالج أسباب النزاع في دارفور وتساعد في التصدي للانتهاكات ضد الأطفال.

## اليمن

٢١٥ - في أيار/مايو ٢٠١١، أصدرت الحكومة اليمنية بياناً أعلنت فيه التزامها بوقف تجنيد الأطفال واستخدامهم. وفي إطار متابعة توصيات الاستعراض الدوري الشامل لليمن، أصدرت الحكومة مرسوماً بشأن المسألة نفسها في تشرين الثاني/نوفمبر. وفي آب/أغسطس ٢٠١١، أكد وزير الشؤون القانونية والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة من جديد التزامهما خطياً بالعمل مع الأمم المتحدة على وضع حد لاستخدام الأطفال وتجنيدهم، وذلك استجابة لتقريره في عام ٢٠١٠ عن الأطفال والنزاعات المسلحة وإدراج اثنين من الأحزاب اليمنية في القائمة. وأصدر اللواء المنشق علي محسن قائد الفرقة الأولى مدرع مرسوماً في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ لتسريح ١٠٠ طفل. ومع ذلك، لم يتسنّ للأمم المتحدة التحقق من هذا الأمر في عام ٢٠١١. وعقب توقيع الاتفاق الذي أبرم بوساطة مجلس التعاون الخليجي في تشرين الثاني/نوفمبر، شكّلت لجنة للشؤون العسكرية وتحقيق الأمن والاستقرار وأسندت إليها ولاية إعادة تأهيل المقاتلين الذين لا يستوفون شروط الخدمة في القوات المسلحة. وبدأت الأمم المتحدة في العمل مع اللجنة لوضع خطة عمل ملموسة وذات أجل زمني محدد لوقف استخدام الأطفال وتجنيدهم في القوات المسلحة اليمنية.

٢١٦ - ولم يحرز أي تقدم في عام ٢٠١١ بشأن الإفراج عن أطفال من ميليشيات موالية للحكومة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، واستجابة لتوصيات الاستعراض الدوري الشامل، كلّفت الحكومة وزير الشؤون القانونية بتشكيل لجنة لإجراء تحقيقات مستقلة وشفافة بشأن مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت خلال الاضطرابات المدنية التي بدأت في شباط/فبراير ٢٠١١. ولكن التقدم كان بطيئاً. ومن المتوقع أن تُنفذ هذه التوصية عند إنشاء حكومة انتقالية جديدة عقب توقيع مبادرة مجلس التعاون الخليجي. وقد قام المجلس الأعلى للأمم والطفولة، منذ بدء الاضطرابات المدنية، بزيادة الوعي والدعوة إلى مناهضة استخدام الأطفال واستغلالهم، بما في ذلك عبر وسائل الإعلام.

٢١٧ - ولم يتسنّ خلال الفترة المشمولة بالتقرير إجراء حوار مع جماعة الحوثي المسلحة بشأن الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، ووضع خطة عمل لوقف تجنيدهم واستخدامهم.

## رابعاً - متابعة لطلبات محددة في قرار مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١)

### مراسلات مع لجنة الجزاءات

٢١٨ - إثر الإحاطة الإعلامية التي قدمتها ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح بشأن حالة الأطفال المتضررين من النزاع في الصومال، وسعت لجنة الجزاءات التابعة لمجلس الأمن والمنشأة عملاً بالقرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) المتعلقين بالصومال في تموز/يوليه ٢٠١١ من نطاق معاييرها لتحديد الجزاءات لتشمل الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال، بما فيها التجنيد والاستخدام والقتل والتشويه والعنف الجنسي والاختطاف وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات والتشريد القسري في الصومال. وقد واصلت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح العمل عن كثب مع فريق الخبراء الذي أنشئ لرصد تنفيذ نظام الجزاءات لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢١٩ - ويصبح بذلك عدد لجان الجزاءات التي بات لديها الآن معايير محددة للانتهاكات الجسيمة التي ترتكب ضد الأطفال (جمهورية الكونغو الديمقراطية وكوت ديفوار والسودان والصومال) أربع لجان. وتُشجّع نظم الجزاءات الأخرى التي تشمل الأفراد أو الكيانات التي ترتكب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال، ولا سيما تلك المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة الطالبان، على إدراج معايير لتحديد الانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال.

٢٢٠ - ويعد توسيع نطاق هيكلية نظام الجزاءات المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال خطوة هامة. ويوجه التهديد بفرض الجزاءات تحذيراً قوياً إلى الأطراف التي ترتكب انتهاكات جسيمة، وقد أسهم في زيادة الامتثال لجدول أعمال مجلس الأمن بشأن

الأطفال والنزاع المسلح. ومن الضروري مواصلة بذل الجهود لضمان فرض جزاءات ضد مرتكبي هذه الانتهاكات. ولهذا الغرض، يشجع الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح على زيادة إرسال معلومات محددة عن مرتكبين محتملين إلى لجان الجزاءات القائمة حالياً.

### خيارات لزيادة الضغط على الممّنين في ارتكاب الانتهاكات

٢٢١ - يعد ارتفاع وتنامي عدد الممّنين في ارتكاب انتهاكات جسيمة بصورة غير مقبولة ضد الأطفال المدرجين في مرافق تقريرى أمراً يبعث على القلق الشديد. ففي هذا التقرير، أُدرج ٣٢ من الممّنين في ارتكاب الانتهاكات - أي باعتبارهم أطرافاً أدرجت في القائمة لارتكابها انتهاكات جسيمة ضد أطفال في الخامسة أو أكثر من العمر - سبعة منهم من قوات الأمن الحكومية. وفي حين يُرحب بالجهود التي يبذلها بعض الممّنين في ارتكاب الانتهاكات للتصدي لارتكاب انتهاكات جسيمة، فإنه من الضروري اتخاذ المزيد من الإجراءات الحاسمة والفورية لوقف هذه الانتهاكات وضمان محاسبة الممّنين في ارتكاب الانتهاكات.

٢٢٢ - ويمكن النظر في عدد من الإجراءات. أولاً، يمكن إقامة صلات ربط أخرى بنظم الجزاءات التي وضعها مجلس الأمن. وبالإضافة إلى توسيع نطاق معايير التحديد المتعلقة بالانتهاكات الخطيرة التي ترتكب ضد الأطفال لتشمل جميع نظم الجزاءات ذات الصلة، يمكن إيلاء الاعتبار للسبل التي يجوز بموجبها فرض الجزاءات في سياقات لا توجد لها في الوقت الراهن لجنة جزاءات قد تبدأ بالحالات ذات الصلة المدرجة في جدول أعمال المجلس. وثانياً، يكفل توجيه اهتمام رفيع المستوى من المجلس إلى مسألة الممّنين في ارتكاب الانتهاكات لوضع تدابير ملموسة تشمل إجراء مشاورات محددة بشأن الممّنين في ارتكاب الانتهاكات. وثالثاً، يمكن للفريق العامل أن يتخذ، بدعم من ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، تدابير تدرجية وإضافية لإقامة صلات ربط مع المحاكم الوطنية والدولية للتصدي للممّنين في ارتكاب الانتهاكات الذين لم يتخذوا خطوات ملموسة لوقف الانتهاكات الخطيرة.

معلومات عن المعايير المستخدمة والإجراءات المتبعة لإدراج أطراف في النزاع في مرفقي التقرير السنوي للأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح وشطبها منها تمشيًا مع قرار مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١)

تفويض

٢٢٣ - في الفقرة ٣ من قراره ١٩٩٨ (٢٠١١)، طلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يدرج في مرفقي تقاريره السنوية عن الأطفال والنزاع المسلح أطراف النزاع التي تشارك في شن هجمات متكررة على المدارس و/أو المستشفيات و/أو في هجمات متكررة على الأشخاص المشمولين بالحماية فيما يتصل بالمدارس و/أو المستشفيات في حالات النزاع، مع مراعاة جميع الانتهاكات والإساءات الأخرى التي ترتكب بحق الأطفال، ولاحظ أن هذه الفقرة ٣ تنطبق على الحالات وفقا للشروط المنصوص عليها في الفقرة ١٦ من قراره ١٣٧٩ (٢٠٠١).

٢٢٤ - وفي الفقرة ٢٢ (أ) من قراره ١٩٩٨ (٢٠١١)، طلب مجلس الأمن أن يرفق بتقريره قائمة بالأطراف في حالات النزاع المسلح المدرجة على جدول أعمال مجلس الأمن أو في غيرها من الحالات، وفقا للفقرة ١٩ (أ) من القرار ١٨٨٢ (٢٠٠٩) والفقرة ٣ من قراره ١٩٩٨ (٢٠١١).

٢٢٥ - وفي الفقرة ٢٢ (د) من قراره ١٩٩٨ (٢٠١١)، طلب أيضاً مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره لعام ٢٠١٢ المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح معلومات عن المعايير والإجراءات المستخدمة لإدراج أطراف النزاع المسلح في مرفقي تقاريره الدورية وشطبها منها، مع مراعاة الآراء التي يعرب عنها جميع أعضاء الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة أثناء الإحاطات الإعلامية غير الرسمية.

معايير محددة للإدراج في القوائم والشطب منها

٢٢٦ - يشمل مفهوما "المدرسة" و "المستشفى" جميع المرافق التعليمية والطبية المحددة في السياق المحلي، بما في ذلك المرافق غير الرسمية للتعليم والرعاية الصحية. وأي هجوم يُشن على المدارس أو المستشفيات التي احتفظت بطابعها المدني يشكل انتهاكاً للقانون الإنساني الدولي. وإضافة إلى ذلك، فإن الهجمات على المدارس، حتى في الحالات التي قد لا تؤدي إلى وقوع إصابات في صفوف الأطفال، قد تؤثر عليهم من جراء انقطاع الخدمات التعليمية و/أو الطبية.

٢٢٧ - وبموجب القانون الإنساني الدولي، تعد المدارس والمستشفيات مواقع مدنية محمية ومن ثم فهي تستفيد من المبادئ المتعلقة بالتمييز والتناسب والاحتياطات. وتحقيقاً لأغراض الإدراج في القائمة، تشمل الهجمات على المدارس و/أو المستشفيات الهجمات المباشرة التي تشن ضدها وكذلك الهجمات العشوائية التي ينجم عنها إلحاق الضرر أو الدمار بهذه المرافق أو يكون لها أثر يعيق قدرة أية مدرسة أو مستشفى على العمل و/أو يعرض الأطفال للخطر، وأعمال نهب هذه المرافق المتمتعة بالحماية. وستواصل فرق العمل القطرية للرصد والإبلاغ رصد الشواغل الأخرى والإبلاغ عنها، بما فيها الاستخدام العسكري للمدارس، مع أنها لا تشكل دافعاً للإدراج في القائمة.

٢٢٨ - وتشمل التهديدات بشن هجمات على الأشخاص المشمولين بالحماية ذوي الصلة بالمدارس و/أو المستشفيات إعلاناً عن العزم أو التصميم على إلحاق الضرر، سواء أكان مادياً أو معنوياً، فيما يتعلق بتقديم المساعدة التعليمية أو الطبية. وتحقيقاً لأغراض الإدراج في القائمة، من الضروري أن تكون هذه التهديدات ذات مصداقية والعواقب مقبولة.

٢٢٩ - ويشير الأشخاص المشمولون بالحماية ذوو الصلة بالمدارس و/أو المستشفيات إلى أطفال المدارس والمدرسين والموظفين الطبيين وإلى أي مدنيين يشاركون في تقديم المساعدة التعليمية أو الطبية، ما لم يكن هؤلاء الأشخاص يشاركون، لهذه الفترة، مشاركة مباشرة في المستشفيات. وتحقيقاً لأغراض الإدراج في القائمة، من الضروري أن يكون لهذه الهجمات التي تشن ضد أشخاص مشمولين بالحماية صلة بعمل التدريس و/أو بتوفير الرعاية الصحية.

٢٣٠ - وتفيد الإشارات إلى الهجمات "المتكررة" على المدارس و/أو المستشفيات والهجمات أو التهديدات "المتكررة" ضد الأشخاص المشمولين بالحماية ذوي الصلة بالمدارس و/أو المستشفيات بأن هذه الهجمات أو التهديدات بشن هجمات قد ارتكبت مرات عديدة، وهي تستبعد، على هذا الأساس، الحوادث الفردية والمتفرقة أو السلوك العشوائي لأي فرد يتصرف لوحده.

٢٣١ - وما زال كل من تجنيد الأطفال واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم في مخالفة لأحكام القانون الدولي المنطبقة، والاعتصاب وجميع أشكال العنف الجنسي المرتكبة ضد الأطفال يشكل أساساً للإدراج في القائمة والشطب منها، بما يتواءم مع الممارسة السابقة وتقرير عام ٢٠١٠ عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2010/181)، وتماشياً مع أحكام القانون الدولي السارية.

٢٣٢ - وأي طرف يدرج في القائمة على أساس قرارات مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و/أو ١٦١٢ (٢٠٠٥) و/أو ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و/أو ١٩٩٨ (٢٠١١) سيشتب منها بناء على شروط محددة في الفقرات من ١٧٨ إلى ١٨٠ من تقرير السنوي لعام ٢٠١٠ عن الأطفال والنزاع المسلح (المرجع نفسه).



## زيارة فريق مجلس الأمن العامل إلى أفغانستان

٢٣٣ - اضطلع الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاعات المسلحة، بقيادة الرئيس الألماني، بزيارة إلى أفغانستان في الفترة من ٤ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢ بناءً على دعوة من الحكومة. وكان الهدف من هذه الزيارة هو إجراء متابعة بشأن تنفيذ خطة العمل التي تم التوقيع عليها بين حكومة أفغانستان والأمم المتحدة في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ بغية وضع حد لتجنيد الأطفال واستخدامهم، بالإضافة إلى العنف الجنسي الذي ترتكبه قوات الأمن الوطني الأفغانية. وأثناء هذه الزيارة، تمكن الفريق العامل من إعداد تقييم مباشر لأثر الهجمات التي تُشن على المدارس والمستشفيات على حياة الأطفال الأفغان أثناء التحضير لقرار مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١). وإضافة إلى ذلك، فقد أجرى الفريق العامل متابعة بشأن التوصيات وقدم استنتاجاته في أيار/مايو ٢٠١١. واجتمع الفريق العامل مع كبار الموظفين الحكوميين وزعماء الدين وممثلي القوة الدولية للمساعدة الأمنية والأمم المتحدة، بالإضافة إلى شركاء المجتمع المدني والأطفال المتضررين من النزاع.

٢٣٤ - ويرحب مجلس الأمن بجهود حكومة أفغانستان الرامية إلى تنفيذ خطة العمل، بما في ذلك التزامات الحكومة على المستوى الرفيع لضمان امتثال قواتها التام. وقد تلقى أيضاً الفريق العامل تأكيدات من قائد القوة الدولية للمساعدة الأمنية فيما يتعلق بدعم تنفيذ خطة العمل بأنشطتها المتعلقة ببناء القدرات مع قوات الأمن الوطني الأفغانية وبالتعاون مع عملية الرصد والإبلاغ، بالإضافة إلى التزامات تتعلق بإمكانية الوصول إلى الأطفال المحتجزين في مرفق باروان للاحتجاز.

## الحكم الأول في المحكمة الجنائية الدولية

٢٣٥ - في ١٤ آذار/مارس ٢٠١٢، أصدرت المحكمة الجنائية الدولية حكمها في قضية المدعي العام ضد توماس لوبانغا ديبلو. وأدين السيد لوبانغا لارتكابه جريمة حرب تمثلت في تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر إزامياً أو طوعياً في القوات الوطنية لتحرير الكونغو وإشراكهم بصورة فعالة في الأعمال العدائية. وكان هذا هو الحكم الأول الذي يصدر عن المحكمة بشأن قضية تجنيد الأطفال والذي يضع اجتهاداً قضائياً لحالات مستقبلية.

٢٣٦ - وفي عام ٢٠٠٨، قدمت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح رأياً بصفتها صديقة للمحكمة إلى محكمة العدل الدولية تطلب منها تفسيراً شاملاً لعبارة "المشاركة بفعالية في الأعمال العدائية" لضمان العدالة والحماية لجميع الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة. وقد بينت المحكمة في حكمها ما يلي: "فيما يتعلق بجريمة استخدام الأطفال دون سن الخامسة عشرة في المشاركة مشاركة فعالة في الأعمال العدائية،

خلصت دائرة المحكمة إلى أن ذلك يشمل مجموعة واسعة من الأنشطة، من أولئك الأطفال في خط المواجهة (الذين يشاركون مباشرة) وحتى الفتيات والفتيان الذين يشاركون في عدد هائل من الأدوار التي تدعم المقاتلين [...]. والعامل الحاسم هو ما إذا كان الدعم الذي يقدمه الطفل إلى المقاتلين يعرضه لخطر حقيقي بوصفه هدفاً محتملاً. وتتميز المحكمة بين "المشاركة المباشرة في الأعمال العدائية" التي تحدد وضع المقاتلين بموجب القانون الإنساني الدولي و "المشاركة بشكل فعال في الأعمال العدائية"، وهما المعيارين المستخدمين لتجنيد الأطفال، علماً بأنه يتعين تفسير الأخير تفسيراً أوسع نطاقاً. وعلاوة على ذلك، فقد قبلت دائرة المحكمة بالنهج الذي اعتمدته الدائرة التمهيدية واقترحتة ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح وهو أن: "السوق" و "التطويع" هما شكلان من أشكال "التجنيد"، حيث أنهما يشيران إلى إدماج الفتى والفتاة دون الخامسة عشرة في جماعة مسلحة، سواء أكان ذلك قسراً (السوق) أو طوعاً (التطويع). وتتيح هذه التفسيرات المجال لزيادة توفير الحماية لجميع الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة أو الجماعات المسلحة.

## خامساً - التوصيات

٢٣٧ - أرحب بتوقيع قوات الأمن الوطني الأفغانية في أفغانستان والجيش الوطني التشادي في تشاد والجيش الشعبي لتحرير السودان في جنوب السودان والجيش الشعبي لإعادة الجمهورية والديمقراطية والقوات المسلحة لأفريقيا الوسطى في جمهورية أفريقيا الوسطى على خطط العمل، وكذلك بالتقدم الذي أحرزته الأطراف في إطلاق سراح الأطفال، وفي التصدي لإفلات الجناة من العقاب من خلال عمليات التحقيق والمقاضاة. وأحث بشدة الأطراف التي أدرجت في تقرير السنوي بسبب تجنيدها للأطفال وقتلهم وتشويههم وممارسة العنف الجنسي ضدهم و/أو القيام بهجمات على المدارس والمستشفيات، والتي لم تضع خطط عمل بأن تفعل ذلك دون إبطاء، جنباً إلى جنب مع كل فرقة على حدة من فرق العمل القطرية للرصد والإبلاغ التابعة للأمم المتحدة.

٢٣٨ - ومع زيادة خطط العمل الموقعة والخاضعة للتفاوض، أحث مجتمع المانحين على القيام، على سبيل الأولوية، بسد فجوات التمويل اللازم لتنفيذ خطط العمل، بما في ذلك رصد الامتثال لخطط العمل، والاحتياجات لإعادة إدماج الأطفال الذين ارتبطوا في السابق بقوات مسلحة أو جماعات مسلحة بصورة مستدامة في الأجل الطويل، بما في ذلك إعادة الإدماج الاقتصادي.

٢٣٩ - وأشجّع الدول الأعضاء المعنية على أن تسمح للأمم المتحدة بوصول مستقل تحقيقاً لأغراض رصد الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال والإبلاغ عنها، وتيسير الاتصال بين الأمم

المتحدة والجماعات المسلحة غير الدول بما يكفل توفير حماية واسعة وفعالة للأطفال، وذلك تحقيقاً لأغراض منها وضع خطط عمل وفق أحكام قرارات مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤)، و ١٦١٢ (٢٠٠٥)، و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١)، بالإضافة إلى التعهد بالتزامات وتدابير محددة للتصدي لجميع ما يرتكب من انتهاكات خطيرة ضد الأطفال. وعملية الاتصال هذه لن تحكم مسبقاً على الوضع السياسي أو القانوني لتلك الجماعات المسلحة من غير الدول.

٢٤٠ - ويشجع مجلس الأمن على ممارسة المزيد من الضغط على تلك الأطراف التي تعد من الممّنين في ارتكاب انتهاكات جسيمة ضد الأطفال والتي تدرج في تقارير السنوية، وعلى مواصلة النظر في تطبيق تدابير محددة. وهذه التدابير تشمل إقامة صلات ربط بنظم جزاءات مجلس الأمن؛ ووضع المجلس لتدابير ملموسة أخرى، بما فيها إجراء مشاورات محددة بشأن الممّنين في ارتكاب الانتهاكات؛ والتعاون بصورة وثيقة مع المحاكم الوطنية والدولية التي لم تتخذ خطوات ملموسة لوقف الانتهاكات الخطيرة من أجل التصدي للممّنين في ارتكاب الانتهاكات.

٢٤١ - وأحث مجلس الأمن على ضمان مواصلة إدراج أحكام محددة لحماية الأطفال في جميع الولايات ذات الصلة بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، بالإضافة إلى البعثات السياسية وبعثات بناء السلام، وذلك من خلال سبل منها إفاد مستشارين في مجال حماية الأطفال وفقاً للسياسة التي تتبعها إدارة عمليات حفظ السلام لحماية الأطفال. وينبغي أيضاً العمل بصورة منهجية لتلبية الحاجة إلى قدرات لحماية الأطفال في جميع الحالات الواردة في هذا التقرير، بما فيها الحالات التي لا يوجد لها بعثة لحفظ السلام أو بعثة سياسية. وينبغي التعبير عن شواغل حماية الطفل في جميع أدوات وعمليات الأمم المتحدة للتخطيط، بما فيها مخصصات الميزانية والتقييمات التقنية وبعثات الاستعراض والتقارير المقدمة إلى المجلس.

٢٤٢ - وما زالت التقارير عن الخسائر التي وقعت في صفوف الأطفال في أثناء العمليات العسكرية، بما في ذلك استخدام الأسلحة المتفجرة وعمليات القصف الجوي وإرسال طائرات بدون طيار تشكّل مصدراً للقلق، وأذكر جميع الأطراف بالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ولا سيما مبدأي التمييز والتناسب وواجب حماية الأطفال ومنع الانتهاكات، بأن تتخذ جميع الاحتياطات اللازمة لتجنب وقوع خسائر في صفوف المدنيين. وأحثها بشدة على ضمان تحقيق استعراض مستمر للتوجيهات التكتيكية لتوفير حماية أفضل للأطفال أثناء تنفيذ العمليات العسكرية، وتوعية أفراد الجيش والشرطة بشأن حماية حقوق الأطفال بموجب القوانين الوطنية والدولية.

٢٤٣ - وأرحّب بالحملة العالمية للتصديق التي تنظّمها ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لتشجيع الدول الأعضاء التي لم توقع وتصدّق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة على أن تفعل ذلك. وأدعو الدول الأطراف في الاتفاقية وفي بروتوكولها الاختياري بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، باعتبارهما آليتين هامتين لتعزيز أطر الصكوك القانونية والسياسات الوطنية لحماية الأطفال، إلى تنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة حقوق الطفل وتقديم التقارير بموجب البروتوكول الاختياري في الوقت المناسب.

## سادساً - قوائم مدرجة في مرفقي التقرير

٢٤٤ - تدرج في مرفقي هذا العام ثلاثة أطراف جديدة في النزاع بسبب تجنيدها واستخدامها للأطفال، وهي: الحركة الشعبية لتحرير السودان - الشمال، والقوات المسلحة اليمنية، والفرقة الأولى مدرّج المنشقة. وقد رُفِع طرفان من القائمة بعد التنفيذ التام لخطّة العمل، هما: الحزب الشيوعي النيبالي الموحد - الماوي وفصيل إينيا باراقي. وشُطبت ثلاثة أطراف من المرفقين لأن المجموعات المسلحة لم تعد موجودة ولم ترتكب أية انتهاكات ضد الأطفال أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، وهذه المجموعات هي: جبهة القوميين ودعاة الاندماج، ومجموعات المعارضة المسلحة التشادية، وحركة القوة الشعبية للحقوق والديمقراطية. وقد أدرج طرف واحد جديد لقتله الأطفال وتشويههم، وهو: القوات الحكومية السورية. وأدرجت خمسة أطراف لشنها هجمات على المدارس و/أو المستشفيات، وهي: قوات الطالبان، والقوات الديمقراطية لتحرير رواندا، وتنظيم القاعدة في العراق، وتنظيم دولة العراق الإسلامية، والقوات الحكومية السورية. ومن المهم الإشارة إلى أنه لا يمكن لهذا التقرير إلا أن يدرج في القائمة حوادث الهجوم التي وقعت على المدارس و/أو المستشفيات بعد تموز/يوليه ٢٠١١، وذلك وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١). وقد ورد اثنان وثلاثون طرفاً في النزاع في المرفقين لخمس سنوات على الأقل، ولهذا اعتبرت من الأطراف الممثلة في ارتكاب الانتهاكات.

٢٤٥ - وينبغي الإشارة إلى أن المرفقين لا يدرجان بلداناً في حد ذاتها. والغرض من هذه القوائم هو تحديد أطراف معينة في النزاع تعد مسؤولة عما ارتكب من انتهاكات جسيمة محددة ضد الأطفال. وفي هذا الصدد، لا تُذكر أسماء البلدان إلا للإشارة إلى الأماكن أو الحالات التي ترتكب فيها الأطراف المخالفة هذه الانتهاكات.

## المرفق الأول

يتضمن المرفق الأول قائمة بالأطراف التي تجند الأطفال أو تستخدمهم، أو تقتل الأطفال أو تشوهمهم و/أو ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، أو تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات في حالات النزاع المسلح المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، مع ذكر الانتهاكات والاعتداءات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال\*

### الأطراف في أفغانستان

- ١ - الشرطة الوطنية الأفغانية، بما في ذلك الشرطة المحلية الأفغانية<sup>(٤)</sup> - وضع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).
- ٢ - شبكة حقاني<sup>(٥)</sup> - وضع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).
- ٣ - الحزب الإسلامي لقلب الدين حكمتيار<sup>(٦)</sup> (ب).
- ٤ - قوات الطالبان، بما فيها جبهة تورا بورا وجماعة سنة الدعوة السلفية وشبكة لطيف منصور<sup>(٦)</sup>(ب)(د)

الأطراف في منطقة وسط أفريقيا (أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان)  
جيش الرب للمقاومة<sup>(٦)</sup>(ب)(ج)

\* الأطراف التي وضع تحتها خط هي أطراف وردت في المرفقين منذ خمس سنوات على الأقل، ولهذا اعتبرت أطرافاً مفعلة في ارتكاب الانتهاكات.

(أ) الأطراف التي تجند الأطفال وتستخدمهم.

(٥) الأطراف التي تقتل الأطفال وتشوهمهم.

(ج) الأطراف التي ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي في حق الأطفال.

(د) الأطراف التي تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات.

### الأطراف في جمهورية أفريقيا الوسطى

- ١ - الجيش الشعبي لإعادة إرساء الجمهورية والديمقراطية<sup>(أ)</sup> - وضع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).
- ٢ - تجمع الوطنيين من أجل العدالة والسلام<sup>(أ)</sup> - وضع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).
- ٣ - الجبهة الديمقراطية لشعب جمهورية أفريقيا الوسطى<sup>(أ)</sup>
- ٤ - جيش الرب للمقاومة<sup>(أ)(ب)(ج)</sup>
- ٥ - حركة محرري أفريقيا الوسطى لنصرة العدالة<sup>(أ)</sup>
- ٦ - ميليشيات الدفاع عن النفس المدعومة من حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى<sup>(أ)</sup>
- ٧ - اتحاد القوى الديمقراطية من أجل التجمع<sup>(أ)</sup> - وضع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قراري مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥)

### الأطراف في تشاد

- ١ - الجيش الوطني التشادي، بما في ذلك الأفراد المدججون حديثاً<sup>(أ)</sup>
- ٢ - حركة العدل والمساواة<sup>(أ)</sup>

### الأطراف في جمهورية الكونغو الديمقراطية

- ١ - القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بما فيها الأفراد المدججون حديثاً من مختلف الجماعات المسلحة، ومنها المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب الذي تزعمه في السابق لوران خوندا وكذلك الافراد الذين يتزعمهم حالياً بوسو نتاغاندا<sup>(أ)(ج)</sup>
- ٢ - القوات الديمقراطية لتحرير رواندا<sup>(أ)(ج)(د)</sup>
- ٣ - جبهة المقاومة الوطنية في إيتوري/الجبهة الشعبية للعدالة في الكونغو<sup>(أ)(ج)</sup>
- ٤ - جيش الرب للمقاومة<sup>(أ)(ج)</sup>
- ٥ - جماعات الماي ماي في شمال وجنوب كيفو، بما في ذلك ائتلاف المقاومة الوطنية الكونغولية<sup>(أ)(ج)</sup>

### الأطراف في العراق

- ١ - تنظيم القاعدة في العراق<sup>(أ)(ب)(د)</sup>
- ٢ - تنظيم دولة العراق الإسلامية<sup>(ب)(د)</sup>

### الأطراف في ميانمار

- ١ - جيش كارين البوذي الديمقراطي<sup>(أ)</sup>
- ٢ - جيش استقلال كاشين<sup>(أ)</sup>
- ٣ - اتحاد كارين الوطني/جيش كارين للتحرير الوطني<sup>(أ)</sup> - سعى هذا الطرف إلى وضع خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قرار مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦٢١ (٢٠٠٥)، غير أن حكومة ميانمار حالت دون قيام الأمم المتحدة بذلك.
- ٤ - الحزب الوطني التقدمي الكاريني/الجيش الكاريني<sup>(أ)</sup> - سعى هذا الطرف إلى وضع خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قرار مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦٢١ (٢٠٠٥)، غير أن حكومة ميانمار حالت دون قيام الأمم المتحدة بذلك.
- ٥ - جيش ولاية شان للجنوب<sup>(أ)</sup>
- ٦ - تاتمداو كيي، بما في ذلك قوات حرس الحدود المدججة<sup>(أ)</sup>
- ٧ - جيش ولاية وا المتحد<sup>(أ)</sup>

### الأطراف في الصومال

- ١ - حركة الشباب<sup>(أ)(ب)</sup>
- ٢ - الحكومة الاتحادية الانتقالية<sup>(أ)(ب)</sup>

### الأطراف في جنوب السودان

- ١ - جيش الرب للمقاومة<sup>(أ)(ب)(ج)</sup>
- ٢ - الجيش الشعبي لتحرير السودان<sup>(أ)</sup> - وضع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قرار مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).

### الأطراف في السودان

- ١ - حركة العدل والمساواة<sup>(أ)</sup>

- ٢ - الحركة السودانية من أجل العدل والمساواة/جناح السلام<sup>(١)</sup>
- ٣ - قوات الدفاع الشعبي<sup>(١)</sup>
- ٤ - ميليشيات موالية للحكومة<sup>(١)</sup>
- ٥ - القوات المسلحة السودانية<sup>(١)</sup>
- ٦ - جيش تحرير السودان/عبد الواحد<sup>(١)</sup>
- ٧ - جيش تحرير السودان/الإرادة الحرة<sup>(١)</sup>
- ٨ - جيش تحرير السودان/القيادة التاريخية<sup>(١)</sup>
- ٩ - جيش تحرير السودان/ميني ميناوي<sup>(١)</sup>
- ١٠ - جيش تحرير السودان/الجناح الأم (أبو القاسم)<sup>(١)</sup>
- ١١ - جيش تحرير السودان/جناح السلام<sup>(١)</sup>
- ١٢ - جيش تحرير السودان/الوحدة<sup>(١)</sup>
- ١٣ - الحركة الشعبية لتحرير السودان<sup>(١)</sup>
- ١٤ - قوات الشرطة السودانية، بما في ذلك قوات استخبارات الحدود وشرطة الاحتياطي المركزي<sup>(١)</sup>

#### الأطراف في الجمهورية العربية السورية

قوات الحكومة السورية، بما في ذلك القوات المسلحة السورية وقوات الاستخبارات وميليشيا الشبيحة<sup>(ب)(د)</sup>



## المرفق الثاني

قائمة بالأطراف التي تجند الأطفال أو تستخدمهم، أو تقتلهم أو تشوههم و/أو ترتكب جريمة الاغتصاب وسائر أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، أو تشارك في شن هجمات على المدارس و/أو المستشفيات في حالات النزاع المسلح المدرجة في جدول أعمال مجلس الأمن، مع ذكر الانتهاكات والاعتداءات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال\*

### الأطراف في كولومبيا

- ١ - جيش التحرير الوطني<sup>(١)</sup>
- ٢ - جيش التحرير الشعبي والقوات الثورية المسلحة لكولومبيا - الجيش الشعبي<sup>(١)</sup>

### الأطراف في الفلبين

- ١ - جماعة أبو سياف<sup>(١)</sup> - وضع هذا الطرف خطة عمل مع الأمم المتحدة تماشياً مع قرار مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥).
- ٢ - جبهة مورو الإسلامية للتحرير<sup>(١)</sup>
- ٣ - الجيش الشعبي الجديد<sup>(١)</sup>

### الأطراف في اليمن

- ١ - المتوردون الحوثيون<sup>(١)</sup>
- ٢ - الفرقة الأولى مدرع المنشقة<sup>(١)</sup>
- ٣ - المليشيات القبلية الموالية للحكومة<sup>(١)</sup>
- ٤ - القوات المسلحة اليمنية<sup>(١)</sup>

---

\* الأطراف التي وضع تحتها خط هي أطراف وردت في المرفقين منذ خمس سنوات على الأقل، ولهذا اعتبرت أطرافاً مضمنة في ارتكاب الانتهاكات.  
(أ) الأطراف التي تجند الأطفال وتستخدمهم.